بحوث رجالية
في وثاقة مشايخ ابن أبي عمير وصفوان والبزنطي

بقلم
الشيخ عادل هاشم

طبعة محققة

بحوث رجالية
في وثاقة مشايخ ابن أبي
عمير وصفوان و البزنطي

بحوثٌ رجاليةٌ

في وثاقة مشايخ ابن أبي عمير

وصفوان و البزنطي

بقلم
الشيخ عادل هاشم

طَبْعـــة مُحققـــة

سرشناسه : هاشم، عادل، ۱۹۸۱- م. Hashim, Adil
عنوان و نام پدیدآور : بحوث رجاليه فی التوثيقات العامه / بقلم عادل هاشم.
مشخصات نشر : تهران : موسسه الصادق ﷺ للطباعه و النشر ، ۱٤٤٥ق= ۲۰۲٤م= ۱٤۰۳.
مشخصات ظاهری : ج.
شابک : ج.۱: ۱-٤۰-۸۰۱٤-٦۲۲-۹۷۸ ؛ ج.۲: ۸-٤۱-۸۰۱٤-٦۲۲-۹۷۸ ؛
ج.۳: ۵-٤۲-۸۰۱٤-٦۲۲-۹۷۸
وضعیت فهرست نویسی : فیپا
یادداشت : زبان:عربی.
یادداشت : کتابنامه.
مندرجات : ج.۱. فی وثاقه مشایخ ابن ابی عمیر و صفوان و البزنطی
موضوع : حدیث -- علم الرجال
Hadith -- *Ilm al-Rijal
رده بندی کنگره : BP۱۱٤
رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲٦٤
شماره کتابشناسی ملی : ۹٦۹۲۸۷٤

بحوث رجالية في التوثيقات العامة المجلد الاول

بقلم: الشيخ عادل هاشم

الطبعة: الاولى ، ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م - ١٤٠٣ش

القطع: وزيري

المطبعة: الصادق عليه السلام

عدد النسخ: ١٠٠٠ نسخة

عدد الصفحات: ٣٩٦ صفحة

ردمک: ١-٤٠-٨٠١٤-٦٢٢-٩٧٨

الناشر: موسسة الصادق للطباعة و النشر

www.alsadegh.com

مراكز التوزيع: ايران- قم- شارع معلم- مجمع ناشران - طابق الأرضي - رقم B٤٠
موسسة الصادق ٩١٢٤١٠٢٠٩٦ (٠٠٩٨)
ايران- تهران- شارع ناصرخسرو- زقاق حاج نايب - سوق المجيدى
موسسة الصادق ٣٣٩٣٤٦٤٤ (٠٠٩٨٢١)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام

على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين:

فهذه مجموعة أبحاث رجالية تتعلق بالحديث عن التوثيق العام المعروف المسمى بوثاقة مشايخ ابن أبي عمير وصفوان والبزنطي، وهي مجموعة دروس ألقيناها على جمع من طلبة البحث الخارج في جامعة العلم الكبرى حوزة النجف الأشرف (صانها الله بلطفه)، وتعرضنا فيها للحديث عن هذا التوثيق العام، ومسيرته التاريخية، وعمدة الأقوال فيه، وما دار فيه من مناقشات، وما يمكن أن ننتهي إليه من مختار فيه.

وبعد أن يسّر الله تعالى الانتهاء منه وإعادة النظر فيه، رغب جمع ممن حضر تلك الأبحاث أن يخرج البحث تحت عنوان كتاب مستقل، فاستحسنا الفكرة من جهة إمكانية تعميم الفائدة من خلال المكتوب من الأبحاث، فصار هذا الذي بين يديكم.

ومن الله نستمد العون والتوفيق

تمهيد:

تعرّضنا سابقاً في مباحثنا الرجالية بكلتا حلقتيها[١] للحديث عن هذا التوثيق العام، ونود التمهيد له من خلال الإشارة إلى جملة أمور:

الأمر الأول:

أنّ هناك نحو ارتباط بين هذا التوثيق العام والتوثيق القائل بأصحاب الإجماع، بتقريب:

أنّ المجموعة الثالثة من أصحاب الإجماع، وهم أصحاب أبي إبراهيم (عليه السلام) وأبي الحسن الرضا (عليه السلام) تضمّ المشايخ الثقات جميعاً، أعني محمد بن أبي عُمير، وصفوان بن يحيى بيّاع السابري، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي؛ ولذلك يكون بين التوثيقين علاقة العموم والخصوص المطلق.

ومقتضى هذا الكلام أنّ ما يمكن أن يثبت لأصحاب الإجماع كوثاقتهم أو وثاقة كلّ من وقع في سند رواياتهم، أو صحة مراسيلهم ومسانيدهم، حتّى لو كانت تضمّ الضعيف والمجهول والمهمل والسقط في السند ونحو ذلك على تقدير تماميتها، فإنّه يثبت لمشايخ الثقات باعتبارهم جزءاً منهم؛ ولذلك فتقل الحاجة إلى البحث في هذا التوثيق مستقلاً؛ لقلّة الفائدة المترتبة عليه إذا لم نقل بانعدامها.

---

(١) ينظر: عادل هاشم، المباحث الرجالية: ١/ ٢٢١، ٢/ ١٦٢ وما بعدهما.

ولكن حيث أنّنا انتهينا إلى عدم تمامية هذه الدائرة الواسعة من المدّعى لأصحاب الإجماع، صار لزاماً علينا البحث في هذا التوثيق العام، أعني مشايخ الثقات وهم ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي.

الأمر الثاني:

أنّ أهمية هذا التوثيق العام تنبع من سعة دائرته كمّاً، بتقريب: أنّ ما يمكن أن نحصل عليه على تقدير تمامية هذا التوثيق العام عدّة فوائد، منها:

الفائدة الأولى:

وهو توثيق مشايخ هؤلاء المشايخ الثقات، وبعمليةٍ حسابيةٍ بسيطةٍ فقد عُدَّ مشايخ ابن أبي عمير ممن روى عنهم ما يقارب (٤١٨) رجلاً، وتعداد مشايخ صفوان بن يحيى(٢٢٣) رجلاً، وتعداد مشايخ أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي(١١٩) رجلاً، وعليه فيكون المجموع ما يقارب (٧٦٠) شيخاً[1].

ومن الواضح أنّ لهذا العدد أثراً كبيراً في توسعة دائرة الثقات

(١) ينظر: الداوري، أصول علم الرجال بين النظرية والتطبيق: ٢/ ١٣٩، عادل هاشم، المباحث الرجالية: ١/ ٢٣٤، غلام رضا عرفانيان، مشايخ الثقات: ص ١٣٣، ٢٦٦.

والمعتبرة رواياتهم.

الفائدة الثانية:

أنّ مقتضى تمامية اعتبار مراسيل هؤلاء المشايخ الثقات وبعمليةٍ حسابيةٍ بسيطةٍ، نجد أنفسنا أمام المئات بل أكثر من ذلك من الروايات، وهذه فائدةٌ كبيرةٌ توسّع من دائرة المعتبر من الروايات، والتي يمكن التعويل عليها في عملية الاستدلال، وكذلك غيرها جملة من الفوائد.

البحث في تاريخ هذه الدعوى، وكيف تلقّاها الأعلام، ومدى تفاعلهم معها، والاتجاهات في المسألة من خلال

المسيرة التاريخية لكلّ اتجاه

الأصل في هذا التوثيق الشيخ الطوسي (عليه الرحمة) (المتوفّى ٤٦٠ للهجرة) في كتاب العدّة، حيث قال:

((وإذا كان أحد الراويين مسنداً والآخر مرسلاً نُظِر في حال المرسل، فإن كان ممّن يعلم أنه لا يرسل إلّا عن ثقةٍ موثوق به، فلا ترجيح لخبر غيره على خبره؛ ولأجل ذلك سوّت الطائفة بين ما يرويه محمد بن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن محمد بن أبي نصر وغيرهم من الثقات، الذين عُرفوا بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلا عمّن يوثق به، وبين ما أسنده غيرهم؛ ولذلك عملوا بمراسيلهم إذا انفردوا عن رواية غيرهم، فأمّا إذا انفرد وجب التوقّف في خبره إلى أن يدل دليل على وجوب العمل به))[1].

ومن ثمّ تعرّض الأعلام لهذا التوثيق، وسنروي حكايته بالتسلسل التاريخي، فنقول بعد التوكل على الله:

ظهرت في كلمات الأعلام عدّة اتجاهات من جهة قبول هذا

(١) الطوسي، العدة في أصول الفقه: ١/ ١٥٤.

التوثيق من عدمه، وعمدتها اتجاهان:

الاتجاه الأول في هذا التوثيق العام

ولعلّه هو الاتجاه الأغلب المستفيض إن لم يكن هو المشهور، وهو القائل بالركون إلى هذا التوثيق، وبالتالي اعتبار مرسلات هؤلاء المشايخ مضافاً إلى توثيق من رووا عنه وإن لم يرد في حقّه توثيق، أو حتّى لو كان مهملاً أو مجهولاً وإن كانت الجهالة بمعنى الأقربية للخدش، أو كان محذوفاً بالسند، فيُحكم بوثاقته من جهة رواية هؤلاء المشايخ الثقات عنه، فبالتالي تكون رواية ابن أبي عمير وصفوان والبزنطي إمارة على الوثاقة في الحديث واعتبار المرويات.

والتسلسل التاريخي لهذا الاتجاه يمكن أن يُلحظ:

أولاً: في مرحلة القرن السابع الهجري:

ومن أوائل من تعرّض لهذا التوثيق العام:

الأول:

السيّد علي بن طاووس (المتوفى سنة ٦٦٤ للهجرة) في كتابه فلاح السائل، بعد أن نقل حديثاً عن أمالي الصدوق بسندٍ ينتهي إلى محمد بن أبي عمير، عمّن سمع أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: **ما أحبّ الله من عصاه**...

ورواة الحديث ثقات بالاتفاق، ومراسيل محمد بن أبي عمير كالمسانيد عند أهل الوفاق[١].

ويأتي خلاف ذلك من أخيه جمال الدين السيّد أحمد بن طاووس (المتوفى سنة ٦٧٣ للهجرة).

الثاني:

المحقق الحلّي (قدس سره) (المتوفّى سنة ٦٧٦ للهجرة) صاحب كتاب شرائع الإسلام، حيث ذكر في كتاب المعتبر في بحث الكر: ((الثالثة: رواية محمد بن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: الكر ألف ومائتا رطلٍ، وعلى هذه عمل الأصحاب، ولا طعن في هذه بطريق الإرسال؛ لعمل الأصحاب بمراسيل ابن أبي عُمير))[٢].

الثالث:

الفاضل الآبي (رحمه الله) (المتوفّى ٦٧٤ للهجرة) في كتابه كشف الرموز، الذي هو شرحٌ للمختصر النافع في رواية مرسلة لابن أبي عمير، أنّه قال: ((وهذه وإن كانت مرسلة، لكنّ الأصحاب تعمل بمراسيل ابن أبي عُمير، قالوا: لأنّه لا ينقل إلّا معتمداً))[٣].

---

(١) ينظر: ابن طاووس، فلاح السائل: ص ١٥٨.

(٢) المحقق الحليّ، المعتبر: ١/ ٤٧.

(٣) الآبي، كشف الرموز: ١/ ٣٤٤.

والفاضل الآبي: هو حسن بن أبي طالب المعروف بالآبي تارةً وابن الزينب أخرى، من أجلاء تلامذة المحقق وقد فرغ من شرح كتاب أستاذه المختصر النافع عام(٦٧٢) للهجرة، وله آراؤه الخاصة في الفقه منها:

أ ـ أنّه لا يجوز الزيادة في النكاح على الأربعة، دائماً كان العقد أو منقطعاً.

ب ـ القول بالمضائقة في القضاء.

ج ـ أنّه لا يصحّ الأداء مع وجود القضاء في الذمة.

ثانياً: في مرحلة القرن الثامن الهجري، وفيها:

الأول:

حكي عن العلامة الحلّي (رحمه الله)، أنه قال في النهاية: الوجه المنع إلا إذا عُرِف أنّ الراوي فيه لا يرسل إلّا عن عدلٍ كمراسيل محمد بن أبي عمير في الرواية[1].

الثاني:

عميد الدين الحلّي ابن أخت العلامة الحلّي وتلميذه (رحمه الله)،

(١) السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢١٠، المازندراني، مقياس الرواية: ص ١١١.

و(المتوفّى سنة ٧٥٤ للهجرة) في كتابه منية اللبيب في شرح التهذيب والمطبوع في بلاد الهند، حيث نقل عنه أنه قال في بحث المرسل: واختار المصنف المنع من كونه حجّة ما لم يُعلم أنّه لا يرسل إلّا عن عدلٍ كمراسيل محمد بن أبي عمير من الإمامية[١].

الثالث:

الشهيد الأول (رحمه الله) (المتوفى ٧٨٦ للهجرة) في كتابه الذكرى، حيث ذكر في أحكام أقسام الخبر أنّه: ((أو كان مُرسِله معلوم التحرّز عن الرواية عن مجروحٍ؛ ولهذا قبلت الأصحاب مراسيل ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي؛ لأنّهم لا يرسلون إلّا عن ثقةٍ))[٢].

ثالثاً: في مرحلة القرن التاسع الهجري:

حيث ذكر ابن فهد الحلّي (المتوفى ٨٤١ للهجرة) في كتابه المهذّب البارع في مسألة وزن الكر بعد نقل رواية لابن أبي عمير: ((ولا يضعّفها الإرسال؛ لعملهم بمراسيل ابن أبي عُمير))[٣].

---

(١) ينظر: النوري، خاتمة مستدرك الوسائل: ٥/ ١٢٢.

(٢) الشهيد الأول، ذكرى الشيعة: ١/ ٤٩.

(٣) ابن فهد، المهذب البارع: ١/ ٨١.

رابعاً: مرحلة القرن العاشر الهجري، وفيها:

الأول:

المحقق الثاني علي بن عبد العال المعروف بالمحقق الكركي (قدس سره) و(المتوفى سنة ٩٤٠ للهجرة)، صاحب كتاب جامع المقاصد، حيث قال فيه: ((والروايتان صحيحتان من مراسيل ابن أبي عمير الملحقة بالمسانيد))[١].

الثاني:

الشهيد الثاني (رحمه الله) (المستشهد سنة ٩٦٥ للهجرة) في كتابه الدراية وشرحها، حيث قال: ((إنّ المرسل ليس بحجةٍ مطلقاً على الأصح، إلّا أن يُعلَم تحرّز مرسله عن الرواية عن غير الثقة، كابن أبي عمير من أصحابنا على ما ذكره كثيرٌ، وسعيد بن المسيب عند الشافعي، فيُقبل مرسله ويصير في قوّة السند))[٢].

تنبيه:

يستفاد من كلمات الشهيد الثاني (قدس سره) أنّ هذا النمط من التوثيق العام لم يكن من مختصات الشيعة الإمامية، بل هو موجود في كلمات

(١) الكركي: جامع المقاصد: ١/ ١٥٩.

(٢) الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية: ص١٣٨.

الآخرين كالشافعيين فلاحظ[١].

خامساً: مرحلة القرن الحادي عشر الهجري، وفيها:

الأول:

الميرزا الاسترآبادي في كتابه منهج المقال، حيث قال ما حاصله: إبراهيم بن عمر ثقةٌ عند النجاشي، وضعّفه ابن الغضائري، ويرجّح الأول برواية ابن أبي عمير عنه بواسطة حمّاد[٢].

وقد طُبِع هذا الكتاب في مجلدٍ كبير وهو حسب تجزئة المؤلف في ثلاثة أجزاء وفرغ المؤلف منه عام(٩٨٦)هجري، وقد علّق عليه الوحيد البهبهاني بعض التعاليق، وطُبِعا معاً في مجلدٍ كبيرٍ، وكذا طبعته وحققته مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) في (٧)مجلدّات.

وقال في (ابن أبي الأغر النحاس): ((تعتبر روايته ويُعتد بها لأجل رواية ابن أبي عمير وصفوان عنه))[٣].

---

(١) زيد في المقام أنّه عُرِف بذلك ـ أي لا يروي ولا يرسل إلا عن ثقة ـ غير واحد من رواة الجمهور على ما ذكره ابن حجر في لسان الميزان في الجزء الأول في الصفحة ١٥ وغيره من علمائهم. ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٥١ الهامش رقم ١.

(٢) ينظر: الاسترآبادي، منهج المقال: ص٢٥.

(٣) المصدر السابق: ص ٢٨.

الثاني:

الشيخ البهائي (رحمه الله) (المتوفّى سنة ١٠٣٠ للهجرة)، حيث حكي عنه أنه قال في شرح الفقيه: ((وقد جعل أصحابنا (قدس الله أرواحهم) مراسيل ابن أبي عمير كمسانيده في الاعتماد عليها؛ لما علموا من عادته أنّه لا يرسل إلّا عن ثقةٍ))[١].

الثالث:

الوحيد البهبهاني في تعليقته على منهج المقال، حيث قال: ((ومنها رواية صفوان بن يحيى وابن أبي عمير عنه، فإنّها أمارة الوثاقة؛ وذلك لقول الشيخ في العدّة: إنّهما لا يرويان إلّا عن ثقة، والفاضل الخراساني في ذخيرته جرى على هذا المسلك))[٢].

الرابع:

الشيخ عبد النبي بن علي بن أحمد بن الجواد الكاظمي في كتابه تكملة الرجال، والذي فرغ منه سنة (١٢٤٠) للهجرة في حق برد الإسكاف، قال: ((قال المحقق السبزواري (رحمه الله) في الذخيرة: لم يوثّقه علماء الرجال، إلا أنّ له كتاباً يرويه ابن أبي عُمير ويستفاد من ذلك

(١) النوري، خاتمة مستدرك الوسائل: ٥/ ٥٠٠.

(٢) البهبهاني، تعليقة على منهج المقال: ص ١٠.

توثيقه))[١].

مضافاً إلى جملة كبيرة من أعلام الفن تكفّل المحققون في علم الرّجال بسرد أقوالهم، كما قام بذلك المحدّث المتتبع النوري في خاتمة مستدرك الوسائل، ونقل أكثر من ذلك حينما صرّح بالنقل عن مفاتيح السيّد المجاهد (المتوفى ١٢٤٢ للهجرة) دعوى المحقق الأردبيلي، وهو من أعلام القرن العاشر الهجري اتفاق الأصحاب على العمل بمراسيل هؤلاء الأعلام، وكذلك وثاقة من رووا عنه، وكذا أدرجه غيره، فراجع[٢].

(١) الكاظمي، تكملة الرجال: ١/ ٢٢١.

(٢) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٠٩- ٢١٢.

الاتجاه الثاني في هذا التوثيق العام

وهو الاتجاه الذي استشكل في هذا التوثيق العام وتماميته، والركون إلى مقتضاه من تسوية مراسيل هؤلاء الأعلام بمسانيدهم، والقول بوثاقة كلّ من رووا عنه وإن لم يرد فيه توثيق آخر، أو كان مهملاً أو مجهولاً أو لم يذكر، وذهب إلى هذا الاتجاه جمعٌ، نورد أسماءهم وكلماتهم بحسب الترتّب الزمني كذلك، وهم:

الأول:

الشيخ الطوسي (قدس سره) (المتوفّى ٤٦٠ للهجرة) في غير موضعٍ من كتابيه تهذيب الأحكام والاستبصار، فقد ذكر في موارد ثلاثة ما يدل على تبنيه لهذا الاتجاه، منها:

المورد الأول:

قال: ((فأمّا ما رواه محمد بن أبي عمير، قال: روى لي ابن أبي عبد الله ـ يعني أبا المغيرة ـ يرفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام): أنّ الكرّ ستمائة رطل، فأول ما فيه أنّه مرسل غير مسند، ومع ذلك مضادٌ للأحاديث التي رويناها))[1].

(١) الطوسي، تهذيب الأحكام: ١/ ٤٣.

المورد الثاني:

قال في بيع المضمون: إنّ الخبر الأول أي خبر ابن أبي عُمير، عن أبان بن عثمان، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) مرسلٌ غير مسندٍ))[١].

وفي غيره من الموارد[٢].

وهنا لا بدّ من توضيح الأمر في المقام؛ من جهة أنّ هذا الإشكال إنّما يمكن أن يكون حلّياً على هذا التوثيق العام، فلا بدّ من بيان الحال في الاستمرار في البحث، فنقول:

الظاهر بدواً أنّ كلام الشيخ الطوسي فيه تهافت، فكيف يقبل الشيء في أحد كتبه بل ويؤسِّس له، وينكره في كتابه الآخر؟

ويمكن الإجابة عنه بالقول:

إنّ تاريخ تأليف الشيخ الطوسي (قدس سره) لكتابيه تهذيب الأحكام والاستبصار كان متقدماً زماناً، بل كان في أوائل حياته العلمية، فإنّه (طاب ثراه) قد وُلِد سنة(٣٨٥)للهجرة، وورد بغداد سنة(٤٠٨)للهجرة[٣].

كما صرّح بذلك في كتاب الغيبة، فقد قال: ((من وقت دخولي

(١) المصدر السابق: ٩/ ٣١٣.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٧/ ٣١.

(٣) ينظر: الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص٧ مقدمة المحقق.

إلى بغداد وهي سنة ثمان وأربعمائة))[١].

وفكرة كتاب التهذيب إنّما هي شرحٌ لكتاب المقنعة لأستاذه الشيخ المفيد (طاب ثراه)، وألّفه في حياة أستاذه المفيد في أيام شبابه العلمي، بدليل أنّه كان يدعو له بقول: (أيّده الله تعالى)، كما هو واضح في كتاب الطهارة وكتاب الصلاة.

والشيخ المفيد (قدس سره) (توفّي عام ٤١٣ للهجرة)، ولم يكن قد أكمل تأليفه إلى حين وفاة أستاذه، وبذلك يكون قد تتلمّذ على يديه ما يقارب خمس سنوات، فيكون عمره حال الشروع في تأليف التهذيب ما يقرب من(٢٥ ـ ٢٦)عاماً، بينما ألّف كتابه العدّة في أصول الفقه والذي أورد فيه هذا التوثيق العام، وأسّس له ألّفه في حياة أستاذه السيّد المرتضى (قدس سره) (المتوفّى سنة ٤٣٦ للهجرة)، وتحديداً قبل عام (٤٣٠) للهجرة، بقرينة أن هذه السنة هي السنة التي أكمل فيها السيّد المرتضى تأليف كتاب الذريعة وأخرجه إلى الملأ العلمي، بينما يُلاحظ أنّ الشيخ الطوسي قد أورد جملة كبيرة من الآراء الأصولية لأستاذه المرتضى ونقلها عنه ولم يصرح بالمصدر الذي أخذ منه.

بل أكثر من ذلك، فقد صرّح في ديباجة كتاب العدّة أنّ أستاذه المرتضى لم يصنّف في هذا المعنى شيئاً يُرجع إليه[٢].

---

(١) الطوسي، الغيبة: ص ٣٥٨.

(٢) ينظر: الطوسي، العدة في أصول الفقه: ١/ ٤.

فلعلّه يُفهَم من ذلك أنّه نقل عنه آراءه الأصولية إمّا مشافهةً، أو أثناء مجلس الدرس قبل أن يخرج الكتاب للعلن، وإلّا لو كان قد خرج للعلن لذكره في ضمن مصادره التي أخذ منها.

نعم، ذُكِر أنّ كتاب العدّة في أصول الفقه للشيخ الطوسي كان قد ألّفه فيما يبدو بعد وفاة أستاذه الآخر- أي السيّد المرتضى (المتوفّى ٤٣٦ للهجرة)-، كما يقتضيه الترحّم عليه في مواضع شتّى من الكتاب.

وتحقيق الحال مفصلاً في المقام موكولٌ إلى دراسات أعمق، وغاية ما نريد أن نصل إليه هو القول بتأخّر تأليف كتاب العدّة على كتاب التهذيب، وهذا صار واضحاً تقريباً بل وقريباً.

فإذا ثبت هذا التقدّم والتأخّر الزماني انحل إشكال التهافت في كلمات الشيخ الطوسي (قدس سره)؛ من جهة أنّه تغير مبناه من عدم الإشارة إلى هذا التوثيق العام، إلى الإشارة إليه في مرحلةٍ متأخرةٍ زماناً في حياته، وهذا طبيعي لكل من لاحظ حياة الأعلام، وهي سمة واضحة في آرائهم العلمية لا يكاد يخرج عنها أحد منهم.

ثمّ أنّه قد أعقب الشيخ الطوسي جملة من الأعلام لم يركنوا إلى هذا التوثيق العام، منهم:

الأول:

المحقق الحلّي (قدس سره) في المعتبر على ما نقله الشيخ النوري، قال:

((والجواب الطعن في السند لمكان الإرسال، ولو قال قائل: مراسيل ابن أبي عمير يعمل بها الأصحاب، منعنا ذلك لأنّ في رجاله من طعن الأصحاب فيه، فإذا أرسل احتمِل أن يكون الراوي أحدهم))[١].

الثاني:

السيّد جمال الدين ابن طاووس (رحمه الله) (المتوفّى ٦٧٣ للهجرة) صاحب كتاب البشرى، ونقل خلافه في المقام الشهيد الثاني (قدس سره) في درايته[٢].

الثالث:

الشهيد الثاني (قدس سره) في درايته حيث قال: ((وفي تحقق هذا المعنى وهو العلم بكون المرسل لا يروي إلّا عن ثقةٍ نظرٌ))[٣] ثمّ ذكر وجهه.

الرّابع:

السيّد محمد صاحب المدارك سبط الشهيد الثاني (قدس سره) و(المتوفّى ١٠٠٩ للهجرة) في مداركه[٤].

---

(١) النوري، خاتمة مستدرك الوسائل: ٥/ ١٢٤.

(٢) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية: ص١٣٨.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) ينظر: العاملي، مدارك الاحكام: ١/ ٣٥٨.

الخامس:

ولد الشهيد الثاني الشيخ حسن صاحب المعالم (قدس سره) و(المتوفى سنة ١٠١٢ للهجرة)، فقد استشكل في معالمه في حجية مراسيلهم[١].

ومنه يُعلَم إجمالاً:

أنّ هناك طائفة من الأعلام ذهبوا إلى القول بوثاقة كلّ من روى عنه هؤلاء المشايخ الثقات، كابن أبي عمير وصفوان بن يحيى والبزنطي، بل وركنوا إلى مراسيلهم وعملوا على طبقها.

وهذا الاتجاه هو الأكثر أو قل هو الأغلب إن لم يكن هو المشهور، إلّا أنّه في قبال ذلك اتجاه آخر ذهب إلى عدم الركون إلى هذا التوثيق وما يترتّب عليه من نتائج، وهذه الحالة أي بروز اتجاهين أساسيين أحدهم يقبل بوثاقة كلّ من روى عنه هؤلاء المشايخ الثلاثة، والاتجاه الآخر يرفض القول بعموم وثاقة كلّ من روى عنه هؤلاء المشايخ الثلاثة، فهذان الاتجاهان لا يزالان سائران وموجودان ومطروحان في الساحة العلمية الرّجالية إلى يومنا هذا، والأساس في منشأ هذين الاتجاهين إنّما هو وجود اتجاهات مختلفة في علم الرجال، كمسلك الوثاقة ومسلك الوثوق على تفصيلٍ يأتي إن شاء الله تعالى.

(١) ينظر: ابن الشهيد الثاني، معالم الدين: ص ٢١٤.

ثمّ أنّه يقع السؤال عن محل الكلام، فما المقصود بالمشايخ الثقات في محل الكلام وتعدادهم وصفاتهم؟

والجواب عن ذلك:

المعنيون في هذا البحث إنّما هم من يشكّلون موضوعه، وهم ثلاث شخصيات كلّهم من طبقة واحدة (وكلّهم توفّوا بين سنة ٢١٠ إلى ٢٢١ للهجرة)، وسنحاول تسليط الضوء على هذه الشخصيات بصورة عامّة من خلال ما ورد في تراجمهم وما ذُكِر بحقّهم، ملتزمين بالتسلسل الزمني لوفاتهم، فنقول بعد التوكل على الله:

الشخصية الأولى:

صفوان بن يحيى بيّاع السابري (المتوفى سنة ٢١٠ للهجرة):

ترجم له النجاشي بالقول:

((صفوان بن يحيى أبو محمد البجلي بياع السابري، كوفي، ثقةٌ ثقةٌ، عينٌ، روى أبوه عن أبي عبد الله (عليه السلام)، وروى هو عن الرضا (عليه السلام)، وكانت له عنده منزلةٌ شريفةٌ.

ذكره الكشي في رجال أبي الحسن موسى (عليه السلام)، وقد توكّل للرضا (عليه السلام) وأبي جعفر (عليه السلام)، وسلم مذهبه من الوقف، وكانت له منزلة من الزهد والعبادة، وكان جماعة الواقفة بذلوا له مالاً كثيراً، وكان شريكاً

لعبد الله بن جندب وعلي بن النعمان.

وروى أنّهم تعاقدوا وتعاهدوا في بيت الله الحرام أنّه من مات منهم صلّى من بقي صلاته وصام عنه صيامه وزكّى عنه زكاته، فماتا وبقي صفوان، فكان يصلي كلّ يومٍ مائة وخمسين ركعة، ويصوم في السنة ثلاثة أشهر، ويزكّي زكاته ثلاث دفعات، وكلّ ما يتبرّع به عن نفسه ما عدا ما ذكرناه يتبرّع عنهما مثله.

وحكى أصحابنا أنّ إنساناً كلّفه حمل دينارين إلى أهله إلى الكوفة، فقال: إنّ جمالي مكرية وأنا استأذن الأجراء، وكان من الورع والتقوى ما لم يكن عليه أحد من طبقته (رحمه الله)[1].

بينما ترجم له الشيخ الطوسي (قدس سره) بالقول:

((صفوان بن يحيى، مولى بُجيلة، يُكنّى أبا محمد، بيّاع السابري، أوثق أهل زمانه عند أصحاب الحديث وأعبدهم))[2].

وعدّه الشيخ الطوسي (قدس سره) في رجاله تارةً في أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام)، وأخرى في أصحاب الإمام الرضا (عليه السلام)، وثالثةً في أصحاب الإمام الجواد (عليه السلام)[3].

---

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ١٩٧ الرقم ٥٢٤.

(٢) الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ١٤٥ الرقم ٣٥٦.

(٣) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١٠/ ١٣٦.

وتوفي صفوان سنة عشرٍ ومائتين كما صرّح بذلك النجاشي[١]، هذا من جانبٍ.

وأمّا من جهة الحديث والرواية فقد صرّح النجاشي في فهرست أسماء مصنفي الشيعة أنّ صفوان صنّف ثلاثين كتاباً كما ذكر أصحابنا، يعرف منها الآن كتاب الوضوء، كتاب الصلاة، كتاب الصوم، كتاب الحجّ، كتاب الزّكاة، كتاب النكاح، كتاب الطلاق، كتاب الفرائض، كتاب الوصايا، كتاب الشراء والبيع، كتاب العتق والتدبير، كتاب البشارات، نوادر.

أخبرنا علي ابن أحمد قال: حدّثنا محمد بن الحسن قال: حدّثنا محمد بن الحسن عن محمد بن الحسين بن أبي الخطّاب الزيّات عن صفوان بسائر كتبه[٢].

الكلام في طبقته في الحديث:

وقع بهذا العنوان في أسناد كثير من الروايات تبلغ ألفاً ومائةً وواحداً وثمانين مورداً، فقد روى عن أبي الحسن (عليه السلام)، وعن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام)، وعن العبد الصالح (عليه السلام)، وعن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، وعن أبي الحسن علي بن موسى (عليه السلام)، وعن أبي جعفرٍ (عليه السلام)، وعن أبي الأعز النخّاس، وعن أبي أيوب الخزّاز، وعن أبي

(١) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٩٨ الرقم ٥٢٤.
(٢) ينظر: المصدر السابق: ص ١٩٧ ـ ١٩٨ الرقم ٥٢٤.

خالد القمّاط، وعن ابن أبي عُمير، وعن ابن بُكير، وعن ابن مسكان، والعشرات من الرواة ممّا لا يسع المجال لذكرهم.

وكذلك روى عنه الكثير من الرواة أيضاً منهم: أبو الحسين النخعي، وأحمد بن محمد بن أبي نصر، وإسماعيل بن مهران، والحسن بن سماعة، والحسن بن علي، ومحمد بن خالد البرقي، ومحمد بن خالد الطيالسي، ومحمد بن عبد الجبّار، والعشرات من الرواة ممّا لا يسع المجال لذكرهم.

والرجل وقع في أسناد كامل الزيارات لابن قولويه (طاب ثراه)، حيث روى عن معاوية بن عمّار، وروى عنه الحسن بن سعيد في الباب الرابع في فضل الصلاة في مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وثواب ذلك، وتحديداً الحديث الرّابع.

وكذلك روى عن أبي الجارود، وروى عنه إبراهيم بن هاشم في تفسير القمّي في سورة آل عمران[1]، وتحديداً في تفسير قوله تعالى: (يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ)[2].

نعم، قد وردت في حق الرجل طائفتان من الروايات:

(١) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١٠/ ١٣٧.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٠٦.

الطائفة الأولى:

وهي طائفة مادحة له كما ذكرها الكشي، قال: ((حدّثني محمد بن قولويه، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن جعفر بن محمد بن إسماعيل قال:

أخبرني معمّر بن خلاد، قال: رفعت ما خرج من غلّةً إسماعيل بن الخطّاب ممّا أوصى به إلى صفوان بن يحيى، فقال: ﷺ إسماعيل بن الخطّاب وﷺ صفوان فإنّهما من حزب آبائي، ومن كان من حزبنا أدخله الله الجنّة، صفوان بن يحيى مات في سنة عشر ومائتين بالمدينة، وبعث إليه أبو جعفر (عليه السلام) بحنوطه وكفنه وأمر إسماعيل بن موسى بالصلاة عليه))[1].

((حدّثني محمد بن قولويه قال:

سعد بن عبد الله قال: حدّثني أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى، عن رجل، عن علي بن الحسين بن داود القمّي قال: سمعت أبا جعفر الثاني (عليه السلام) يذكر صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان بخير، وقال: **رضي الله عنهما برضاي عنهما، لا خالفاني قط**))[2].

((عن أبي طالب عبد الله بن الصلت القمّي قال:

---

(١) الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٩٢ الرقم٩٦١.

(٢) المصدر نفسه: الرقم ٩٦٢.

دخلت على أبي جعفر الثاني (عليه السلام) في آخر عمره فسمعته يقول: **جزى الله صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان وزكريا بن آدم عنّي خيراً، فقد وفّوا لي**، ولم يذكر سعد بن سعيد، قال: فخرجت فلقيت موفقاً، فقلت له: إنّ مولاي ذكر صفوان ومحمد بن سنان وزكريا بن آدم وجزاهم خيراً ولم يذكر السعد بن سعيد، قال: فعدت إليه؟ فقال: **جزى الله صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان وزكريا بن آدم وسعد بن سعد عنّي خيراً فقد وفّوا لي**))[1].

((وعنه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن معمّر بن خلاد، قال: قال أبو الحسن (عليه السلام): **ما ذئبان ضاريان في غنمٍ قد غاب عنها رعاؤها بأضرّ في دين المسلم من حبّ الرئاسة**، ثمّ قال: **لكنّ صفوان لا يحبّ الرئاسة**))[2].

وعن محمد بن مسعود قال:

((حدّثني علي بن محمد قال: حدّثني أحمد بن محمد عن رجل، عن علي بن الحسين بن داود القمّي، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يذكر صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان بخيرٍ، وقال: **رضي الله عنهم برضاي عنهما، فما خالفاني وما خالفا أبي (عليه السلام) قط بعدما جاء فيهما ما**

(١) المصدر نفسه: الرقم ٩٦٣.

(٢) المصدر السابق: ٢/ ٧٩٣ الرقم ٩٦٥.

سمعه غير واحد))[١].

الطائفة الثانية من الروايات:

وهي الطائفة الذامّة فتضمّ روايةً واحدةً فقط، ((حدّثني محمد بن قولويه قال: حدّثني سعد، عن أحمد بن هلال، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، أن أبا جعفر (عليه السلام) كان لعن صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان، فقال: **إنّهما خالفا أمري**، قال: فلمّا كان من قابل، قال أبو جعفر (عليه السلام) لمحمد بن سهل البحراني: **تولَّ صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان فقد رضيت عنهما**))[٢].

إلّا أنّه يمكن الخدش في الرواية الذامّة بالقول:

أولاً:

إنّ فيها كلاماً من ناحية السند لعدّة جهاتٍ منها: أحمد بن هلال، وعلي بن الحسين بن داود، والطريق إلى عبد الله بن الصلت.

ثانياً:

من جهة أخرى بتقريب أنّ الظاهر صدور الرواية تقيةً، خصوصاً مع أجواء التقية المشدّدة التي كانت من عهد الإمام الكاظم (عليه السلام)،

(١) المصدر نفسه: الرقم ٩٦٦.

(٢) ا المصدر السابق: الرقم ٩٦٤، ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١٠/ ١٣٧ ـ ١٣٩.

ومروراً بعهد الإمام أبي جعفر الثاني (عليه السلام).

ومن ثمّ لا يحصل لنا الاطمئنان بصدور هذه الرواية عن المعصوم (عليه السلام)، خصوصاً مع الاطمئنان بصدور جملة من الروايات الدالّة على وثاقته وعظم منزلته، وما دل على عدم مخالفته للإمام (عليه السلام) وتوكله عنهم (عليهم السلام) في أمورٍ يُطلب فيه العدالة الواقعية كالطلاق ونحوه.

وإن أبيت أن تقبل ما تقدم فلا بدّ من رد علمها إلى أهلها (عليهم السلام) فإنّهم أعلم بمرادهم.

الشخصية الثانية: محمد بن أبي عمير (المتوفّى سنة ٢١٧ للهجرة):

ترجم له النجاشي بالقول:

((محمد بن أبي عمير، زياد بن عيسى، أبو أحمد الأزدي، من موالي المهلّب بن أبي صُفرة، وقيل مولى بني أمية، والأول أصح. بغدادي الأصل والمقام، لقي أبا الحسن موسى (عليه السلام) وسمع منه أحاديث، كنّاه في بعضها فقال: **يا أبا أحمد**، وروى عن الرضا (عليه السلام)، جليل القدر، عظيم المنزلة فينا وعند المخالفين.

الجاحظ يحكي عنه في كتبه، وقد ذكره في المفاخرة بين العدنانية والقحطانية، وقال في البيان والتبيين: حدّثني إبراهيم بن داحة عن ابن أبي عُمير، وكان وجهاً من وجوه الرافضة، وكان حُبِس في أيام الرشيد،

فقيل: ليلي القضاء، وقيل: إنّه وُلِّي بعد ذلك، وقيل: بل ليدلّ على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر (عليه السلام).

ورُوي أنّه ضُرِب أسواطاً بلغت منه، فكاد أن يقرّ لعظم الألم، فسمع محمد بن يونس بن عبد الرّحمن، وهو يقول: اتّقِ الله يا محمد بن أبي عُمير، فصبر ففرّج الله.

ورُوي أنّه حبسه المأمون حتّى ولاه قضاء بعض البلاد، وقيل: إنّ أخته دفنت كتبه في حال استتارها، وكونه في الحبس أربع سنين فهلكت الكتب، وقيل: بل تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت، فحدث من حفظه وممّا كان سلف له في أيدي الناس؛ فلهذا أصحابنا يسكنون إلى مراسيله، وقد صنّف كتباً كثيرةً، ..... مات محمد بن أبي عمير سنة سبعة عشر ومائتين))[1].

بينما ترجم له الشيخ الطوسي (قدس سره) بالقول:

((كان من أوثق الناس عند الخاصّة والعامّة وأنسكهم نسكاً، وأورعهم وأعبدهم، وقد ذكره الجاحظ في كتابه في فخر قحطان على عدنان بهذه الصفة التي وصفناه، وذكر أنّه كان أوحد زمانه في الأشياء كلّها، وأدرك من الأئمة (عليهم السلام) ثلاثة: أبا إبراهيم موسى (عليه السلام) ولم يروِ عنه، وأدرك الرضا (عليه السلام)، والجواد (عليه السلام)، وروى عنه أحمد بن محمد بن عيسى كتب مائة رجلٍ من رجال الصادق (عليه السلام)، وله مصنفاتٌ كثيرةٌ،

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٣٢٦-٣٢٧ الرقم ٨٨٧.

وذكر ابن بُطة أنّ له أربعة وتسعين كتاباً، منها: كتاب النوادر، كبير حسن، وكتاب الاستطاعة والأفعال، والرد على أهل القدر والجبر، وكتاب الإمامة، وكتاب البداء، وكتاب المتعة، ومسائله عن الرضا (عليه السلام)، وغيره ذلك))[1].

الكلام في طبقته في الحديث:

وقع بعنوان محمد بن أبي عمير في أسناد كثير من الروايات تبلغ ستمائة وخمسة وأربعين مورداً[2]، فقد روى مضافاً عمّا تقدم من الأئمة (عليهم السلام)، كذلك عن أبي الأعز النخّاس، وأبي أيوب، وأبي بصير، وابن سنان، وابن مسكان، وأبان بن عثمان، وإسحاق بن عمّار، وجميل بن درّاج، والعشرات من الرواة.

وكذلك روى عنه العشرات كابن أبي نجران، وإبراهيم بن هاشم، والحسن بن محمد بن سماعة، وعلي بن مهزيار، والفضل بن شاذان، ومحمد بن إسماعيل، وغيرهم.

الشخصية الثالثة: أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي (المتوفّى سنة ٢٢١ للهجرة)، الذي ترجم له النجاشي بالقول:

((أحمد بن محمد بن عمرو بن أبي نصر، زيد، مولى السكون، أبو

(١) الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ٢١٨ الرقم ٦١٧.

(٢) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١٥/ ٢٩٨.

جعفر المعروف بالبزنطي، كوفيٌ، لقي الرضا (عليه السلام)، وأبا جعفر (عليه السلام)، وكان عظيم المنزلة عندهما..... ومات أحمد بن محمد سنة إحدى وعشرين ومائتين بعد وفاة الحسن بن علي بن فضّال بثمانية أشهر، ذكر محمد بن عيسى بن عبيد أنّه سمع منه سنة عشرة ومائتين))[1].

وترجم له الشيخ الطوسي (قدس سره) في عدّة موارد بالقول:

((كوفيٌ، ثقةٌ، لقي الرضا (عليه السلام)، وكان عظيم المنزلة عنده، وروى عنه كتاباً، وله من الكتب كتاب الجامع..... وله كتاب النوادر))[2]، وعدّه في رجاله من أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام)، وفي أصحاب الإمام الرضا (عليه السلام)، وفي أصحاب الإمام الجواد (عليه السلام)، وعدّه البرقي من أصحاب الكاظم (عليه السلام) ممّن أدرك الإمام الرضا (عليه السلام).

وقال الشيخ في كتاب الغيبة في عنوان الواقفة:

كان واقفاً ثمّ رجع لما ظهر من معجزات على يد الرضا (عليه السلام) والدالّة على صحة إمامته فالتزم الحجّة وقال بإمامته وإمامة من بعده من ولده[3].

---

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٧٥ الرقم ١٨٠.

(٢) الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص٦١ الرقم ٦٣.

(٣) ينظر: الطوسي، الغيبة: ص ٧١ بتصرف، الخوئي، معجم رجال الحديث: ٣/ ١٧ ـ ١٨.

ثمّ أنّه يقع الكلام في الحديث في الأقوال في المسألة محل الكلام:

ذكرنا فيما تقدم أنّ هناك اتجاهين أساسيين في تمامية هذا التوثيق العام من عدمه، وقلنا: إنّ الاتجاه الثاني والذي ذهب إليه سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره)، وتبعه في ذلك شيخنا الأستاذ الفياض (مُدَّ ظلّه)، حيث انتهى إلى عدم تمامية هذا التوثيق العام، والقائل بوثاقة مشايخ ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى والبزنطي.

ثمّ أنّه من جملة الوجوه التي استند إليها أصحاب هذا الاتجاه لبيان مختارهم في المقام ما يلي:

الوجه الأول:

ما ذكره سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره) وحاصله:

أنّ التسوية المذكورة لم تثبت وإن ذكرها النجاشي أيضاً في ترجمة محمد بن أبي عمير وذكر أنّ سببها ضياع كتبه، إذ لو كانت هذه التسوية صحيحةً وأمراً معروفاً متسالماً عليه بين الأصحاب لذُكِرت في كلمات أحد من القدماء لا محالة، وليس منها في كلماتهم لا عين ولا أثر.

وبالتالي فمن المطمأن به أنّ منشأ هذه الدعوى هو دعوى الكشي الإجماع على تصحيح ما يصح عن هؤلاء، وقد زعم الشيخ أنّ منشأ الإجماع هو أنّ هؤلاء لا يروون إلّا عن ثقةٍ، وقد مرّ قريباً بطلان ذلك.

ويؤكّد ما ذكرناه أنّ الشيخ لم يخص ما ذكره بالمشايخ المذكورين، بل عمّمه لغيرهم من الثقات الذين عرفوا أنّهم لا يروون إلّا عمّن يوثق به، ومن الظاهر أنّه لم يعرف أحد بذلك من غير جهة دعوى الكشي الإجماع على التصحيح، والشيخ بنفسه أيضاً لم يدّعِ ذلك في حقّ أحدٍ غير هؤلاء الثلاثة المذكورين في كلامه.

وممّا يكشف عمّا ذكرناه من أنّ نسبة الشيخ التسوية المذكورة إلى الأصحاب مبتنيةٌ على اجتهاده وهي غير ثابتةٍ، أنّ الشيخ بنفسه ذكر رواية محمد بن أبي عمير عن بعض أصحابنا، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام).

ثمّ قال في كلا الكتابين:

((فأول ما فيه أنّه مرسل، وما هذا سبيله لا يعارض به الأخبار المسندة))[1]، وأيضاً ذكر رواية محمد بن علي بن محبوب، عن العباس بن عبد الله بن المغيرة، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام)[2].

وقال في التهذيب: ((فهذا خبر مرسل))[3]، وقال في الاستبصار:

---

(١) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٨/ ٢٥٧ ب: العتق وأحكامه: ح٩٣٢، الاستبصار: ٤/ ٢٧ ب: جواز بيع المدبر ح ٨٧.

(٢) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ١/ ٤١٥ ب: المياه وأحكامها ح ١٣٠٩، الاستبصار: ١/ ٧ ب: مقدار الماء الذي لا ينجسه شيء ح٦.

(٣) الطوسي، تهذيب الأحكام: ١/ ٤١٥ ب: المياه وأحكامها ح ١٣٠٩.

((فأول ما في هذا الخبر أنّه مرسل))[١]، وغير ذلك من الموارد التي ناقش الشيخ فيها بالإرسال وإن كان المرسل ابن أبي عمير أو غيره من أصحاب الإجماع، وقد تقدّم عند الحديث عن قطعية روايات الكتب الأربعة مناقشته في رواية ابن بُكير وابن فضال، وأنّهما مرسلان لا يعارض بهما الأخبار المسندة[٢].

ويمكن الجواب عن هذا الوجه بما حاصله:

أولاً:

أنّ بعض الأعلام كالنجاشي (رحمه الله) أشار إلى هذا المعنى، كما هو صريح مقالته في فهرست أسماء مصنفي الشيعة[٣]، وتقدمت الإشارة إلى ذلك فيما سردناه في ترجمة ابن أبي عُمير[٤].

ثانياً:

يمكن تبرير عدم وجود أثرٍ لهذه التسوية في كلمات الآخرين؛ إنّما هو من جهة ما هو معلوم أنّ مرحلة المتقدمين من أصحابنا لم يصل لنا تراثهم مع الأسف، خصوصاً الرجالي والفقهي إلّا ما هو متمثل في كتب الشيخ الطوسي (قدس سره) وبعض المتقدمين عليه والمعاصرين

(١) الاستبصار: ١/ ٧ ب: مقدار الماء الذي لا ينجسه شيء ح٦.
(٢) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١/ ٦١ ـ ٦٢.
(٣) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٣٢٦ الرقم ٨٨٧.
(٤) يراجع: ص ٢٩.

لـه.

فبالتـالي يحتمـل كبـيراً أنّ هـذه التسـوية كانـت مذكـورة في كتبهـم لكنّهـا لم تصـل إلينـا؛ مـن جهـة عـدم وصـول كتـب المتقدمـين لنـا، خصوصاً أنّهـا تمثّـل نظريـة، وليسـت هـي بروايـة حتّـى يمكـن أن تلتقـط مـن المجاميـع الروائيـة الواصلـة إلينـا.

نعـم، إذا قيـل: إنّ المـراد منهـا عـدم أثـر تطبيـق لهـذه النظريـة دون أصـل النظريـة، فكذلـك الجـواب هـو الجـواب، فالتطبيقـات الرجاليـة حملهـا الفقـه الاسـتدلالي، ومـن المعلـوم أنّ الفقـه الاسـتدلالي للمتقدمـين إمّـا كان بصورتـه الأوليـة- أي فقـه الحديـث أو فقـه المتـون- في القـرن الرابـع، ولكنّه لم يصـل إلينـا منـه شيء معتـد بـه، وأمّـا مـا في القـرن الخامـس الهجـري، فقـد وصـل إلينـا أمـر هـذه النظريـة في كلـمات مـن وصلـت كتبهـم إلينـا كالشـيخين الطـوسي والنجـاشي (قـدّس سرّهمـا).

ثالثاً:

إنّ إرجـاع هـذا التوثيـق العـام إلى توثيـق أصحـاب الإجمـاع غـير واضـح بـل لا شـاهد عليـه، خصوصـاً مـع اختـلاف المعنـى، والسـعة في المقصوديـن بالتوثيـق العـام في كلا الجهتـين، وبـروز تعـدّد الطبقـات في أحدهمـا ووحدتهـا في الآخـر، ومدخليـة الفقيـه في أحدهمـا والروايـة في الآخـر.

وبالتالي فلا اطمئنان بالحمل على مثل هذا المعنى، بل لعلّهم أخذوا هذه النظرية من كتبٍ استدلاليةٍ تنظيراً أو تطبيقاً، وكانت متوفّرة لديهم دون الرجوع إلى كلمات الكشي (رحمه الله).

رابعاً:

مسألة مناقشة الشيخ الطوسي (قدس سره) في بعض مراسيل ابن أبي عمير في التهذيبين[1]، فقد تقدّمت الإجابة عليها من جهة تقدّم تأليف التهذيبين والذين ناقش فيهما مراسيل ابن أبي عمير على تأليف كتاب العدّة في الأصول، والذي أدرج فيه هذه النظرية وهي نظرية التسوية.

فعندئذٍ لا تهافت في كلماته، ولا تناقض في مواقفه، بل يمكن أن يقال: إنّه حيث كان في شبابه العلمي لم يكن قد أسّس لمبانيه الخاصة فاعتمد مباني المشهور في هذا الباب، ومن ثمّ حينما نضج فكرياً وجد أنّه يبني خلاف ذلك، ولا مشكلة في ذلك.

مضافاً إلى ذلك يمكن القول:

إنّ الشيخ الطوسي (قدس سره) حاول جاهداً - خصوصاً في كتابه الاستبصار- حل التعارض بأي طريقٍ كان، وقد أشرنا إلى ذلك في مباحثنا الرّجالية، فبالتالي يمكن أن يدفعه ذلك إلى اتباع الأسلوب الإقناعي، والمتمثل في حمل بعض الروايات على بعض المحامل البعيدة،

(١) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٨/ ٢٥٧، الاستبصار: ٤/ ٢٧.

أو المناقشة في حجيتها ببعض الوجوه التي لا تنسجم مع مبانيه الأصولية والرجالية المثبتة في كتبه، وهذا الأسلوب قد يلجأ له الفقيه حتّى في الوقت الحالي، ويكون من باب مجاراة المشهور وغير ذلك.

خامساً:

مقتضى التعامل بالمثل والسواء بين دعوى إجماعات الطائفة التي أوردها الكشي، وبين دعوى الشيخ الطوسي (قدس سره) في هذا البحث، هو الاعتماد على كلا الدعويين من دون تفريقٍ بينهما، فلا يقبل مثل ذلك التفريق[1].

نعم، يمكن لنا استنتاج أنّ فكرة اعتماد مراسيلهم وتسويتها مع مسانيدهم ووثاقة مشايخهم لم تكن وليدة مرحلةٍ متأخرةٍ عن وجودهم، بل كان الجو العام هو ذلك حتّى في حياتهم، فمن الواضح أنّ الشخصيات الثلاث كانت لها إسهامات كبيرة في الحديث والرواية.

ومن هنا فعندما فُقِدت كتب ابن أبي عمير وخرج من السجن، عاد للتحديث مرّةً أخرى وقبل النّاس منه ذلك، سواء على مستوى المسانيد أو على مستوى المراسيل، مضافاً إلى احتمال أخذه لمروياته ممّا كان لديه في أيدي الناس، فعادت روايته إلى الحالة الاعتيادية، وهذا هو

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٤٩، السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٤٠ ـ ٢٤١، الداوري، أصول علم الرجال: ٢/ ١٤٨ ـ ١٥٠، وغيرها.

الـذي دعـا الشـيخ الطـوسي والنجـاشي إلى الإشـارة إلى هـذا الجـو والعمـل عـلى طبقـه.

ومـا يدعـم هـذا الاتجـاه تبنـي المتقدمـين -كـما ذكرنـا غـير مـرّة- لمسـلك الوثـوق في صـدور المرويـات عـن الأئمـة (عليهم السلام)، واعتبارهـا صحيحـة معتـبرة والعمـل عـلى طبـق مؤداهـا.

فبالتـالي كانـت الدواعـي في الروايـات المسـندة والمرسـلة للمشـايخ الثقـات متوفّـرة عنـد المتقدمـين، بالمقـدار الـذي أورث الاطمئنـان لديهـم بصدورهـا عـن الأئمـة (عليهم السلام)، وبالتـالي اعتبارهـا وصحتهـا، وهـذا هـو المـراد إيصالـه مـن خـلال نظريـة الشـيخ الطـوسي في التسـوية بين مراسـيلهم ومسـانيدهم ووثاقـة مشـايخهم، دون الأكثـر مـن ذلـك.

نعم، قد يُعترض على المقام بالقول:

إنّـه عـلى فـرض ثبـوت هـذه التسـوية وعمـل الأصحـاب بمراسـيل أولئـك الثلاثـة، فـلا يكشـف ذلـك عـن أنّهـم لا يـروون ولا يرسـلون إلّا عـن ثقـةٍ؛ وذلـك لأنّ المظنـون قويـاً كـون عمـل الأصحـاب بمراسـيلهم لأجـل اتكالهـم عـلى القرائـن الموجبـة لوثوقهـم، بـل علمهـم بصدورهـا عـن المعصومـين (عليهم السلام)، وقـد ذكـرت هـذه القرائـن في كلام المحـدّث الكاشـاني (قدس سره) وصاحـب الوسـائل (قدس سره) وغيرهمـا[1].

(١) ينظر: المازندراني، مقياس الرواية في علم الدراية: ص ١٢١ ـ ١٢٢.

ولكن يمكن المناقشة فيه بالقول:

إنّه قد تقدم منا -في غير موردٍ- الإشارة إلى أنّ هذه القرائن العامّة الموجبة للوثوق بالخبر عادةً ما تكون ذات سمةٍ تاريخيةٍ، يعني أنّها تتكون وتزداد كمّاً وكيفاً مع تقدّم الزمان على الراوي والرواية، وأمّا في المقام فإنّ الأصحاب سكنوا إلى مراسيلهم ومسانيدهم في أثناء حياتهم.

وبالتالي فاحتمال مدخلية القرائن العامّة الموجبة للوثوق بالصدور كورودها في الأصول واعتمادها من أهل المجاميع الروائية ونحو ذلك، فهذا مستبعد.

الوجه الثاني:

لو فرضنا أنّ التسوية المزبورة ثابتة، وأنّ الأصحاب عملوا بمراسيل ابن أبي عمير وصفوان وأضرابهم، ولكنّها لا تكشف عن أنّ منشأها هو أنّ هؤلاء لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ، بل من المظنون قوياً أن منشأ ذلك هو بناء العامل على حجية خبر كلّ إمامي لم يظهر منه فسق، وعدم اعتبار الوثاقة فيه، كما نُسِب هذا إلى القدماء، واختاره جمعٌ من المتأخرين، منهم العلامة (قدس سره) على ما في ترجمة أحمد بن إسماعيل بن عبد الله.

وعليه فلا أثر لهذه التسوية بالنسبة إلى من يعتبر وثاقة الراوي

في حجّيـة خـبره[١].

ويمكن الجواب عن هذا الوجه، بما حاصله:

أولاً:

إنّ دعـوى عمـل المتقدمـين عـلى طبـق أصالـة العدالـة في الـراوي الـذي لم يثبـت فسـقه، فهـذه مجـرد دعـوى لا شـاهد تبتنـي عليـه، ولا يعضدهـا مؤيّـد، ولم نجـد في كلـمات المتقدمـين فيـما وصـل إلينـا مـن صرح بذلـك.

ثانياً:

إنّنـا ذكرنـا فيـما سـبق أنّ الظاهـر ذهـاب المتقدمـين إلى مسـلك الوثوق وتجميـع القرائـن والشـواهد والمؤيّـدات، والبحـث عـن كلّ مـا يمكـن أن يكـون شـاهداً ومؤيـداً وداعيـاً للوثـوق بصـدور الروايـات عـن الأئمـة المعصومـين (عليهم السلام)، خصوصـاً فيمـن لم يثبـت وثاقتهـم بـكلام صريـحٍ، مـع أنّ مقتـضى العمـل عـلى طبـق أصالـة حجيـة كلّ خـبرٍ رواه شـخص لم يثبـت فسـقه الاكتفـاء بهـذه القاعـدة لتصحيـح الروايـات واعتبارهـا فيمـن لم يثبـت توثيقـه صريحـاً، مـن دون الحاجـة إلى البحـث عـن القرائـن والشـواهد والمؤيـدات.

---

(١) ينظـر: الخوئـي، معجـم رجـال الحديـث: ١/ ٦٢ ـ ٦٣، المازنـدراني، مقيـاس الروايـة في علـم الدرايـة: ص ١٢٢ وغيرهـم.

ثالثاً:

إنّ الظاهر من كلمات بعض أصحابنا المتقدمين كالشيخ الطوسي (قدس سره)، عدم قبولهم لهذه القاعدة في التعامل مع الروايات، فتجده يصرّح في كتابه عدّة الأصول في مقام بيان طريقتهم في قبول الرواية ما نصّه: ((أنّ واحداً منهم إذا افتى بشيءٍ لا يعرفونه، سألوه من أين قلت هذا؟ فإذا أحالهم على كتاب معروف، أو أصل مشهور وكان راويه ثقة لا ينكر حديثه، سكتوا وسلموا الأمر في ذلك وقبلوا قوله، وهذه عادتهم وسجيتهم من عهد النبي (صلى الله عليه وآله) ومن بعده من الأئمة (عليهم السلام))[1].

وهذا الكلام من الواضح أنّه يخالف قاعدة حجية كلّ خبرٍ يرويه من لم يثبت ضعفه، بل أكثر من ذلك فإنّه صريح كلامه (قدس سره) أنّها كانت طريقة من تقدم عنه منذ عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وهذا ينفي اعتماد من تقدم عليه على ذلك المسلك.

رابعاً:

حتّى على تقدير ثبوت هذه النظرية عند المتقدمين، فلا يمكن أن تكون المدرك للعمل بمسندات ومرسلات المشايخ الثقات؛ والوجه في ذلك أنّ هذه القاعدة على تقدير تماميتها، فإنّها تنفع في إثبات اعتبار مرويات الرواة الذين لم يُصرَح بوثاقتهم، أو لم يُصرَح بضعفهم، فتأتي

(١) الطوسي، العدة في أصول الفقه: ١/ ١٢٦-١٢٧.

القاعدة لتشملهم وتعتبر مروياتهم، ولكن المشايخ الثقات وأمثالهم ممن ثبت وأجمع الأصحاب لا على وثاقتهم واعتبار مروياتهم فحسب بل على العمل بمراسيلهم ووثاقة مشايخهم، وأعطوهم منزلةً عاليةً لم يصل إليها إلّا القليل النادر حتّى من الأصحاب، وبالتالي فلا يعقل أن تكون القاعدة لمثل هؤلاء الأعلام.

خامساً:

أنّنا ذكرنا في مباحثنا الرجالية عدم صحة نسبة العلامة الحلّي (قدس سره) إلى هذا المسلك؛ وذلك لأنّه وإن ظهر منه في بعض كلماته الميل إلى العمل بهذه النظرية، إلّا أنّ في موارد أخرى يصرح بعدم العمل بها، وبالتالي فتكون كلماته غير واضحة في تبنّي هذا المسلك، أو أنّه اعتمد على بعض القرائن الخاصة لإثبات اعتبار مرويات أحمد بن إسماعيل بن عبد الله.

ومن المعلوم أنّ العلامة الحلّي (قدس سره) وإن عُدَّ من المتأخرين، إلا أنّه قد وقع بين يديه بعض الكتب الرجالية للمتقدمين لم تصل إلينا، فلعلّه اعتمد على بعضٍ منها لإثبات اعتبار مرويات أحمد بن إسماعيل.

الوجه الثالث:

إنّ هذه الدعوى من أنّ هؤلاء الثلاث وأضرابهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ، دعوى دون إثباتها خرط القتاد، فإنّ معرفة ذلك

في غير ما إذا صرّح الراوي بنفسه أنّه لا يروي ولا يرسل إلّا عن ثقةٍ فهو أمر غير ميسور، ومن الظاهر أنّه لم يُنسب إلى أحدٍ من هؤلاء المشايخ الثقات إخباره وتصريحه بذلك، وليس لنا طريق آخر لكشفه غاية الأمر عدم العثور برواية هؤلاء عن ضعيف، ولكنّه لا يكشف عن عدم الوجود على أنّه لو تمّت هذه الدعوى فإنّما تتم في المسانيد دون المراسيل، فإنّ ابن أبي عمير بنفسه قد غابت عنه أسماء من روى عنهم بعد ضياع كتبه، وبالتالي فاضطر إلى أن يروي مرسلاً، فكيف يمكن لغيره أن يتطلع عليهم ويعرف وثاقتهم؟ فهذه الدعوى ساقطة جزماً[1].

ويمكن الجواب عن هذا الوجه بما حاصله:

أولاً:

أمّا بالنسبة للقول بأنّ معرفة ذلك معلقٌ على تصريح الراوي بنفسه بأنّه لا يروي ولا يرسل إلّا عن ثقةٍ، وهو أمر غير ميسورٍ والظاهر أنّه لم يُنسب إلى أحدٍ من هؤلاء المشايخ الثقات إخباره وتصريحه، فيمكن الجواب عن هذا الكلام بالقول:

إنّه لا ينحصر معرفة ذلك بتصريح نفس الراوي بتقريب:

---

(١) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١/ ٦٣، المازندراني، مقياس الرواية في علم الدراية: ص١٢٢.

أنّ تصريحه وإن كان أحد الطرق للمعرفة، ولكن يمكن أن يكون قد صرّح ولكن لم يصل إلينا وهذا محتمل؛ وذلك لأنّ طبيعة التصريح في مثل هكذا نظريات لا تندرج عادةً لا في كتب الحديث ولا في كتب التفسير ولا في كتب التراجم، بل لعلّ الموضع الأكثر احتمالية لها هي إمّا كتب أصول الفقه حال الحديث عن خبر الواحد ونحوه، أو الكتب الفقهية الاستدلالية، وشيء من هذين الأمرين لم يصل إلينا من المتقدمين، فأول ما وصل إلينا من كتب الأصول لم يتعدَّ القرن الخامس ككتب السيّد المرتضى (قدس سره) والشيخ الطوسي (قدس سره) وجملة من آراء الشيخ المفيد (قدس سره).

مضافاً إلى أنّ الفكر الإمامي في تلك الفترة لم يكن قد اتسع بالمقدار الذي كان يُنظّم مثل هكذا نظريات ويبوبها، بل كان الأسلوب المتبع هو الإشارة إليه بإشارات هنا وهناك، ومن الممكن أن تكون هذه الإشارة قد صدرت ولكن ضاعت ولم تصل إلينا في ضمن ما ضاع من تراثنا المتقدم ولا عجب في ذلك، فإنّ جملة كبيرة من الكتب بل من الموسوعات قد فُقِدت، فكيف الحال بنظرية هنا وهناك؟!

وأمّا مسألة استقراء رواياتهم وعدم العثور فيها على ضعيف، فهو استقراء ناقص ومختص بالمسانيد دون المراسيل، وهذا المقدار لا يسمح لهم بدعوى قاعدةٍ كليةٍ، فيمكن الجواب عنها بالقول:

إنّ المتتبع لكلمات الأعلام في تلك الفترة يجد أنّهم في بعض الأحيان يبنون على ضربٍ من التغليب والتعميم، وهذا واضح في

كلمات ابن قولويه (قدس سره) في مقدمة كامل الزيارات، وكذلك الكليني (طاب ثراه) في مقدمة الكافي وغيرهم.

ومن الواضح أنّ استقراء المفردات لموضوع ما والوصول إلى الاطمئنان كنسبة(٩٦٪) أو (٩٧٪) أو أكثر من ذلك-بحسب المختار في عتبة الاطمئنان-، يمكن أن يكون مورثاً للاطمئنان بالقضية المستقرأة، ومثل هذا يمكن أن يفسّر لنا احتمال استقراء الشيخ الطوسي (قدس سره) أو الأصحاب لروايات المشايخ الثقات وهي كثيرة جداً، فلابن أبي عمير ما يقرب من (٥٣٦٠) رواية، ولصفوان بن يحيى ما يقرب من (١١٨١) رواية، ولأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي ما يقرب من (٨٢٥) رواية، وبمجموع يقترب من (٧٣٦٦) رواية، وحصل لهم اطمئنان بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ، فصرّحوا بذلك وعملوا على طبقه.

وأمّا مسألة جريان هذه القاعدة في المسانيد دون المراسيل، فيمكن الإجابة عنه بما تقدّم من حصول الاطمئنان بعدم روايتهم بمسانيدهم عن غير الثقة والتعدّي منه إلى المراسيل من دون الحاجة إلى قرينةٍ على ذلك؛ وذلك لأنّه وإن أُحتمل كما هو الواضح أنّ وجود الضعفاء في المراسيل أكبر وأكثر من جهة عدم وجود السند لنحاكم رجاله ونقيمهم، ولكنّه هذا احتمال ضعيفٌ؛ من جهة أنّ المشايخ الثقات عادةً ما يتبعون منهجاً واحداً في التحديث والإخبار قائماً على العمل

بالأخبار عن طريق الثقات، ولا يفرقون في منهجهم هذا بين الإخبار في المسانيد والإخبار في المراسيل لأنّها قاعدةٌ وضابطةٌ كليةٌ لديهم.

الوجه الرّابع:

أنه قد ذُكِر لهؤلاء المشايخ الثلاثة مشايخ كُثر، فقيل: إنّ لابن أبي عمير وحده (٤١٠) من المشايخ، وذكر الشيخ في الفهرست أنّ أحمد بن محمد بن عيسى القمّي روي عنه كتب مائة رجل من رجال الإمام الصادق (عليه السلام)، وذكر المحدّث النوري (قدس سره) له مائة وثلاثة عشر شيخاً، ثمّ قال:

((هذا ما حضرني عاجلاً، ولعلّ المتتبّع في الطرق والأسانيد يقف على أزيد من هذا))[1].

وذكر له المحقق الخوئي (قدس سره) مائتين وسبعين شيخاً[2].

وقد عُدّت مشايخ الثقات لهؤلاء الثلاثة -أي ابن أبي عمير وصفوان والبزنطي- بخمسمائة وثمانية وثمانين شيخاً، وكثير منهم لم يثبُت وثاقتهم، وأنّ إثبات وثاقهم بمجرد دعوى الشيخ (قدس سره) مشكلٌ؛ لوضوح عدم كون مفاد كلامه وكلام النجاشي شهادة منهما، ولا من الأصحاب ولا من هؤلاء الثلاثة على وثاقة جميع مشايخهم، وإلّا فلا

(١) النوري، خاتمة مستدرك الوسائل: ٥/ ١٢٠.

(٢) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ٢٢/ ١٠١ ـ ١٣٩.

بدّ أن يعمل الشيخ (قدس سره) بنفسه بمرسلات هؤلاء في جميع الموارد، مع أنّه لم يعمل بها في مواردَ كثيرةٍ معلّلاً بإرسالها.

وكذا من تأخّر عنه من العلماء والمحدّثين وفحول المحققين، فإنّهم لم يقبلوا من كلام الشيخ (قدس سره) وثاقة جميع مشايخ هؤلاء؛ ولذا لم يلتزموا بالعمل بمراسيلهم في الفقه إلّا بالاتكال على قرائن أخرى، كموافقة القاعدة، وفتوى القدماء من الأصحاب بمضمونها، وعدم المعارض[1].

ويمكن المناقشة في هذا القول بما حاصله:

أولاً:

إنّ عدم استظهار وثاقتهم من كلام الشيخ الطوسي والنجاشي (قدّس سرّهما) فهذا غير واضح، بل الظاهر بل لا مانع من ثبوت وثاقتهم بهذا التوثيق العام؛ وذلك لوضوح أنّ كلامهم في المقام يدلّ بوضوح على وثاقتهم، وكفى به قرينة على الوثاقة، خصوصاً مع ما يمكن ضمّه إليها من قرائن وشواهد ومؤيّدات متوفّرة لهؤلاء المشايخ الثلاثة.

(١) ينظر: المازندراني، مقياس الرواية في علم الدراية: ص ١١٨.

ثانياً:

تقدّم تفسير عدم عمله بمرسلات المشايخ الثلاثة في كتابيه التهذيب والاستبصار، خصوصاً مع تقدّم زمان تأليفهما على زمان تأليف كتاب العدّة في الأصول، والذي انتهى به وفيه إلى نظرية هذا التوثيق العام، فلا يُشكل عليه حينئذٍ بعدم العمل بمراسيلهم في التهذيبين المتقدم تأليفهما زماناً على العدّة في الأصول، كما صار واضحاً.

ثالثاً:

أمّا دعوى عدم عمل من تأخّر عن الشيخ (قدس سره) من الأعلام أو المحدّثين وفحول المحققين بهذا التوثيق العام، فهذا خلاف الواقع جداً؛ وذلك لأنّ الاتجاه القائل بقبول هذا التوثيق العام هو الاتجاه المشهور والمستفيض، في قبال الاتجاه القائل بعدم تمامية هذا التوثيق، هذا من جهةٍ.

ومن جهة أخرى، أنّه قد تقدّم منّا سردٌ تاريخي لكلا الاتجاهين، يظهر منه بوضوح لا يقبل الشك بشيوع وانتشار العاملين بهذا التوثيق العام في قبال الرافضين له بدون أدنى تأمل.

ومن جهةٍ ثالثةٍ، فإنّ هذا التوثيق مبحثٌ نظري، والمباحث النظرية قابلة للثبوت عند البعض دون البعض الآخر بحسب الدليل،

ومن الطبيعي أن لا يتفق الجميع على قبوله أو رفضه.

وأمّا دعوى أنّ الأعلام لم يلتزموا بالعمل بمراسيلهم في الفقه إلا بالاتكال على قرائن أخرى، كموافقة القاعدة، وفتوى قدماء الأصحاب بمضمونها، وعدم المعارض لها، فهذه دعوى بلا دليل؛ وذلك لأنّ هذه النتيجة تحتاج إلى استقراء ما يقارب من(٧٣٦٦)رواية وردت عن هؤلاء المشايخ الثلاثة للخروج بنتائج مثل هذه الدعوى، ومن الواضح عدم تيسّر ذلك الأمر بسهولة، ومن الواضح جداً أنّ المدّعي في المقام لا يدعي استقراءه لهذا المقدار من الروايات.

الوجه الخامس:

أنّ في تحقيق هذا المعنى وهو العلم بكون المرسل لا يروي إلّا عن ثقة نظراً؛ لأنّ مستند العلم إن كان لحسن الظن به في أنّه لا يرسل إلّا عن ثقةٍ، فهو غير كافٍ شرعاً في الاعتماد عليه[1].

وبعبارة أخرى:

أنّ ما يمكن أن يكون منشأ للدعوى بأنّ هؤلاء المشايخ لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ حصول الظن بهم على ذلك، ومن الواضح أنّ مثل هذا الظن غير داخل في دائرة الحجّية، وبذلك يكون حالهم حال باقي الرواة والأصحاب حتّى الأصحاب من المرتبة الأولى، ولا حزازة

(١) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية: ص ١٣٨.

في ذلك، فإنّك تجد أنّهم يروون عن الثقات وعن الضعفاء، ويؤخذ بالمروي منهم عن الثقات ويترك مروياتهم عن الضُّعفاء دون الإضرار بمكانتهم في الرواية والحديث.

فهذا الكليني (قدس سره) روى آلاف الروايات، صحّ جمعٌ منها واعتبرناه في عملية الاستدلال، ولم يصح البعض الآخر منها وتركناه، ولا حزازة في الأمر من هذه الناحية.

ويمكن الإجابة عن ذلك بالقول:

إنّ مستندهم للعلم بكونهم ممّن لا يروي ولا يرسل إلّا عن ثقةٍ ليس هو حسن الظنّ قطعاً؛ وذلك لأنّنا لسنا أمام رواية واحدة أو مسألة واحدة لم تتضح جوانبها للناظر فيها، فيمكن أن يُبنى على صحّتها أو تماميتها لحسن ظنّه بقائله ونحو ذلك، بل نحن أمام مفردات كثيرة وروايات متعدّدة، تصلح كلٌّ منها أن تكون وحدة بناءٍ في عملية بناء الاطمئنان والوثوق بكونهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ، من خلال تراكم الاحتمالات التي تنشأ عن كلّ عمليةٍ رواية لرواية أو مرسلة عن ثقة.

فلنفترض أنّ القيمة الاحتمالية التي تظهر من كلّ عملية رواية لرواية درجةٌ واحدةٌ، فنجد أنّنا بعد عشر روايات نحصل على عشر درجات، وبعد خمسين رواية نحصل على خمسين درجة، وبعد تسعين

رواية لعلّه نحصل على تسعين درجة احتمالية إذا كانت كلّها صحيحة، وبعد مئة أو مئة وعشرين درجة نحصل على ما يقابلها من نسب مئوية، وبذلك نحصل على الاطمئنان بكونهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة.

وبذلك يظهر أنّ منشأ العلم بكون المشايخ الثقات لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة هو الاطمئنان وسكون النفس بذلك، لا الظن كما هو المُدّعى.

الوجه السادس:

وهو الذي ذكره السيّد المحسن الحكيم (قدس سره) في مستمسكه، وحاصله: أنّ كلمات الشيخ الطوسي (قدس سره) في العدّة من أنّ هؤلاء المشايخ الثلاثة ممّن عرفوا بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عمّن يوثق به، وبينما أسنده غيرهم؛ ولذلك عملوا بمراسيلهم إذا انفردوا عن رواية غيرهم[1].

واُختلِف في دلالة العبارة المذكورة على رأيين:

الأول:

أنّها تدل على أنّ من يروي عنه أحد هؤلاء المشايخ الثلاثة،

(١) ينظر: ينظر: الحكيم، مستمسك العروة الوثقى: ١/ ٤٢٤، الطوسي، العدة في أصول الفقه : ١/ ١٥٤.

فهو ثقةٌ في نفسه[١].

الثاني:

أنّها إنّما تدل على أنّ من يروي عنه أحد المشايخ الثلاثة فهو ثقةٌ في خصوص الخبر الذي رووه عنه، ولو من جهة توفّر القرائن الاتفاقية عندهم على صدقه فيه، لا أنّه ثقة في نفسه بحيث يُؤخذ بما يرويه لو وقع في أسانيد أخرى لم يكن الراوي فيها عنه أحدهم.

وقد اختار السيّد الحكيم (قدس سره) الرأي الثاني، كما أوضحه واستدل عليه في كلامه عن زيد النرسي، بعد أن ذكر عدم ثبوت وثاقته، فقال: ((ورواية محمد بن أبي عمير عنه لا توجب ذلك وإن قيل: إنّه لا يروي إلّا عن ثقة، إذ لا يبعد كون المراد منه الوثاقة في خصوص الخبر الذي رواه -ولو من جهة القرائن الخارجية- لا كون الراوي ثقة في نفسه، وإلا لأشكل الأمر في كثيرٍ من الموارد التي روى فيها محمد بن أبي عمير عن المضعّفين.

مضافاً إلى بناءهم على عدم كفاية روايته في توثيق المروي عنه، كما يظهر من ملاحظة الموارد التي لا تحصى ومنها المقام، فإنّهم لم ينصوا على وثاقة زيد بمجرد رواية محمد بن أبي عمير عنه، وأيضاً فإنّ الظاهر أنّ عدم الرواية إلّا عن الثقة ليس مختصاً بمحمد والبزنطي وصفوان،

(١) ينظر: البهبهاني، تعليقة على منهج المقال: ص٥٤ طبعة حجرية.

الذين قيل فيهم ذلك بالخصوص، فقد قال الشيخ في عدّته في مبحث الخبر المرسل:«سوّت الطائفة بين ما يرويه محمد بن أبي عمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن أبي نصر وغيرهم من الثقات الذين عُرِفوا بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلا عمّن يوثق به وبين أسانيد غيرهم ولذلك عملوا بمراسيلهم»...

بل الظاهر أنّ كثيراً من رواة الحديث كذلك؛ لاختصاص الحجية عندهم بخبر الثقة، وليس نقلهم للروايات من قبيل نقل القضايا التاريخية، وإنّما كان للعمل والفتوى، فما لم يحصل لهم الوثوق بالرواية لا ينقلوها، بل يطعنون بمن ينقلها، فلاحظ ما حُكي عن أحمد بن محمد بن عيسى من إخراجه البرقي من قم؛ لأنّه يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل، فلو كان هذا المقدار كافياً في البناء على وثاقة الراوي لم يبقَ لنا راوٍ إلا وهو ثقة إلّا نادراً.

نعم، الرواية عن شخص تدل على الوثوق بروايته، لكن ذلك لا يوجب الوثوق لغيره))[1].

وقد استشهد (قدس سره) في كلامه هذا على صحة الرأي الثاني دون الأول بشواهد وهي:

١ -كثرة الموارد التي روى فيها المشايخ الثلاثة عن الضعفاء، فإنّه قرينةٌ على عدم التزامهم بالرواية إلّا عن ثقةٍ.

(١) الحكيم، مستمسك العروة الوثقى: ١/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥.

٢ ـ إنّهم لم يحكموا بوثاقة الراوي لمجرد رواية أحد المشايخ الثلاثة عنه، مع كثرة روايتهم عمّن يحتاج إلى توثيق، ومن ذلك ما كان مورد كلامه من حال زيد النرسي، حيث لم يحكموا بوثاقته لمجرد رواية ابن أبي عمير عنه.

٣ ـ ما يبتني على مقدمتين:

المقدمة الأولى:

إنّ عدم الرواية عن غير الموثوق به ليس مختصاً بالمشايخ الثلاثة، بل لا يبعد أن يكون ذلك حال عامّة الأصحاب؛ لأمرين:

أ -عطف الشيخ نفسه غيرهم عليهم في عبارته المتقدمة، قائلاً: ((وغيرهم من الثقات الذين عُرِفوا بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلا عمّن يوثق به))[1].

ب ـ إنّ نقل الأصحاب للأخبار لم يكن من قبيل نقل القضايا التاريخية، وإنّما هو من أجل العمل والفتوى، وعليه فحيث أنّ الحجة عندهم خصوص الخبر الموثوق به، فمقتضاه أنّه متى لم يحصل لهم الوثوق بالرواية لا ينقلونها، والظاهر أنّ ما جرت عليه سيرة الأصحاب لم يكن حجية خصوص خبر الثقة، وإلّا لم يبقَ لنا راوٍ إلّا وكان محكوماً بالوثاقة إلا نادراً، بل حجية الخبر الموثوق به ولو بحسب ما قام لديهم

(١) الطوسي، العدة في أصول الفقه : ١/ ١٥٤.

من القرائن الخاصة في خصوص الرواية.

المقدمة الثانية:

أنّه في ضوء ما تقدّم، فإنّه من القريب جداً أن يكون ما ذُكِر من عدم رواية هؤلاء الثلاثة إلّا عن ثقة مندرجاً فيما جرت عليه سيرة عامّة الأصحاب من عدم رواية ما لا يثقون به من الأخبار، ولا سيّما بعدما صرّح به من نسبة ذلك إلى غيرهم، ومن البعيد جداً أن يكون المراد أنّهم امتازوا من بين الأصحاب بالالتزام بعدم نقل الرواية عمّن لم تثبت وثاقته وإن وُثِق بصدقه في خصوص المورد.

هذا، ومن الفارق بين الرأيين المتقدمين:

١ ـ على الأول تكون رواية أحد الثلاثة عن شخصٍ في مورد إمارة على وثاقته، فيُنتفع بها حتّى في غير مورد رواية هؤلاء عنه، وأمّا على الثاني فلا يُنتفع بذلك إلّا في الوثوق بالرواية التي رواها أحدهم عنه دون غيرها.

٢ ـ أنّه في موارد روايتهم عن الشخص فإنّه على الرأي الأول يجوز الاعتماد على الخبر؛ إذ يندرج بذلك في الخبر الصحيح أو الموثق، وأمّا على الرأي الثاني من شهادتهم بصدور الرواية بحسب القرائن القائمة عندهم، فلا يكفي ذلك في اعتبار الرواية لنا؛ وذلك لأنّ حصول الوثوق لهم في الخبر لا يوجب الوثوق لنا بعد احتمال قيامه

على أساس القرائن الخاصّة بالرواية بعينها.

هذا، ولكن ليس مقتضى هذا الرأي الثاني عدم قيمة رواية هؤلاء عن الشخص مطلقاً، بل يُنتفع به بأحد نحوين:

النحو الأول:

أنّ روايتهم عن الرجل تصلح قرينة مساعدة على حصول الوثوق بما رووه متى انضمت إليه قرائن أخرى، وعلى هذا الأساس نجده (قدس سره) يجعل في تضاعيف كلماته وجود أحد المشايخ الثلاثة في السند ممّا يدعم اعتباره منضمّاً إلى قرائن أخرى، ومن ذلك قوله (قدس سره): ((إن عمل الأصحاب وكون الراوي عن إسماعيل بن أبي عمير الذي قيل: إنّه لا يروي إلّا عن ثقةٍ، وكون الخبر مروياً في الكتب الثلاثة، وفي بعض أسانيده أحمد بن محمد بن عيسى المعروف بكثرة التثبّت، وجميع أسانيده مشتملة على الأعيان والأجلاء، كافٍ في إدخال الخبر تحت القسم المعتبر))[1].

وقوله (قدس سره): ((وعمرو بن جميع وإن كان ضعيفاً بترياً، إلّا أنّ رواية ابن أبي عمير عنه الذي هو من أصحاب الإجماع، وممّن لا يروي إلّا عن ثقة، كافيةٌ في حصول الوثوق الذي هو شرط الحجية))[2].

---

(١) الحكيم، مستمسك العروة الوثقى: ٥/ ١٥٦.

(٢) المصدر نفسه: ٦/ ٤٠٢.

وقوله (قدس سره): ((وجهالة إسحاق لا تقدح في حجية الخبر بعد كون الراوي عنه صفوان، الذي هو من أصحاب الإجماع، وممّن لا يروي إلّا عن ثقة))[١].

النحو الثاني:

أنّ روايتهم عن الراوي قد تساعد على الوثوق بوثاقته إذا انضمّت إليه قرائن أخرى، كما جرى عليه (قدس سره) في غير موضعٍ منها:

قوله (قدس سره) لعدم توثيق عبد الرحيم ولا سعدان بن مسلم الراوي عنه... حيث قال: ((من جهة استفادة وثوق الرجلين من القرائن، كاعتماد جماعة من أصحاب الإجماع، ومنهم صفوان ومحمد بن أبي عُمير))[٢].

وقوله (قدس سره): ((وأشكل عليه في المدارك بأنّها ضعيفة السند؛ لأنّ الراوي لها واقفيٌّ ناووسيٌّ، فالعمدة عدم ثبوت وثاقته، ولعلّ هذا المقدار بضميمة اعتماد الجماعة على الرواية، وكون الراوي عنه البزنطي، وما رواه الكليني، كافٍ في إثبات وثاقته ودخول خبره في موضوع الحجية))[٣].

وكأنّ الوجه في ذلك أنّ رواية أحد المشايخ وإن لم تستبطن حسب

(١) المصدر نفسه: ٩/ ٤٣٩.

(٢) المصدر السابق: ١/ ٥٩٢.

(٣) المصدر نفسه: ١٠/ ٣٧.

الرأي الثاني الذي اختاره (قدس سره) أكثر من الشهادة بوثوقهم بما رووه عن الرجل، إلّا أنّ وثوقهم به قد يؤشر إلى كون الرجل ثقةً في نفسه، لا سيّما إذا تكرّرت روايتهم عنه وكثرت، ممّا يمكن أن يكون قرينة مساعدة على استفادة وثاقة الراوي.

ومن ثمّ لاحظنا في الموردين المتقدمين أنّه لم يجعل رواية أحد المشايخ الثلاثة دليلاً مستقلاً على وثاقة الراوي، وإنّما جعله قرينةً من مجموع قرائن أعطى مجموعها الوثوق باعتبار الراوي[1].

ويمكن المناقشة في هذا الوجه بما حاصله:

إنّ هذا الوجه مبنيٌ على استظهار أحد معنيين من كلمات الشيخ الطوسي (قدس سره):

المعنى الأول:

إنّ الظاهر منه أنّ المراد منها أنّ من يروي عنه أحد المشايخ فهو ثقةٌ في خصوص الخبر الذي روى عنه.

المعنى الثاني:

أنّها تدل على أنّه ثقةٌ في نفسه.

واستظهر (قدس سره) المعنى الأول، ولكنّ الظاهر هو المعنى الثاني،

(١) ينظر: علي سعدون الغزي، رجال المستمسك: ص ٧١ ـ ٧٧.

بتقريب:

أنّ الثقة وصف لشخص الراوي لا لحالةٍ متعلقةٍ بالراوي، والشاهد على ذلك قول الشيخ الطوسي (قدس سره): ((إلّا عن ثقةٍ موثوق به))، وقوله (قدس سره): ((ولا يرسلون إلا عمّن يوثق به)).

فمن الواضح أنّ لفظ (الثقة) في كلا التعبيرين وصفٌ لنفس الراوي لا أنّه وصفٌ لحاله حال الرواية عنه، كما استظهر السيّد الحكيم (قدس سره)، وهذا هو الظاهر عرفاً من كلمات الشيخ الطوسي (قدس سره).

الوجه السابع:

وهو الوجه الشائع في الإشكال على هذا التوثيق العام، ويقوم هذا الوجه على النقض على هذا التوثيق من خلال القول:

بأنّه قد ثبتت رواية هؤلاء المشايخ الثلاثة عن جملةٍ من الضعفاء في غير موردٍ، ومع ثبوت روايتهم عن جمعٍ من الضعفاء، فلا يمكن ثبوت هذا التوثيق العام من أنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ، بتقريب:

أمّا عدم روايتهم إلّا عن ثقةٍ فيكون منقوضاً بروايتهم عمّن ثبت ضعفه كما هو المُدّعى، وأمّا عدم إرسالهم إلّا عن ثقةٍ فيكون منقوضاً بروايتهم عن الضعيف ولو في موردٍ واحدٍ، فمن الجائز أن يكون من يرسل عنه أو عن رجلٍ ونحو ذلك من الواسطة المبهمة

هو ذلك الضعيف، فتكون الرواية من قبيل الشبهة المصداقية، ولا يمكن التمسّك بالعام في الشبهة المصداقية[1].

ومن ثمّ قام أصحاب هذا الوجه بالتعرّض لإحصاء ما يمكن أن يُقال بضعفهم ورواية المشايخ الثلاثة عنهم، وقد اُختلِف في أعداد الضعفاء من مشايخ ابن أبي عمير وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي وصفوان بن يحيى بيّاع السابري، وقد قيلت أرقام مختلفة في تعدادهم، ولكننا سنحاول أخذ أكبر عددٍ قيل، من باب الاطمئنان بالتعرّض لكل الاحتمالات في البحث.

أمّا ابن أبي عمير فأكبر عددٍ قيل: إنّهم من مشايخه وقيل: بعدم وثاقتهم هو(٢١)شيخاً، وهم:

١ ـ إبراهيم بن عمر اليماني.

٢ ـ الحسن بن علي بن أبي عثمان سجادة.

٣ ـ داود الرِّقي.

٤ ـ زياد بن المنذر.

٥ ـ عبد الله بن القاسم الحضرمي أو الحارثي.

(١) هذا الإشكال مشهور جداً، وإذا أردت أن التوسع ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١/ ٥٧ وما بعدها، التنقيح في شرح العروة الوثقى، كتاب الطهارة: ١/ ١٦٩ ، مستند العروة الوثقى، كتاب الصلاة: ٦/ ٣٥٢ ، المازندراني، مقياس الرواة في علم الدراية: ص ١١٨، وآخرون.

٦ ـ علي بن حديد.

٧ ـ عمرو بن جميع الأسدي.

٨ ـ محمد بن سنان.

٩ ـ المعلّى بن خُنيس.

١٠ ـ وهب بن وهب أبو البُختري.

١١ ـ يونس بن ظبيان.

١٢ ـ زياد بن مروان القندي.

١٣ ـ صباح بن يحيى المَزني.

١٤ ـ عمرو بن أبي المقدام.

١٥ ـ علي بن أبي حمزة البطائني.

١٦ ـ الحسين بن أحمد المنقري.

١٧ ـ عبد الرّحمن بن سالم الأشل.

١٨ ـ المفضّل بن صالح.

١٩ ـ المفضّل بن عمر.

٢٠ ـ إسحاق بن عبد العزيز.

٢١ ـ الحسن بن راشد.

وفي قبال ذلك، قيل: إنّ صفوان بن يحيى روى عن سبعةٍ، قيل: إنّهم من مشايخه، وقيل بأنّهم من الضّعفاء، وهم:

١ ـ يحيى بن صالح النيلي.

٢ ـ يونس بن ظبيان.

٣ ـ عبد الله بن خَدّاش.

٤ ـ علي بن أبي حمزة.

٥ ـ محمد بن سنان.

٦ ـ المعلّى بن خُنيس.

٧ ـ أبو جميلة.

بينما أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي قيل: إنّه روى عن خمسة أشخاصٍ، وقيل بأنّهم من الضعفاء، وهم:

١ ـ الحسن بن علي بن أبي حمزة.

٢ ـ عبد الرحمن بن سالم.

٣ ـ عبد الله بن محمد الشامي.

٤ ـ علي بن أبي حمزة.

٥ ـ المفضّل بن صالح.

وأمّا الكلام في تعداد مشايخهم إجمالاً:

فقد أُحصي في تعدادٍ لمشايخ ابن أبي عمير فكانوا (٤١٥) شيخاً[١]، ومشايخ صفوان بن يحيى البجلي فكانوا (٢٠٦)شيخاً[٢]، ومشايخ أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي فكانوا(١٠٣)شيخاً[٣]، فصار المجموع(٧٢٤)شيخاً.

ومن ثمّ فيكون الجواب عن هذا الإشكال هو المفتاح في بيان المختار، فإذا تمّ الجواب عن هذا الوجه ظهر أنّ مختارنا تمامية هذا التوثيق العام، وإن لم يتم الجواب عن هذا الوجه فلازم ذلك اختيارنا لعدم تمامية هذا التوثيق العام، ومن هنا سنتكلم في هذا الوجه مفصلاً.

ثمّ أنّه يقع الكلام في عدّة مقدمات ومقامين:

المقام الأول: في وثاقة مشايخ الثقات.

المقام الثاني: في حجية مراسيل هؤلاء المشايخ الثقات.

أمّا المقام الثاني في حجية مراسيل المشايخ الثقات فسنتركه إلى بحثٍ مستقلٍ بعنوان مراسيل المشايخ الثقات في ضمن مجموعة البحوث في المراسيل[٤].

---

(١) ينظر: غلام رضا عرفانيان، مشايخ الثقات: ص٢٠٤.

(٢) ينظر: المصدر السابق: ص ٢٣٥.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ص ٢١٢.

(٤) وقد يسرّ الله (سبحانه وتعالى) إكمال الحديث فيه وتدريسه وطُبع في ضمن بحوث رجالية في المراسيل.

وأمّا المقام الأول: في وثاقة مشايخ الثقات المباشرين للمشايخ الثقات، فسيكون هو محل البحث في كتابنا هذا.

أمّا المقدمات فهي:

المقدمة الأولى:

أنّ ما يمكن أن يكون مُخرجاً عن هذه الموارد الناقضة لهذا التوثيق العام طريقين:

الطريق الأول:

إخراج الشيخ المنسوب إلى الضعف عن مشيخة أحد هؤلاء المشايخ الثلاثة، فهنا يكون خارجاً عن محل الكلام موضوعاً وتخصّصاً؛ من جهة أنّه ليس بشيخٍ للمشايخ الثقات، وسنستعمل مثل هذه الطريقة لورودها في جملة ممن ذُكِروا في موارد النقض هذا.

الطريق الثاني:

إخراج الشيخ بعد ثبوت شيخوخته لأحد المشايخ الثقات، إخراجه من دائرة الضعف الذي رُمي به، إمّا من جهة عدم ثبوت الضعف أصلاً، أو من جهة أنّ له حال استقامة روى في خلالها المشايخ الثقات عنه، وله حال انحرافٍ تجنّبه المشايخ الثقات خلالها، أو من خلال عدم ثبوت ضعفه عند الجميع ونحو ذلك من الطرق والآليات،

وسنلجأ إلى هذه الطريقة في جمعٍ من موارد النقض أيضاً.

المقدمة الثانية:

أنّ ظاهرة وصف بعض الأشخاص ونعتهم بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ فهي ظاهرةٌ معروفةٌ عند العامّة والخاصّة على حدٍ سواء، فكما أنّ الشيخ الطوسي (قدس سره) أشار إلى هذا المعنى في سياق حديثه عن المشايخ الثقات، وهم ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، فكذلك العامّة، فنجد أنّ الذهبي مثلاً أشار إلى أنّ من طرق معرفة العدالة في الراوي الرواية عنه من قبل من لا يروي إلّا عن ثقةٍ[١].

وكذا طبّقه الذهبي في تذكرة الحُفّاظ[٢]، وكذا في سير أعلام النبلاء[٣]، وكذلك ابن حجر في تهذيب التهذيب[٤]، وكذا في لسان الميزان[٥]، وكذا غيرها الكثير من الموارد.

المقدمة الثالثة:

إنّ الفترة الممتدّة بين هؤلاء المشايخ الثلاثة وبين الشيخ الطوسي

(١) ينظر: الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في كتب السنّة: ١/ ٢٣.
(٢) ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ: ١/ ١٢٨.
(٣) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٦/ ٢٨.
(٤) ينظر: العسقلاني، تهذيب التهذيب: ١/ ٤.
(٥) ينظر: العسقلاني، لسان الميزان: ١/ ١٥.

(قدس سره) حوالي(٢٤٠)سنة، وهنا نريد أن نتصور كيف نشأ هذا المعنى أي أنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ؟ وكيف سار خلال هذين القرنين من الزمان؟

والجواب عن ذلك:

أمّا بالنسبة للطبقة المعاصرة للمشايخ الثقات وهم أصحابهم، والطبقة التي تلتهم وهم تلامذتهم، يمكن أن يتصور لذلك عدة مناشئ:

المنشأ الأول:

تصريحهم المباشر لأصحابهم وتلامذتهم بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة وهذا احتمال وارد، ويمكن أن يُعترض عليه بعدم وصوله إلينا، وأنّه لا عين له ولا أثر في كلمات الأصحاب من معاصريهم ولا من تأخر عنهم.

وهذا الاعتراض وجيه لو كان تراثنا الروائي والإسلامي بصورةٍ عامّةٍ قد وصل إلينا سليماً كاملاً متكاملاً من دون نقص ولا أغلاط ولا خلل.

ولكن الواقع يحكي شيئاً آخر، فما وصل إلينا من التراث الروائي لأصحابنا المتقدمين ممّن عاصروا الأئمة (عليهم السلام) لم يكن إلا النزر اليسير من تأليفاتهم ومصنّفاتهم، فهناك شواهد كثيرة كأسماء المؤلّفات

الواردة في المصنّفات والفهارس وغيرها، فيها شواهد على أنّ الكتب الرجالية بمختلف أنماطها من التراجم والتوثيقات والطبقات والفهارس والرجال وغيرها كانت منتشرة جداً بين الأصحاب طبقةً بعد طبقةٍ، ولكنّها لم تصل إلينا، وما وصل إلينا من تلك الفترة لا يتعدّى الواحد أو الاثنين وما يمثل أقل من(١٪).

فبالتالي يحتمل قوياً تصريحهم بذلك ولكن لم يصل إلينا هذا التصريح؛ لضياعه في غياهب الزمان، أو بأيدي الحاقدين على تراث الإمامية بصورةٍ خاصّةٍ، وقد فصّلنا الحديث في هذا الأمر في كتابنا مرحلة ما قبل الأصول الرّجالية دراسةٌ وتحليلٌ فراجع[1].

المنشأ الثاني:

أنّ هذا الارتكاز العام قد ظهر في أذهان أصحابهم وتلامذتهم من خلال استقرائهم لأحوال مشايخهم ومن رووا عنهم ومتابعة أحوالهم، فظهر لهم عدم وجود غير الثقة فيهم بصورةٍ عامّةٍ، فكشف لهم ذلك عن التزام هؤلاء المشايخ الثلاثة بعدم الرواية إلّا عن ثقةٍ، وعدم الإرسال إلّا عن ثقةٍ.

(١) ينظر: عادل هاشم، مرحلة ما قبل الأصول الرّجالية: ص ٩٦.

ولكن هناك جملة من المشاكل التي تواجه هذا الطرح، منها:

أولاً:

أنّنا ذكرنا فيما تقدّم أنّ تعداد مشايخ المشايخ الثلاثة(٧٢٤)شيخاً، بل أكثر من ذلك، وأمّا تعداد رواياتهم فقد بلغت في الكتب الأربعة فقط ما مجموعه(٧٣٦٦)رواية، بواقع (٥٣٦٠) رواية لابن أبي عُمير، و(١٠٨١)رواية لصفوان بن يحيى، و(٨٢٥)رواية لأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي.

فهنا يقع تساؤل واقعي:

أنّ لازم هذا القول تتبعهم لكلّ هذا الكم الهائل من الروايات، ووقوفهم على صحة أسانيدها، ووثاقة كلّ من ورد فيها، هذا في المسانيد، وأمّا في المراسيل فالمشكلة أكبر؛ وذلك من جهة أنّ المُرسِل والمُرسَل لا يحتوي سنداً أو يضم بعض السند، وبالتالي فكيف يمكن تصحيح سند كلّه أو بعضه غير موجود ومجهول لدينا؟ إلّا أن يفرض أنّ مشايخهم في المراسيل هم بعض مشايخهم في المسانيد، وحيث أنّ الفرض وثاقة جميع مشايخهم في المسانيد، فيكون مشايخهم في المراسيل ثقاتاً من هذا الباب.

ولكن هذه الدعوى:

وإن كانت محتملة في نفسها، ولكنّها بحاجة إلى دليلٍ أو شاهدٍ أو مؤيّد يؤيّدها، ويمكن أن يُقال: بأنّ الشاهد على ذلك هو أنّ دائرة

المشايخ في علم الرجال وسعت أم ضاقت هي محدودة في ضمن مدى معين من الأرقام، وهذا المدى المعين بمكان من الإمكان أن تستقرأ أحوالهم، خصوصاً مع تشكيل بعض المشايخ النسبة الأكبر في روايات البعض، فهذا علي بن إبراهيم بن هاشم يروي أكثر من ستة آلاف رواية فقط عن أبيه، وكذلك غيره.

فبالتالي هناك نسبةٌ صغيرةٌ من المشايخ تأخذ حيّزاً أكبر في الرواية عنهم، خصوصاً من كانوا من أصحاب الكتب، فيمكن للراوي أن يروي عن شيخه مئات الروايات من جهة روايته لكتابه ونحو ذلك.

فبالتالي لا يتصوّر أنّ لازم روايتهم لأكثر من سبعة آلاف رواية وجود أكثر من سبعة آلاف راوٍ وشيخ، حتّى يصعب تتبّع أحوالهم ومعرفة وثاقتهم من عدمها.

وقد تتبّعنا شخصياً رواية ابن أبي عمير في كتاب الوسائل عن اثنين من مشايخه، وهم جميل بن درّاج وأيوب الخزّاز، فوجدناها ما يقرب من (١٠٪)من مجموع رواياته، وهذا مع أنّهم لا يمثّلون سوى أقل من(١٪)من مجموع مشايخه، وهذا يعطينا مؤشّراً ولو ابتدائياً على أنّ بعض مشايخه يكون له الحظ الأكبر في مروياته، وبالتالي فوثاقتهم تعطي انطباعاً وارتكازاً أولياً بروايته عن الثقات وتجنّبه للضعفاء.

مضافاً إلى ذلك:

فإنّ أحوال كثير منهم معلوم سلفاً للجميع، وعادةً ما يشكّل هؤلاء المعروفون القسم الأكبر من المشايخ، ويروي عنهم النسبة الأكبر من الروايات، فبالتالي محاولة استقراء أحوالهم بمكان من الإمكان، خصوصاً مع نشاط الحركة الرّجالية في تلك المرحلة مع الحاجة إلى معرفة أحوال الرجال، وبداية التحوّل إلى الموسوعات والمجاميع الرّوائية، وظهور الفهارس والتراجم والاهتمام بأحوال الرواة؛ لكي يمنع الدسّ والتزوير والتحريف في الرّوايات.

إلّا أنّ الإنصاف أنّ هذا وإن اُحتمِل إلا أنّه بعيد جداً أو مستبعد؛ وذلك لافتقاره إلى جهد عملي علمي لا يُعلَم توفّره في ذلك الوقت، أو إقدام بعض الأعلام على تنقيح هذا المطلب من هذه الجهة، مضافاً إلى ذلك فإنّ مثل هذا الجُهد العلمي الكبير لو كان لبان، ولنقل إلينا مع توفّر دواعي النقل في حوادث علميةٍ أقلّ من هذا بكثيرٍ.

المنشأ الثالث:

استنباط هذا المعنى وفهمه من خلال سلوك هؤلاء المشايخ الثلاثة، فهذا الكشي يروي في ترجمة محمد بن ابن أبي عمير عن علي بن محمد القُتيبي، عن الفضل بن شاذان، قال: ((سأل أبي (رضي الله عنه) عن محمد بن أبي عمير، فقال له: إنّك لقيتَ مشايخ العامّة، فكيف لم

تسمع منهم؟ فقال: سمعت منهم، غير أنّي رأيت كثيراً من أصحابنا قد سمعوا علم العامّة وعلم الخاصّة، فاختلط عليهم حتّى كانوا يروون حديث العامّة عن الخاصّة، وحديث الخاصّة عن العامّة، فكرهت أن يختلط عليَّ فتركت ذلك وأقبلت على هذا))[1].

مضافاً إلى تركه واعتذاره عن الرواية عن مجموعة من الرواة، معلِّلاً ذلك بأنّه غير مطلع على أحوالهم من جهة الوثاقة والضعف، فكلّ هذه مؤشّراتٌ واضحةٌ على عدم روايته إلّا عن الثقات الموثوق بمروياتهم، ولم يكن هذا المنهج مختصاً بالمشايخ الثقات، بل قد ثبت لبعض الأعلام كالنجاشي مثلاً في غير مورد، كما في أحمد بن محمد بن عبيد الله الجوهري.

فبالرغم من إقراره بانه ممن سمع الحديث وأكثر، وكان جدّه وأبوه من وجوه بغداد أيام آل حمّاد والقاضي أبي عمرو، وله كتب متعدّدة، وأنّه كان صديقاً لوالده، وكان من أهل العلم والأدب القوي، وطيب الشعر وحسن الخط، وأنّه رأى هذا الشيخ وسمع منه كثيراً إلّا أنّه لم يروِ شيئاً، بل تجنّبه لأنّه رأى شيوخه يضعّفونه[2].

وكذلك الحال في محمد بن عبد الله بن محمد بن البهلول، حيث أقر النجاشي في ترجمته بأنّ الرجل ممن سافر في طلب العلم والحديث

(١) الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٥٥ الرقم ١١٠٥.

(٢) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٨٦ ـ ٨٧ الرقم ٢٠٧.

عمره، وله كتب متعدّدة وسردها بأجمعها، وكان قد رأى هذا الشيخ وسمع منه كثيراً إلّا أنّه توقف عن الرواية عنه إلّا بواسطة بينه وبين النجاشي، وعلّل ذلك من جهة أنّه رأى جل أصحابنا يغمزونه ويضعّفونه[1].

وأمّا المرحلة الثانية: وهي المرحلة المتأخّرة عن طبقة تلامذتهم إلى الشيخ الطوسي مثلاً، فيمكن أن يُقرّب القول بما حاصله:

إنّ المتتبع للكتب الروائية في القرن الرابع والخامس الهجري كالكافي، وكتاب من لا يحضره الفقيه، وما وصلنا تحت مسمّى تفسير القمّي، وكامل الزيارات وغيرها، يجد أنّ هناك عرفاً عاماً عند المصنّفين والمؤلفين لمثل هذه الكتب، وهو الإشارة إلى دعوى حاصلها أنّه لا يروي في كتابه إلّا عن الثقات، والظاهر أنّ هذا العرف كان موجوداً عند من سبقهم زماناً، وكانوا قد أخذوه منهم.

وعليه فمن المحتمل جداً أن تكون جملة من كتب الحديث قد تصدّرت بمثل هذه المقدمات، أو قد أُدّعي ذلك من قبل آخرين في وصف هذه الكتب، إلّا أنّ هناك مراحل مفصلية مهمة في حياة الفكر الإسلامي، ومحطّات شهدت تحقيقاً وتنقيحاً وتهذيباً وتقييماً لكل ما وصل إلى الطبقات اللاحقة من كتب ونظريات ونحو ذلك، وتعتبر محطّة الشيخ الطوسي (قدس سره) من أهم تلك المحطّات، ومن الواضح أنّه

(١) ينظر: المصدر نفسه: ص ٣٦٩ الرقم ١٠٥٩.

توقف كثيراً عند جملة من المعاني والنظريات والمفاهيم، ومنها هذا المعنى وهو أنّه لا يروي ولا يرسل إلّا عن ثقةٍ.

ومن الطبيعي أنّه كان يستعين بكتب المتقدمين عليه، فالظاهر أنّه وجد شيوعاً واستفاضة، بل معروفية هؤلاء المشايخ الثلاثة بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ فأثبتها، بل جعلهم المصداق الأوضح لهذا المعنى، ويمكن أن يكون قد وجد التزاماً عملياً منهم في عدم الرواية إلّا عن الثقة خلال هذه الفترة الطويلة، فترسّخت في ذهنه هذه الصورة عنهم.

مع أنّ المشايخ الثلاثة بعيدون عنه بأكثر من قرنين من الزمان، ولكن حيث أنّ الرجل موضوعي والمسألة علمية، فأخذ بالشواهد والقرائن والمؤيّدات، وحصل له اطمئنان بتمامية هذا المعنى بحق المشايخ الثقات؛ ولذلك لم يثبتها لأساتذته ولا لأساتذة أساتذته مع عظم اطلاعه على أحوالهم ومنزلتهم العلمية.

نعم، هناك سؤال مهم يرد، وهو:

أنّ هؤلاء المشايخ الثلاث رووا روايات عن بعض المضعّفين، بل بعضهم من المشهورين بالضعف، فكيف تشكل هذا الارتكاز الذهني بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ مع وجود روايتهم عن مثل هؤلاء؟

والجواب عن ذلك:

أنّه لا مفرّ من التسليم بروايتهم عن بعض الضعفاء، ولكن لا بدّ من الالتفات إلى نسبة هؤلاء مقارنةً بالمجموع كم هي؟! فقد اُدّعي أنّهم ما يقارب من عشرين شخصاً من أصل ما يقارب من (٧٢٤) شيخاً على أكثر تقدير، ولكن بالتتبّع يمكن تقليصهم إلى ما يقارب الربع من هذا العدد أي من (٥ - ٦).

والفكرة الأساسية هو انحصار عدد هؤلاء، مما يؤدّي إلى قلّة نسبتهم المئوية المؤدّية إلى ظهور الاطمئنان بحساب الاحتمالات من دون الخدش في هذا الاطمئنان، وتحديداً الاطمئنان بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة، فكلّما كان عددهم أقل كلّما كانت نسبة الاطمئنان أعلى، ممّا يورث الوثوق بعدم روايتهم ولا إرسالهم إلّا عن ثقة، ومن الواضح أنّه كلّما كان عدد من ضُعِّفوا من مشايخهم أقل كلّما لم ينهض ذلك كقرينة واضحة على الخدش بهذا التوثيق العام.

مضافاً إلى ذلك، فلا بدّ من ملاحظة أنّ مثل هذه الدعوى لا يُراد منها إيراث اليقين المنطقي والرياضي أي نسبة المئة بالمئة، فهذا صعب جداً؛ لجملة أسباب مهمة منها:

١. اختلاف طرق تحصيل التوثيق والتضعيف.

٢. اختلاف استظهار مداليل الألفاظ للتوثيق والتضعيف.

٣. اختلاف القِيم الاحتمالية لكلّ قرينة.

وغيرها الكثير من أسباب الاختلاف، ومع هكذا مشهد لا بدّ من حمل المراد على ما يورث الاطمئنان النفسي بصحة هذا التوثيق العام دون القطع واليقين الرياضي.

المقدمة الرابعة:

هل أنّ هذا التوثيق والاعتبار يشمل المشايخ المباشرين للمشايخ الثقات الذين رووا عنهم بلا واسطة؟ أم أنّه كذلك يشمل مشايخ مشايخهم، ومن رووا عنهم مع الواسطة؟ وكذلك الحال في اعتبار المراسيل، فهل المراد مراسيل المشايخ الثقات؟ أم مراسيل مشايخهم، ومن رووا عنهم بواسطة؟

والجواب عن ذلك:

إنّ العمدة في معرفة الجواب هي كلمات الشيخ الطوسي والنجاشي (قدس سرهما)، حيث أشارا إلى هذا التوثيق العام، وبالعودة إلى كلام الشيخ الطوسي نجد أنّه قال:

((وإن كان أحد الراوين مسنداً والآخر مرسلاً نُظِر في حال المرسل، فإن كان ممن يُعلَم أنّه لا يرسل إلّا عن ثقة موثوق به فلا ترجيح لخبر غيره على خبره، ولأجل ذلك سوّت الطائفة بينما يروي محمد بن أبي عمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن محمد بن أبي نصر

وغيرهم من الثقات الذين عُرِفوا بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلا ممّن يوثق به وبينما أسنده غيرهم؛ ولذلك عملوا بمراسيلهم إذا انفردوا عن رواية غيرهم))[1].

ويمكن تقريب إرادة الشمول لكلٍ من الواسطة ومن دون واسطة من خلال الإطلاق الوارد في العبارة، الشامل لحالة الرواية والإرسال عن مشايخهم المباشرين، والرواية والإرسال عن مشايخ مشايخهم، وكلّ من رووا عنهم مع الواسطة إلى الإمام (عليه السلام)، فعلى كلا التقديرين تُنسب المرويات والمرسلات إليهم، ولو كان يريد خصوص الرواية والإرسال عن المشايخ المباشرين لقيّد، وحيث أنّه لم يقيّد فيُفهم من كلامه الإطلاق.

وأمّا النجاشي (رحمه الله) فقد ذكر في المقام ((وقيل: إنّ أخته دفنت كتبه في حال استتاره وكونه في الحبس أربع سنين، فهلكت الكتب، وقيل: بل تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت، فحدّث من حفظه، وممّا كان له مما سلف في أيدي النّاس، فلهذا أصحابنا يسكنون إلى مراسيله))[2].

(١) الطوسي، العدة في أصول الفقه: ١/ ١٥٤.

(٢) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٣٢٦ الرقم ٨٨٧.

ويمكن أن يقرّب الكلام في هذه العبارة من خلال القول:

إنّ السبب الذي دعا إلى الإرسال حيث كان هو تلف الكتب، ومن الواضح أنّ التلف للروايات مقتض للإرسال من دون واسطة ومع الواسطة فيشمل الأعم، إلّا أنّ الظاهر أنّ هذا الكلام لا يستقيم؛ والوجه في ذلك:

أولاً:

أنّ الظاهر من عبارة الشيخ الطوسي أنّه بصدد الحديث عن الراوي المُسند والراوي المُرسل، لا الرواية المُسندة والرواية المُرسلة، ومثل هذا الأمر يكون عود الإسناد والإرسال فيه إلى نفس المُسند والمُرسل بلحاظ شيخه المباشر في الإسناد وبلحاظ الإرسال المباشر، وهذا يجعل الظاهر من العبارة إرادة توثيق خصوص المشايخ المباشرين من دون واسطة، وإرادة خصوص الإرسال المباشر من قبل المشايخ الثقات من دون واسطة، بحيث يكون الإرسال من قبل تلك الواسطة.

ويؤيّد ذلك:

أنّ لازم القول بالشمول للأعم من الواسطة ومن دون واسطة هو ما أشرنا إليه فيما تقدّم، من توسعة من يجب تنقيح أحوالهم، فقد ذكرنا أنّ المشايخ المباشرين يقربون من(٧٢٤) شيخاً، بل أكثر من ذلك ويصلون إلى حوالي(٧٦٠) شيخاً، ومع التكرار يكون العدد أقل

بلا شبهة، ولكن هؤلاء إذا رووا عن طبقةٍ أخرى كما هو حاصل في الكثير، فمعناه تضاعف العدد إذا روى عن طبقة أخرى كما هو حاصل، فيتضاعف العدد ثلاث مرّاتٍ، ولعلّه توجد واسطةٌ ثالثةٌ ورابعةٌ بعد المشايخ الثقات، ممّا يعقد مسألة استقراء أحوالهم، بل لعلّه يجعلها متعسّرةً إن لم تكن متعذّرةً أصلاً.

مضافاً إلى ذلك:

أنّه لو حدثت هذه العملية لكان جهداً علمياً متميزاً ومميزاً، ومن الطبيعي كان يُنقل إلينا، ولا أقل من الإشارة إليه ولو إجمالاً، وحيث أنّه لم يصل إلينا ولا حتّى الإشارة إليه، فيبعد حدوث ذلك.

وعليه فيكون الأقرب عدم شمول التوثيق في المسندات للمشايخ مع الواسطة، بل يقتصر فيه على المشايخ المباشرين للمشايخ الثقات، فلا يمكن إثبات وثاقة من كان لهؤلاء المشايخ الثقات معه واسطة في السند بمعية هذا التوثيق العام، وكذا عدم شمول التوثيق في المرسلات للإرسال من المشايخ مع الواسطة، كما إذا روى أحد المشايخ عن شخصٍ، وهذا الشخص أرسل عن رجلٍ أو غيرها من تعبيرات الإرسال، فإنّه حينئذٍ يُنسب الإرسال إلى غير المشايخ الثلاثة، وبالتالي فلا يشمله هذا التوثيق العام.

المقدمة الخامسة:

وهو البحث عن المراد بالثقة في المقام، فهل المراد الثقة في الواقع ونفس الأمر؟ أو المراد منه الثقة في خصوص من يكون ثقة باعتقاد هؤلاء؟

وقد ظهر اتجاهان أساسيان في المسألة:

الاتجاه الأول:

وهو الاتجاه الذي تبنّاه سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره)، وهو حمل الثقة على الثقة في الواقع ونفس الأمر، وقُرِّب بما حاصله: أنّ الشيخ (قدس سره) لم يقتصر على القول بأنّ ابن أبي عمير وأضرابه قد عُرِفوا بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقةٍ، ليحمل الثقة في كلامه على من يكون ثقة باعتقاد هؤلاء، بل أضاف إليه أنّه لأجل ذلك سوّت الطائفة بين مراسيل هؤلاء ومسانيد غيرهم.

ومن الواضح أنّه لا يمكن الحكم بهذه التسوية إلّا إذا أُريد بالثقة في كلامه من يكون ثقة في الواقع ونفس الأمر، لا من يكون ثقة باعتقاد هؤلاء، فإنّه إذا ثبتت في مورد روايتهم عن الضعفاء وإن كانوا ثقات عندهم، فلا يمكن الحكم بصحة مراسيله، إذ من المحتمل أن يكون الواسطة هو من ثبت ضعفه، فكيف يمكن الأخذ بها؟!

والحاصل:

إنّ المقصود بالثقة في قول الشيخ (قدس سره) أنّ ابن أبي عمير وأضرابه عُرِفوا بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة، هو من يكون ثقة في الواقع بقرينة التسوية المذكورة، وحيث ثبتت رواية هؤلاء عن غير الثقات في بعض الموارد، فعندئذٍ يسقط أصل الدعوى المذكورة، ويتبين كونها مبنية على الحدس والاجتهاد لا على التتبع والاستقراء[1].

إلا أنّه قد أُورد عليه بالقول: إنّه يلاحظ على ما أفاده (طاب ثراه):

أولاً:

أنّه يمكن توجيه التسوية بين مراسيل ابن أبي عمير وأضرابه ومسانيد غيرهم، بناء على كون المراد بالثقة في كلام الشيخ (قدس سره) خصوص من يكون ثقةً باعتقاد هؤلاء، وعلى ذلك فالقول بأنّه لا يمكن الالتزام بالتسوية المذكورة إلّا إذا أُريد بالثقة في كلامه خصوص من يكون ثقةً في الواقع ونفس الأمر، ليس موجّهاً.

ثانياً:

أنّه لو تمّ ما ذُكِر من أنّه لا تصح التسوية المذكورة إلّا بناءً على كون المقصود بالثقة في الشهادة بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة هو الثقة في الواقع، غير أنّ ذلك لا يكشف عن عدم التزام المتقدمين بالتسوية المذكورة بناءً على كون المقصود بالثقة هو الثقة في اعتقاد

(١) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١/ ٦١.

هـؤلاء، فإنّـه كـم مـن أمـرٍ التـزم بـه المتقدمـون في المباحـث الأصوليـة ومـا يمـت إليهـا بصلـة واتفـق المتأخـرون عـلى عـدم صحتـه وابتنائـه عـلى أسـس غـير سـليمة، فـما يمنـع مـن أن يكـون التـزام المتقدمـين بالتسـوية بـين المراسـيل والمسـانيد مـن هـذا القبيـل؟

وبالجملـة: إنّ بطـلان التسـوية المذكـورة عندنـا بنـاءً عـلى كـون المـراد بالثقـة: هـو الثقـة باعتقـاد هـؤلاء لا يقتـضي بطلانهـا عنـد المتقدمـين أيضـاً، فـلا سـبيل إلى الاستشـهاد بذلـك عـلى إرادة الثقـة في الواقـع ونفـس الأمـر مـن لفـظ الثقـة في كلام الشـيخ (قدس سره).

ثالثاً:

أنّـه لـو سُـلِّم بطـلان التسـوية المذكـورة بنـاءً عـلى كـون المـراد بالثقـة في كلام الشـيخ (طاب ثراه) هـو الثقـة باعتقـاد هـؤلاء، كان بمثابـة مـن الجـلاء والوضـوح بحيـث لا يحتمـل معـه التـزام المتقدمـين بهـا، إلّا أنّ المفـروض بطـلان التسـوية عـلى المبنـى الآخـر، وهـو كـون المقصـود بالثقـة هـو الثقـة في الواقـع؛ لفـرض العثـور عـلى روايـة هـؤلاء عـن غـير الثقـات في مـوارد كثـيرة، بحيـث لا يمكـن غفلـة الطائفـة عنهـا.

فـإذاً دعـوى التـزام الطائفـة بالتسـوية المذكـورة باطلـة عـلى كلّ تقديـر، فتبقـى شـهادة الشـيخ بـأنّ هـؤلاء قـد عُرفـوا بأنّهـم لا يـروون ولا يرسـلون إلّا عـن ثقـة، فلتحمـل عـلى معنـىً لا ينـافي العثـور عـلى رواياتهـم

عن بعض من ضُعفوا من جهة بعض الرجاليين، وإن كان هذا المعنى هو أن يكون المقصود كون المروي عنه ثقة عند هؤلاء وإن كان مُضعفاً عند غيرهم، فليحمل على هذا المعنى ولا مبرر لحمله على معنى آخر غير صحيح[1].

الاتجاه الثاني:

وهو حمل الثقة في كلام الشيخ الطوسي (قدس سره) على خصوص من يكون ثقةً باعتقاد هؤلاء، وهذا هو المختار، ويؤيد ذلك أنّه لا يمكن اجتماع إرادة الثقة في الواقع ونفس الأمر مع العثور على رواية المشايخ الثقات عن غير الثقات في موارد كثيرة بالمقدار الذي لا يمكن معه غفلة أعلام الطائفة والمحققين والمدققين في الأسانيد والرجال عنهما.

المقدمة السادسة:

الحديث في دائرة التعبير عن المشايخ الثقات بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة، فما هي دائرة مدلول هذا التعبير؟

والجواب عن ذلك، بأن من أهم أركان مدلول هذا التعبير:

أولاً:

الجري العملي في الخارج، أي في دائرة التحديث على وفق مؤدى

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٤٩ ـ ٥٠.

هـذا التعبـير، وبعبـارة أخـرى أنّ مـن يرجـع إلى المشـايخ الثقـات يجدهـم ملتزمـون عمليـاً بعـدم الروايـة إلّا عـن الثقـة، وعـدم الإرسـال إلّا عـن الثقـة.

وبالتـالي لا تسـتبعد أن يكـون هـذا الجـري العمـلي في الخـارج هـو المنشـأ، أو إحـدى المحتمـلات كمنشـأ لأصـل التعبـير لا العكـس، وهـو أنّهـم تعهـدوا بعـدم الروايـة أو الإرسـال إلّا عـن ثقـة، ومـن ثـمّ جـروا عـلى ذلـك في الخـارج وإن كان كلا الأمريـن محتمـلاً.

ومما يؤيد ذلك:

أنّهـم لـو لم يكونـوا ملتزمـين عمليـاً في الخـارج بذلـك لمـا تحقـق لهـم هـذا الوصـف بأنّهـم لا يـروون ولا يرسـلون إلّا عـن ثقـة في حـال مـا إذا كان الجـري العمـلي منشـأً للوصـف، أو عـدم ثبـوت الوصـف لهـم في حـال مـا إذا كان التعهـد والتصريـح منهـم منشـأً لوصفهـم بأنّهـم لا يـروون ولا يرسـلون إلّا عـن ثقـة.

ثانياً:

أنّ هـؤلاء المشـايخ الثقـات ممـن يُعتمـدون، أو يَعتمـدون الأسـس المعروفـة في التوثيـق، والنابعـة مـن منابـع عقلائيـة علميـة منطقيـة، ذات طابـعٍ واضـح ومعـروف ومحـل اتفـاق ولـو في الجملـة، وهـذا واضـح مـن جهتـين:

الجهة الأولى:

من نفس المشايخ الثقات؛ وذلك لأنّه لو لم يكن مثل هؤلاء يعتمدون المنهج العلمي الدقيق في التوثيق والتضعيف، فمن يمكن أن يكون معتمداً عليه؟ وذلك لأنّهم القدوة الأولى في سلوك المنهج العلمي، فبالتالي يترقب أن يكون عملهم على طبق الموازين العقلائية والمنطقية والعملية.

بل أكثر من ذلك، فإنّ خطواتهم وطرقهم في تقييم أحوال الرجال كانت هي المعيار في تقييم طرق الآخرين ونقدها؛ ومن أجل ذلك استحقوا هذه المنزلة من جهة التقييم لأصول الرجال؛ لأنّهم لو لم يكونوا كذلك لصرف الأعلام المتأخرون عنهم نظرهم إلى غيرهم.

الجهة الثانية:

وصول المحققين والمدققين وأصحاب الرأي في علم الرجال كالشيخ الطوسي والنجاشي (قدّس سرّهما) إلى علو منزلة هؤلاء ومكانتهم المميزة في علم الرجال إن دلّ على شيءٍ، فإنّما يدل على أنّ هؤلاء المشايخ الثقات كانوا يعتمدون المنهج العلمي العقلائي المنطقي في تقييم الرواة والأحداث؛ فلذلك صاروا مرجعاً في مثل هذه التقييمات.

ولا بدّ من الالتفات إلى أنّ مع كلّ ذلك فطبيعة الأبحاث العلمية تفرض وجود هامش من الاختلاف في وجهات النظر، وفي ضمن

دائرة معينة حالها حال كلّ بحث علمي نظري، وهذا يمكن أن يفرز اختلافات في التقييمات ورواياتهم عن أشخاص ضُعّفوا أو خُدش بحالهم من قبل الآخرين، فإذا كان الأمر كذلك فمن الواضح أنّ مثل هذا سيعتري إلى هذا المنشأ، لا أنّه يُحمل على كونه قرينةً وشاهداً ومؤيداً على عدم تمامية هذا التوثيق من قبل الشيخ الطوسي (قدس سره).

ومن الطبيعي أنّ هذا الاختلاف إذا زاد عن الحد الطبيعي وصار ظاهرة واضحة في روايات المشايخ الثقات، كما إذا كانت نسبة الرواية عن الضعفاء والمشهورين بالضعف أو الانحراف والمتفق على انحرافهم وضعفهم نسبة كبيرة، فعندئذٍ ينهدم هذا التوثيق العام من أساسه؛ لأنّ مثل هذه النسبة الكبيرة كاشفة إمّا على عدم تصريح لهم بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة، أو عدم التزامهم العملي بعدم الرواية والإرسال إلّا عن الثقة، فبالتالي ينهدم المدعى من الأساس.

أمّا الكلام في المقام الأول:

وهم أنّهم لا يروون إلّا عن ثقة، فسوف نتعرض لمن قيل في حقّهم: إنّهم ضعاف، ومع ذلك روى عنهم هؤلاء المشايخ الثقات، وهم:

أولاً: ابن أبي عُمير، فقد قيل: إنّه روى عن مضعّفين، منهم:

١ ـ إبراهيم بن عمر اليماني الصنعاني:

وترجم له النجاشي بالقول: ((شيخ من أصحابنا، ثقةٌ))[١]، بينما ترجم له ابن الغضائري بالقول: ((ضعيفٌ جداً))[٢].

قد يُقال كما قيل: إنّ التضعيف غير ثابتٍ؛ إمّا لعدم ثبوت نسبة الكتاب إلى ابن الغضائري، كما ذهب إلى ذلك جمعٌ منهم سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره)، وشيخنا الأستاذ الفياض (مُدَّ ظلّه).

وأمّا على القول بالتفصيل فيه بين تضعيفاته فلا يؤخذ بها، وبين غير التضعيفات من المعطيات الرجالية كالتواريخ والأنساب وغيرها من المعلومات فيؤخذ بها، كما ذهب إلى ذلك بعض المعاصرين[٣].

ولكننا قرّبنا في مباحثنا الرجالية وسيأتي مزيد بيانٍ، بل قد أفردنا كتاباً خاصاً بعنوان ابن الغضائري دراسة وتحليل، وانتهينا إلى أنّ الأقرب ثبوت نسبة الكتاب إلى ابن الغضائري.

وبالتالي فثبوت محتواه من التضعيفات وغيرها من المعطيات الرجالية، وقربنا ذلك في تلك المباحث فراجع[٤].

وعليه، فالنتيجة تعارض التوثيق والتضعيف في حقّ الرجل، فلا

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٠ الرقم ٢٦.
(٢) ابن الغضائري، الرجال: ص ٣٦ الرقم ٢.
(٣) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ١٠٦.
(٤) ينظر: عادل هاشم، ابن الغضائري دراسة وتحليل.

وجه للقول بوثاقته، إلّا أنّ حل المشكلة يكون من طريقٍ آخر وهو: أنّ المذكور لرواية ابن أبي عمير عنه موردان:

المورد الأول: ما رواه الكليني عن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عُمير، عن إبراهيم بن عمر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام)[١].

المورد الثاني:

ما أورده في الوسائل عن الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه عن حمّاد بن عيسى، عن ابن أبي عُمير، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي حمزة[٢].

إلّا أنّه قد يناقش في كلا الموردين من جهة أنّها خطأ واشتباه وانقلاب، بتقريب:

أمّا المورد الأول ففيه سقط، والصحيح: ابن أبي عُمير، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر، فإنّ ابن أبي عمير يروي كتاب إبراهيم عن طريق حمّاد بن عيسى، كما نصّ على ذلك النجاشي[٣].

وأمّا المورد الثاني ففيه قلبٌ، والصحيح:

---

(١) ينظر: الكليني، الكافي: ٤/ ١٦٨.

(٢) ينظر: الحر العاملي، وسائل الشيعة: ٢٤/ ٣٠٩.

(٣) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٠ الرقم ٢٦.

ابن أبي عُمير، عن حمّاد بن عيسى كما ظهر بما تقدم[١].

هذا على تقدير اشتمال السند على ابن أبي عُمير، ولكن المذكور في الكافي خالٍ منه كما في السند السابق عليه، هكذا: ((علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عنه، عن أبيه، عن حمّاد بن إبراهيم، عن أبي حمزة))[٢].

فالنتيجة:

أنّه لم تثبت رواية ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عمر اليماني بلا واسطة، بل إن صحّ أنّ إبراهيم هذا كان من أصحاب الإمام الباقر (عليه السلام) كما نصّ عليه البرقي والنجاشي وابن الغضائري[٣]، ويؤيده ورود بعض الروايات عنه (عليه السلام)[٤].

ولم تتيسر رواية ابن أبي عمير عنه بلا واسطة؛ لأنّ مقتضاه هو كونه من الطبقة الرابعة، في حين أنّ محمد بن أبي عمير من الطبقة السادسة، ولم يدرك أصحاب الطبقة الرابعة، اللهم إلّا إذا كان قد عَمَّر

---

(١) يؤيده ورود هذه الرواية بمصادر أخرى عن حمّاد عن إبراهيم بن عمر بلا واسطة، ينظر: البرقي، المحاسن: ص ٣٩٣، الصدوق، ثواب الأعمال: ص ١٣٦، المفيد، الأمالي: ص ٩٠.

(٢) ينظر: الكليني، الكافي: ٢/ ٢٠٠ ب: إطعام المؤمنين ح ٤ ، ٥.

(٣) ينظر: البرقي، الرجال: ص ١١، النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٠ الرقم ٢٦، ابن الغضائري، الرجال: ص ٣٦.

(٤) ينظر: الكليني، الكافي: ٢/ ٨٠.

وعاصر الطبقة الخامسة، ويؤيد ذلك عدّ البرقي[١] إيّاه من أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام)، فليتأمل[٢].

٢ ـ إسحاق بن عبد العزيز البزاز:

ترجم له ابن الغضائري في رجاله بالقول: ((يُعرف حديثه تارةً ويُنكر أخرى، ويجوز أن يُخرج شاهداً))[٣].

وهذا التعبير كما هو المختار يدل على عدم إمكانية الاطمئنان بمرويات من يوصف حديثه بأنّه منكر، وقرّبنا الأمر في محله، فالنتيجة: عدم اعتبار مروياته بناءً على هذا الوصف.

إلّا أنّه في قبال ذلك، فيمكن استفادة وثاقته من خلال هذا التوثيق العام، ورواية ابن أبي عمير عنه في غير موردٍ، منها:

١ ـ محمد بن يعقوب، عن ((علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمير، عن إسحاق بن عبد العزيز، عن زرارة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)[٤].

٢ ـ محمد بن يعقوب، عن ((علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمير، عن إسحاق بن عبد العزيز، عن زرارة، عن أبي جعفرٍ

(١) ينظر: البرقي، الرجال: ص ٤٧.
(٢) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٥٤ ـ ٥٥.
(٣) ينظر: ابن الغضائري، الرجال: ص ٣٧ الرقم ٣.
(٤) الكليني، الكافي: ٢/ ٦٦٧.

(عليه السلام)[١].

٣ـ أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن أبي عُمير، عن إسحاق بن عبد العزيز، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)[٢].

نعم، يمكن رفع التضعيف من خلال ما ذهب إليه جمعٌ ومنهم سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره) من خلال القول بعدم دلالة مثل هذا التعبير على الضعف في الرواية[٣].

ولكن المختار -كما تقدم- دلالة هذا التعبير على عدم الوثوق والاطمئنان بمرويات الراوي، فيبقى التضعيف مستقراً ومعارضاً للتوثيق المستفاد من رواية ابن أبي عمير عنه.

وبالتالي، فلا ثبوت لوثاقة الرجل بناءً على المختار.

٣ـ الحسن بن راشد:

وردت رواية ابن أبي عمير عن الحسن بن راشد بهذا العنوان في عدة موارد:

١ -في الكافي: فقد روى محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمير، عن الحسن بن راشد أو أبي الحسن (عليهما

(١) المصدر السابق: ٦/ ٢٨٥.

(٢) ينظر: القمّي، تفسير القمّي: ٢/ ٣٥٠ وهو من الإضافات على التفسير.

(٣) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١٠/ ١٨٢، ١٢/ ٢٢٨، ١٨/ ٢٩٦.

السلام)[١].

٢ -في الكافي: حيث روى محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمير، عن الحسن بن راشد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)[٢].

٣ -كما روى عنه محمد بن علي بن بابويه، عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عُمير، عن الحسن بن راشد قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام).[٣].

وبالتالي، فهذا يعتبر من الوجوه التي يمكن الاستناد إليها للقول بوثاقته، ويضاف إلى ذلك جملة من الوجوه، منها:

الوجه الأول:

وروده في كامل الزيارات حينما روى عنه حفيده قاسم بن يحيى في الباب الأول في ثواب زيارة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وزيارة أمير المؤمنين (عليه السلام) والحسن والحسين (عليهما السلام) وتحديداً في الحديث الأول[٤].

وهذا يصلح أن يكون وجهاً للتوثيق عند جمعٍ، منهم سيّدنا

(١) ينظر: الكليني، الكافي: ٤/ ١٤٥.
(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٣/ ١٠٤، ٤/ ١١٣.
(٣) ينظر: الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة: ص ٧٠.
(٤) ينظر: ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٢٩ ح١.

الأستاذ الحكيم ، وكذا عند سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره) في الشطر الأول من حياته العلمية قبل أن يعدل إلى تخصيص التوثيق بخصوص مشايخ ابن قولويه المباشرين والرجل ليس منهم.

نعم، بناءً على مختار شيخنا الأستاذ الفياض فهذا ليس بوجهٍ مستقل معتبر للتوثيق، ولكنّه على جميع التقادير فإنّه يكون قرينة تحمل قيمة احتمالية وإن كانت قليلة في إثبات وثاقة الراوي.

الوجه الثاني:

وقوع الرّجل في أسناد ما يسمّى بتفسير القمّي، حيث روى عنه حميد بن شعيب في تفسير القمّي في سورة الأنعام في تفسير قوله تعالى: ((وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا))[1][2].

وهذا وجهٌ معتبرٌ للتوثيق عند سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره) وإن لم يكن معتبراً عند شيخنا الأستاذ الفياض (مُدَّ ظلّه)؛ وذلك لعدم ثبوت نسبة الكتاب الموجود بين أيدينا، والمسمّى بتفسير القمّي لعلي بن إبراهيم بن هاشم القمّي، وعدم تطابق النسخة التي بين أيدينا مع نسخة الأصل.

إلّا أنّه في قبال ذلك، ورد التصريح بضعفه في رجال ابن الغضائري، حيث ترجم له بالقول: ((الحسن بن راشد، مولى المنصور،

(١) سورة الأنعام: الآية ١١٥.

(٢) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١٥/ ٣١٢.

أبـو محمـد، ضعيـفٌ في روايتـه))[١].

وهـذا التضعيـف بنـاءً عـلى المختـار مـن ثبـوت نسـبة كتـاب ابـن الغضائـري لابـن الغضائـري، وضرورة الأخـذ بـكل مـا ورد فيـه مـن تضعيفـات وغيرهـا مـن المعطيـات الرجاليـة، فبالتـالي يصلـح ابتـداءً أن يكـون وجهـاً للتضعيـف.

ولكن يمكن أن يُقال:

إنّـه بنـاءً عـلى مـا ذهـب إليـه سـيّد مشـايخنا المحقـق الخوئـي (قدس سره) بشـأن محمـد بـن خالـد البرقـي الـذي قـال عنـه النجـاشي: ((وكان محمـد ضعيفـاً في الحديـث))[٢]، أنّ المـراد بـه مجـرد تسـامحه في النقـل مـن حيـث روايتـه عـن الضعفـاء كثـيراً أو مـا ينكـر مـن الأخبـار[٣].

والظاهـر بعـد تتبعنـا لمرويـات الحسـن بـن راشـد في الكتـب الأربعـة وغيرهـا[٤]، الظاهـر أنّ منشـأ تضعيفـه هـو مـا يظهـر بـدواً مـن إنـكارٍ لروايته عـلى قلّتهـا، ووجـه الإنـكار مـا هـو ظاهـر مـن ردّ الإمـام (عليه السلام) أنّ أول مـن قـاس إبليـس في معـرض جوابـه (عليه السلام) عـلى مسـائله.

(١) ابن الغضائري، الرجال: ص ٤٩ ح ٢٨.
(٢) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٣٣٥ الرقم ٨٩٨.
(٣) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١٧/ ٧٤ الرقم ١٠٧١٥ وما بعدها.
(٤) ينظـر: الكلينـي، الـكافي: ٣/ ١٠٤ ح٢، ٤/ ١١٣ ح ٥، الصـدوق، كـمال الديـن وتمـام النعمـة: ص ٧٠، الطـوسي، الاسـتبصار: ٢/ ٩٣ ح٣٠، تهذيـب الأحـكام: ١/ ١٦٠ ح ٤٥٨، ٤/ ٢٦٧ ح ٨٠٧، المجلسي، بحـار الأنـوار: ٤٧/ ٢٤٧ ح ٨ وغيرها.

ولعلّ الأصحاب فهموا من ذلك قوله بالقياس الذي نهى عنهم الأئمّة (عليهم السلام)، وخصوصاً الإمام الصادق (عليه السلام) أشدّ النهي، ويؤيّد ذلك أنّ الرجل بغدادي كما ذكر البرقي[1].

ومن المعلوم أنّ أساس القياس كان أبو حنيفة النعمان الذي عاش في بغداد في تلك الفترة، فلعلّ الأصحاب أنكروا مروياته من خلال فهمهم بأنّه يقول بالقياس.

ولكن لا بدّ من القول بأنّ الظاهر بحسب تتبع مرويات الرجل أنّ له لساناً سؤولاً، وطبيعته التفصيل في الأجوبة، والسعي لمعرفة السبب وراء ذلك، فقد شغل اهتمامه لماذا تقضي المرأة الحائض الصوم ولا تقضي الصلاة؟ مضافاً إلى أنّ قياس الأشياء بعضها ببعض من المرتكزات في الذهن البشري، ولكن الشارع المقدس حينما جاء لم يعتبرها في معرفة الأحكام الشرعية، فبالتالي ما يظهر من كونه منشأ للإنكار على روايات الحسن بن راشد فهو غير ظاهر.

فالنتيجة: أنّ الرجل إذا لم يكن موثوق الرواية، فلا أقل من اختلاف الأصحاب في وثاقته.

٤ ـ الحسن بن علي بن أبي عثمان سجّادة:

وردت رواية ابن أبي عمير عنه في المحاسن بهذا السند: ((عنه

(١) ينظر: البرقي، الرجال: ص١٦٩ الرقم ٢٥٢.

عن ابن أبي عُمير، عن سجّادة، عن محمد بن عمر بن الوليد التميمي البصري، عن محمد بن فرات الأسدي، عن زيد بن علي، عن آبائه (عليهم السلام) قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يُقطّع اللحم على المائدة بالسكين))[١].

وسجّادة ترجم له النجاشي في رجاله بالقول: ((ضعّفه أصحابنا))[٢]، وزاد على ذلك ابن الغضائري في رجاله بالقول: ((ضعيفٌ، وفي مذهبه ارتفاعٌ))[٣]، وعدّه الشيخ (قدس سره) في أصحاب الإمام الجواد (عليه السلام) وقال عنه: ((غالٍ))[٤].

إلّا أنّه يمكن القول بأنّ اسم ابن أبي عمير في هذا السند حشوٌ، بتقريب: أنّ ابن أبي عمير متقدمٌ طبقةً على سجّادة؛ لأنّه أدرك الإمام الكاظم (عليه السلام) وروى عن الإمام الرضا (عليه السلام)، فيما عُدَّ سجّادة في أصحاب الإمام الجواد (عليه السلام) والإمام الهادي (عليه السلام)، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى، فإنّ أحمد بن محمد بن خالد صاحب المحاسن هو راوي كتاب الحسن بن علي بن أبي عثمان سجادة، كما ذكر ذلك الشيخ الطوسي في الفهرست[٥]، وله عنه روايات متعدّدة في

(١) البرقي، المحاسن: ٢/ ٤٧١-٤٧٢ ح٤٦٥.
(٢) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٦١ الرقم ١٤١.
(٣) ابن الغضائري، الرجال: ص ٥٢ الرقم ٣٥.
(٤) الطوسي، الرجال: ص ٣٧٥ الرقم ٥٥٤٨.
(٥) ينظر: الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ١٢٥.

المحاسن وغيره[١].

ولذا فالمطمأن به كون اسم ابن أبي عمير في السند المذكور حشواً، والصحيح: عنه عن سجّادة، كما ورد في بعض الموارد الأخرى[٢].

ثمّ أنّنا لاحظنا احتمالاً آخراً وهو: أن يكون اسم سجّادة حشواً وزيادةً، ويؤيّد ذلك رواية صاحب الوسائل (ﷺ) لهذه الرواية في وسائل من دون سجّادة، فقد أوردها في أبواب آداب المائدة في باب كراهة نهك العظام من غير تحريمٍ، وقطع اللحم على المائدة بالسكين: عن ابن أبي عُمير، عن محمد بن عمر بن الوليد، عن محمد بن الفرات...[٣].

وقد أشارت لجنة التحقيق إلى أنّ في المصدر ـ يعني المحاسن ـ زيادة وهي (عن سجّادة)[٤].

وعلى كلا التقديرين، فلا يكون سجادة ممن روى عن ابن أبي عمير، وهو المطلوب.

٥ -الحسين بن أحمد المنقري:

هذا الرجل يُلقَّب بالمِنقري، وهو ممن ثبتت رواية ابن أبي عمير

(١) ينظر: البرقي، المحاسن: ٢/ ٥١٩، ٥٤٩، الصدوق، الخصال: ص ٣١٣.

(٢) ينظر: البرقي، المحاسن: ٢/ ٥٤٩، محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٥٧ ـ ٥٨.

(٣) ينظر: الحر العاملي، وسائل الشيعة: ٢٤/ ٤٠٣ ح ٣٠٨٩٤.

(٤) ينظر: المصدر السابق: ٢٤/ ٤٠٣ ح ٣٠٨٩٧ هامش رقم ١، ١٦/ ٥١٩ ح٣.

عنه في غير مورد، منها:

١ -ما رواه الكليني في الكافي عن ((عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِنْقَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، يَقُولُ: **مَنِ اسْتَكْفَى بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْغَرْبِ كُفِيَ إِذَا كَانَ بِيَقِينٍ**))[١].

٢ -ما رواه الكليني في الكافي عن ((مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ خَالِه قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام يَقُولُ: **مَنْ أَكَلَ طَعَاماً لَمْ يُدْعَ إِلَيْه فَإِنَّمَا أَكَلَ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**))[٢].

٣ -كذلك روى الشيخ في التهذيب عن ((علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمير، عن الحسين بن أحمد المِنقري، عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)[٣].

٤ -وروى الكليني في الكافي عن ((علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمير، عن حسين بن أحمد المِنقري، عن عيسى الضرير،

---

(١) الكليني، الكافي: ٢/ ٦٢٣ ب: فضل القرآن ح ١٨.

(٢) المصدر السابق: ٦/ ٢٧٠ ب: الأكل متكئاً ح٢، الطوسي، تهذيب الاحكام: ٩/ ٩٢ ب: الذبائح والأطعمة ح ٣٩٨.

(٣) الطوسي، تهذيب الاحكام: ١٠/ ١٦٣.

قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام)[١].

٥ -روى الشيخ بإسناده ((عن أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن أبي عُمير، عن الحسين بن أحمد المِنقري، عن أسد بن أبي علاء، عن هشام بن أحمر قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام).....)).[٢].

وغيرها من الموارد سواء ملقّب بالمِنقري أو من دون المِنقري، وهذا يمكن أن يكون وجهاً لتوثيقه، مضافاً إلى وروده في أسناد تفسير القمّي[٣]، فهذا توثيقٌ له عند القائلين بكفاية الوقوع بأسناد هذا التفسير، كما عليه سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره).

ثمّ إنّ الأعلام قد ترجموا للرجل، فهذا النجاشي قال عنه في رجاله:

((روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) رواية شاذة لا تثبت، وكان ضعيفاً، ذكر ذلك أصحابنا (رحمهم الله)، وروى عنه داود الرقي وأكثر))[٤].

بينما ذكر الشيخ الطوسي (قدس سره) الرجل في عداد أصحاب الإمام

---

(١) الكليني، الكافي: ٧/ ٢٧٦ ب: وجوه القتل ح ٤.

(٢) الطوسي، الغيبة: ص ٣٤٦.

(٣) ينظر: القمي، تفسير القمّي: ٢/ ٣١٦، عادل هاشم، المباحث الرجالية: ١/ ٢٦٩.

(٤) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٥٣ الرقم ١١٨.

موسى بن جعفر الكاظم (عليه السلام)، وقال عنه: ((ضعيفٌ))[١].

ومن هنا فالصورة في تضعيفه من قِبل الأعلام واضحة.

إلا أنّه مع ذلك، فهناك عدّة محاولات لتوجيه هذا الضعف، منها:

المحاولة الأولى:

وهي قائمة على دعوى أنّ له مرحلة صلاح وهي مرحلة الإمام الباقر (عليه السلام)، ومرحلة فسادٍ وهي مرحلة ما بعد الإمام الباقر (عليه السلام)، كما هو في طبقة ومرحلة الإمام الكاظم (عليه السلام)[٢].

والظاهر أنّ هذه المحاولة مبنية على ذكره من قبل الشيخ الطوسي (قدس سره) في رجاله في عداد أصحاب الإمام محمد بن علي بن الحسين الباقر (عليه السلام) من دون تضعيف له[٣]، وذكره مرّة أخرى في عداد أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام) مع التضعيف[٤].

ولكن هذه المحاولة غير تامّةٍ بتقريب:

الظاهر أنّ كتاب الرجال للشيخ الطوسي (قدس سره) الذي بين أيدينا

(١) الطوسي، الرجال: ص ٣٣٤ الرقم ٤٩٧٧.
(٢) ينظر: الداوري، أصول علم الرجال بين النظرية والتطبيق: ٢/ ١١٦.
(٣) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ١٣١ الرقم ١٣٤٦.
(٤) ينظر: المصدر نفسه: ص ٣٣٤ الرقم ٤٩٧٧.

كان بصورة المسوّدة ولم يكن قد اكتمل بعد؛ وذلك لحاجته إلى التهذيب والتنظيم والترتيب، وهذا غير موجودٍ فيه، وتوضيح أحوال جملة كبيرة من الرواة ممّن ورد ذكرهم في هذا الكتاب، فنجد أنّ الشيخ (قدس سره) اقتصر في جملة كبيرة منهم على مجرد الاسم من دون التعرض لترجمته حتّى، فضلاً عن بيان حاله من التوثيق والتضعيف، كما حصل للمِنقري حينما عدّه في عداد أصحاب الإمام الباقر (عليه السلام).

ومثل هذا لا يدل على عدم إرادة ضعفه؛ لأنّه لم يكن في مقام الإشارة إلى ترجمته وبيان حاله؛ لعدم اكتمال الكتاب بصورة نهائية كما تقدم، ويؤيّد ذلك ذكره لبعض الرواة مكرراً، وغيرها من الشواهد التي تؤيد أنّ الكتاب كان بصورة المسوّدة، ولم ينتهِ منه الشيخ الطوسي بعد، ولا يبعد أن يكون منشأ ذلك كثرة انشغالات شيخ الطائفة (قدس سره)، وتأليفه في العلوم الإسلامية الواسعة كالأصول والفقه والرجال والتفسير والكلام والفقه المقارن وغيرها، مضافاً إلى تسنّمه كرسي الكلام في بغداد، وتأسيسه للحوزة العلمية في النجف الأشرف وزعامتها إلى وفاته، فكل ذلك شواهد ومؤيّدات على ما تقدم، وقد تعرّضنا إلى تفصيل ذلك في كتابنا المباحث الرجالية، وكذلك في كتابنا بحوث في الكتب الأربعة[1].

(١) ينظر: عادل هاشم، المباحث الرجالية: ٢/ ١١٨ـ ١١٩، بحوث في الكتب الأربعة.

فالنتيجة: أنّ هذه المحاولة غير تامّة.

المحاولة الثانية: وهذه المحاولة قائمة على أمرين:

الأمر الأول:

إرجاع الضعف إلى الضعف في العقيدة دون الرواية.

الأمر الثاني:

عدم التنافي بين الضعف في العقيدة والوثاقة في الحديث والنقل للمرويات.

وقُرِّبت هذه المحاولة بالقول:

الظاهر ضعف الحسين بن أحمد المِنقري أنّه راجع إلى العقيدة لا الرواية، وذلك لأمرين:

الأمر الأول:

أنّ النجاشي وصفه بقوله: ((روى عن داود الرقي وأكثر))[1]، وقد قال في حق داود: ((ضعيفٌ جداً، والغلاة تروي عنه))[2]، فيمكن أن يكون هو أحد الغلاة الذين رووا عن داود.

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٥٣ الرقم ١١٨.

(٢) المصدر نفسه: ص١٥٦ الرقم ٤١٠.

الأمر الثاني:

أنّ الشيخ ذكر داود الرقي في أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام) وقال: ((داود بن كثير الرقي ، مولي بني أسد ، ثقة))[١] ، ومع ذلك نرى ابن الغضائري يقول في حقّه: ((داود بن كُثير بن أبي خالد الرقي، مولى بني أسد، روى عن أبي عبد الله (عليه السلام)، كان فاسد المذهب، ضعيف الرواية، لا يُلتفت إليه))[٢]، فاتضح أنّ الطعن فيه لم يكن لأجل كونه غير ثقة في نقل الحديث، بل الطعن لأجل وجود الارتفاع في القرينة، بقرينة إكثار النقل عن داود الرقي المتهم بالارتفاع في العقيدة، ونقل الغلاة عنه، والكل غير منافٍ للوثاقة في مقام النقل الذي كان ابن أبي عمير ملتزماً فيه بعدم النقل إلّا عن الثقة[٣].

إلّا أنّه يمكن المناقشة في كلا الأمرين:

أمّا الأمر الأول: فاحتمال نسبة الرجل إلى الغلو لا دليل عليها؛

وذلك لأنّ من يقترب منهم وصفوه بالغلو كما وصفوا غيره، كالشيخ الطوسي (قدس سره) الذي وصف ثلاثين راوياً في رجاله وثمانية رواة في فهرسته بالغلو، ولم يصف المِنقري بذلك لا في رجاله ولا في فهرسته،

---

(١) الطوسي، الرجال: ص ٣٣٦ الرقم ٥٠٠٣.

(٢) الغضائري، الرجال: ص ٥٨ الرقم ٤٦.

(٣) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٥٥ ـ ٢٥٦، الداوري، أصول علم الرجال بين النظرية والتطبيق: ٢/ ١٦٦.

وكذلك فعل ابن الغضائري مع تشدّده في الوصف ومتابعة المرويات، بل وحتّى النجاشي، وبالتالي فيبعد احتمال غلو الرجل.

وأمّا الأمر الثاني: فيرد عليه:

أولاً:

أنّه لم تُستعرض روايات المِنقري عن داود الرقي لكي نحكم بكونها تؤدّي إلى نسبة الرجل إلى الارتفاع في العقيدة والنقل عن الغلاة.

ثانياً:

أنّ روايات داود الرقي لم تكن كلّها على شاكلةٍ واحدةٍ، بل كانت له روايات صحيحة معتبرة على طبق الموازين المتعارفة، بقرينة توثيقه من قبل الشيخ الطوسي (قدس سره) حينما عدّه من أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام)[1].

مضافاً إلى عدّه من قبل الشيخ المفيد (قدس سره) بأنّه من خواص الإمام الكاظم (عليه السلام)، ومن أهل الورع والعلم والفقه من شيعته[2].

ثالثاً:

لعلّ النجاشي كان يريد الإشارة إلى جملة روايات وصلت إلينا رواها المِنقري فيها شائبة شذوذ وغرابة، كنقله بأنّه: ((**إِنْ ظَنَنْتَ أَوْ**

(١) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ٣٣٦ الرقم ٥٠٠٣.

(٢) ينظر: المفيد، الارشاد في معرفة حجج الله على العباد: ٢/ ٢٤٨.

بَلَغَكَ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ كَائِنٌ فِي غَدٍ فَلَا تَدَعَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ)) [١]، وعدم تحديد ما هو هذا الأمر، وقيل: بأنّه قيام القائم (عليه السلام).

أو أنّه: **((مَنْ أَكَلَ طَعَاماً لَمْ يُدْعَ إِلَيْه فَإِنَّمَا أَكَلَ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ))**[٢].

أو السؤال عن أحوال بعض الناس، أو نقل مدح لبعض الشخصيات الضعيفة، أو مدحٍ وذمٍ فيمن يُذم في بعض الشخصيات الضعيفة، أو الحديث عن الرزق وما له من خصوصيات مجهولة، أو نقله أنّه دخل البعض على الإمام الصادق (عليه السلام) يريدون سؤاله عن المفضّل بن عمر الجعفي، فيبتدأهم بالكلام، مع أنّه كان في يوم شديد الحر والعرق يسيل على خدّه ويجري على صدره، وقوله بأنّه: **((نعم والله الذي لا إله إلا هو، هو الرجل المفضّل بن عمر الجعفي، حتى أحصيت بضعاً وثلاثين مرة يقولها ويكررها))** [٣].

المحاولة الثالثة:

وهذه المحاولة تهدف للوصول إلى نتيجة حاصلها أنّ تضعيف المِنقري ليس محل اتفاق الجميع، وقُرِبت هذه المحاولة بالقول: إنّه قد قيل: إنّ ما حكاه النجاشي من أنّ المِنقري كان ضعيفاً، وأنّه قد ذكر ذلك أصحابنا (رحمهم الله) عن الأصحاب، فهو دليل على أنّ ضعف

(١) الكليني، الكافي: ٥/ ٧٩ ب: الابلاء في طلب الرزق ح ٩.
(٢) المصدر نفسه: ٦/ ٢٧٠ ب: الأكل متكئاً ح٢.
(٣) الصفار، بصائر الدرجات: ص٢٥٧، المجلسي، بحار الأنوار: ٤٧/ ٦٨ ح ١٧.

الرجل كان مسلّماً عندهم، ولكن لا يخفى على الممارس أنّ النسبة إلى الأصحاب في رجال النجاشي لا يُراد بها النسبة إلى جميعهم، بل إلى من وصلت إليه كلماتهم من المشايخ وأضرابهم، وبالتالي، فلا يدل التعبير المذكور على مسلمية ضعف المِنقري فتدبّر[1].

ونتيجة الكلام:

١ ـ إنّ الرجل كان ضعيفاً؛ من جهة روايته لبعض الروايات الشاذة والغريبة.

٢ ـ إنّ ضعفه لم يكن مسلّماً عند الجميع.

نعم، حتّى على تقدير ضعفه في الحديث، فمع ذلك يمكن أن لا يؤثّر في بناء الاطمئنان لدينا بأنّ ابن أبي عمير لا يروي إلّا عن ثقةٍ إذا كانت نسبة من ثبت ضعفهم قليلة جداً لا تتعدى(١ أو ٢ أو ٣٪) أو ما شابه ذلك من مشايخه الذين روى عنهم، وهذا ما سيتضح في نهاية هذا الاستقراء، فانتظر.

٦ -داود بن كثير الرقي:

وردت رواية عن ابن أبي عمير عن داود الرقي في موضعٍ من التهذيب، حيث روى الشيخ (قدس سره) بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عُمير، عن داود الرقي، عن أبي عبد

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٨٩.

الله (عليه السلام)[١].

وفي قِبال ذلك، ترجم النجاشي لداود بالقول: ((ضعفٌ جداً، والغلاة تروي عنه، قال أحمد بن عبد الواحد: قلّما رأيت له حديثاً سديداً))[٢].

وقال عنه ابن الغضائري: ((كان فاسد المذهب، ضعيف الرواية، لا يُلتفت إليه))[٣].

إلّا أنّه في قبال ذلك ترجم له الشيخ الطوسي (قدس سره) في رجاله حينما عدّه في عداد أصحاب الإمام موسى الكاظم (عليه السلام) بأنّه ثقة[٤].

وزاد عليه الشيخ المفيد (قدس سره) بكونه من خاصة الإمام الكاظم (عليه السلام) وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته[٥].

ومن الواضح أنّه قد تعارض في الرجل التوثيق والتضعيف، ولم يثبت ترجيح التوثيق على التضعيف، وبالتالي فلا يحكم بوثاقته، هذا من جانب.

ثمّ أنّنا تتبعنا روايات ابن أبي عُمير، فلم نظفر بالمقدار الذي

(١) ينظر: الطوسي: تهذيب الأحكام: ٦/ ٢١٠.
(٢) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ١٥٦ الرقم ٤١٠.
(٣) ابن الغضائري، الرجال: ص ٥٨ الرقم ٤٦.
(٤) ينظر: الطوسي، الرجال: ص٣٣٦ الرقم ٥٠٠٣.
(٥) ينظر: المفيد، الارشاد في معرفة حجج الله على العباد: ٢/ ٢٤٥.

بحثنا فيه لرواية أخرى غير الرواية المتقدمة، وهناك وجهٌ للتخلص من شيخوخة داود الرقي لابن أبي عمير، وهي متمثلة بالآتي:

أنّ الظاهر وقوع السقط في سند هذه الرواية، والصحيح هو: ابن أبي عُمير، عن الحسن بن محبوب، عن داود الرقي، والقرينة على ذلك: أنّ ابن أبي عمير إنّما روى كتاب داود الرقي بواسطة الحسن بن محبوب، كما ورد في فهرست الشيخ (قدس سره)[١].

ويطابق ذلك ما رواه الكليني عن ((مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عليه السلام.....))[٢].

ويؤيد ذلك:

رواية الحسن بن محبوب بحسب ما ظهر لنا من تتبع مروياته لمجوعة كبيرة من مروياته عن داود الرقي في كلٍّ من الكافي[٣]، وكذا في كامل الزيارات[٤]، وكذا الشيخ الصدوق (قدس سره) في ثواب الأعمال[٥]،

---

(١) ينظر: الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ١٨٣.

(٢) الكليني، الكافي: ١/ ١٧٧ ب: أن الحجة لا تقوم لله على خلقه إلا بإمام ح١، ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٦١.

(٣) ينظر: الكليني، الكافي: ١/ ١٧٧ ح١، ٤/ ٢٥ ح٢، ٥/ ٦٣ ح٤.

(٤) ينظر: ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٢٢٤ ح٣٣٠.

(٥) ينظر: الصدوق، ثواب الأعمال: ص ٩٦.

وكذلك في من لا يحضره الفقيه[١]، وكذا الشيخ الطوسي (قدس سره) في الاستبصار[٢]، وكذا في تهذيب الأحكام[٣].

٧ ـ زياد بن مروان القندي:

ثبتت رواية ابن أبي عمير عن زياد القندي فيما أورده جمعٌ من أصحاب المجاميع الروائية، فهذا الشيخ الكليني (قدس سره) يروي في الكافي في باب السجود والتسبيح والدعاء: ((عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زِيَادٍ الْقَنْدِيِّ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الأَوَّلِ عليه السلام: عَلِّمْنِي دُعَاءً))[٤].

وكذلك روى عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمير، عن زياد القندي، عن عبد الله بن سنان، عن أبي الحسن (عليه السلام)[٥].

وأمّا الشيخ الطوسي (قدس سره) فقد روى في الاستبصار عن محمد بن يعقوب رواية عبد الله بن سنان المتقدمة[٦]، وكذلك رواها في تهذيب

---

(١) ينظر: الصدوق، من لا يحضره الفقيه: ٢/ ٣٦٥ ح ٢٧٢٤.

(٢) ينظر: الطوسي، الاستبصار: ٣/ ٣٤٩ ح ١٢٤٧.

(٣) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٥/ ٢٣٧ ح ٨٠٠، ٦/ ١٨٠ ح ٣٦٨، ٧/ ٤٧٦ ح ١٩١٣، ٨/ ١٥٦ ح ٥٢٤.

(٤) الكليني، الكافي: ٣/ ٣٢٨ ب: السجود والتسبيح ح ٢٥.

(٥) ينظر: المصدر السابق: ٥/ ٤٣٨ ب: حد الرضاع الذي يحرم ح ٦.

(٦) ينظر: الطوسي، الاستبصار: ٣/ ١٩٣ أبواب الرضاع ح ٦٩٩.

الأحكام[١].

والرجل أحد أركان الوقف[٢]، وكان الرجل من قوام الإمام أبي الحسن الكاظم (عليه السلام)، وعنده سبعون ألف دينار، وكان ذلك سبب وقفه وجحوده موت الإمام (عليه السلام)[٣].

وقد خاطبه الإمام (عليه السلام) بقوله: ((**يا زياد، لا تنجب أنت وأصحابك أبداً**))[٤].

ورُوي عن علي بن رئاب أنّه (عليه السلام) قال له ولابن مسكان: **إن جحدتماه** ـ أي الإمام الرضا (عليه السلام) ـ **حقّه أو خنتهما، فعليكما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**))[٥].

وقال ابن محبوب: ((فلم نزل نتوقع لزيادة دعوة أبي إبراهيم (عليه السلام) حتّى ظهر منه أيام الرضا (عليه السلام) ما ظهر ومات زنديقاً))[٦].

وفي قبال ذلك عدّه الشيخ المفيد (قدس سره) في الإرشاد من خاصّة الإمام الكاظم (عليه السلام) وثقاته، وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته[٧].

(١) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٧/ ٣١٢ ح ١٢٩٥.
(٢) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٦٦.
(٣) ينظر: الطوسي، الغيبة: ص ٦٤.
(٤) المصدر السابق: ص ٦٨.
(٥) المصدر نفسه.
(٦) المصدر نفسه.
(٧) ينظر: المفيد، الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد: ٢/ ٢٤٨.

إلّا أنّه قد وُجِه كلام المفيد (طاب ثراه) في المقام وحال القندي بما حاصله:

أمّا كلام الشيخ المفيد (قدس سره) فبالقول: إنّه كان ناظراً إلى زمان روايته النصّ على الإمام الرضا (عليه السلام) من أبيه الإمام الكاظم (عليه السلام)، وقد انحرف بعد ذلك.

ويمكن أن يوجه بنحوٍ آخر، كما في جملة أخرى من توثيقات المفيد (قدس سره) في الإرشاد، بكونه مبنياً على ضربٍ من التغليب، ومهما يكن فليس فيما ذُكِر من الطعن عليه دلالة على عدم وثاقته في نقل الحديث.

وبالتالي فلا ينافي شهادة ابن أبي عمير بالوثاقة بمقتضى روايته عنه، مضافاً إلى إمكان كونه ناظراً إلى زمان تحمله عنه، فلا ينافي خروجه عن حدّ الوثاقة من بعد ذلك[1].

٨ ـ زياد بن المنذر، أبو الجارود:

وردت رواية ابن أبي عمير عن أبي الجارود في موضعٍ من أمالي الصدوق، وهو: ما رواه عن الحسين بن أحمد بن إدريس، ((قال: حدّثنا أبي، عن جعفر بن محمد بن مالك، قال: حدّثني محمد بن الحسن بن زيد، قال: حدّثنا أبو أحمد محمد بن زياد، قال: حدّثنا زياد

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٦٢، ٦٥.

بـن المنـذر، عـن سـعيد بـن جبـير، عـن ابـن عبـاس))[١].

ولكن يمكن الاعتراض على سلسلة السند بالقول:

إنّ زيـاد ابـن المنـذر -أي أبـا الجـارود -مـن الطبقـة الرابعـة، وابـن أبي عمـير مـن الطبقـة السادسـة، وبالتـالي فـلا يسـتطيع الروايـة عنـه مبـاشرة كـما في هـذا السـندِ.

وعليـه، فـلا بـدّ أن تكـون بينهـما واسـطة وهـي مفقـودة في المقـام، فـلا بـدّ مـن وجـود سـقطٍ في السـند، وفائـدة هـذا السـقط أنّـه يجعـل أبـا الجـارود خـارج عـن دائـرة مشـايخ ابـن أبي عمـير المباشريـن، فـلا يدخـل في محـل الـكلام.

٩ ـ عبد الرحمن بن سالم:

تنبيـه: كان رقم(٩)صبـاح بـن يحيـى المـزني، لكـن الرجـل ثقـةٌ؛ لأنّ مـن ضعّفـه وهـو ابـن الغضائـري مقصـوده شـخصٌ آخـر.

وعليـه عبـد الرحمـن بـن سـالم، ورد الرجـل في سـند روايـة رواهـا الكلينـي (رحمه الله) في الـكافي في بـاب الأوقـات التـي يكـره فيـه البـاه، عـن عـلي بـن إبراهيـم، عـن أبيـه، عـن ابـن أبي عُمـير، عـن عبـد الرحمـن بـن سـالم، عـن أبيـه، عـن أبي جعفـرٍ (عليه السلام)[٢].

---

(١) الصدوق، الأمالي: ص ١٩١.

(٢) ينظر: الكليني، الكافي: ٥/ ٤٩٨ ب: الأوقات التي يكره فيها الباه ح١.

ثمّ أنّ ابن الغضائري ترجم للرجل بالقول:

((عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن الأشل، كوفيٌ، مولىً، روى عن أبي بصير، ضعيفٌ وأبوه ثقةٌ، روى عن أبي جعفرٍ (عليه السلام) وأبي عبد الله (عليه السلام)[١].

ثمّ أنّ الظاهر وجود السقط في السند بتقريب:

أنّ ابن أبي عمير من الطبقة السادسة، وبالتالي فلا يمكن له أن يروي ممن روى عن الإمام الباقر (عليه السلام) بلا واسطة، وعبد الرحمن بمعية كلام ابن الغضائري المتقدم، وكذا كلام الشيخ الطوسي (قدس سره) في رجاله من عدّه في من روى عن الإمام الباقر (عليه السلام)[٢].

فعلى ذلك، يكون احتمال الواسطة المفقودة موجود، وبالتالي فهذا الاحتمال مانعٌ عن عدّ عبد الرحمن بن سالم الأشل من شيوخ ابن أبي عمير، والذين يروي عنهم بلا واسطة، وبالتالي فيخرج الرجل عن محل الكلام؛ من جهة خروجه عن دائرة المشايخ المباشرين لابن أبي عُمير.

١٠ -عبد الله بن القاسم:

أورد الشيخ الصدوق (قدس سره) في أماليه في المجلس الثالث والثلاثين

---

(١) ابن الغضائري، الرجال: ص ٧٤ الرقم ٧٩.

(٢) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ٢٦٥ الرقم ٣٨٠١.

رواية، يقول فيها: ((حدّثنا جعفر بن محمد بن مسرور (رحمه الله)، قال: حدّثنا الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عُمير، عن عبد الله بن القاسم، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه ، عن جدّه، عن علي (عليهم السلام)، قال:...))[١].

نعم، أوردها في من لا يحضره الفقيه مرسلةً عن ابن أبي عُمير[٢]، ولكنّه في الأمالي أسندها إلى ابن أبي عُمير، هذا من جانب.

ومن جانبٍ آخر، فإنّ عبد الله بن القاسم يُحتمل فيه عدّة رجال:

الأول: عبد الله بن القاسم الحارثي:

وقد صرّح النجاشي في رجاله بأنّه ((ضعيفٌ، غالٍ، صحب معاوية بن عمّار ثمّ خلّط وفارقه))[٣].

وأيّد ذلك ابن الغضائري بقوله عنه: ((كذابٌ، غالٍ، ضعيف، متروك الحديث، معدول عن ذكره))[٤].

(١) الصدوق: الأمالي: ص ٢٤٣ ح ٢٦١.
(٢) ينظر: الصدوق، من لا يحضره الفقيه: ٤/ ٣٩٩ ح٥٨٥٤.
(٣) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص٢٢٦ الرقم ٥٩٣.
(٤) ابن الغضائري، الرجال: ص ٧٨ الرقم ٩٠.

الثاني: عبد الله بن القاسم الحضرمي:

ترجم له النجاشي بالقول: ((كذّابٌ، غالٍ، يروي عن الغلاة، لا خير فيه، ولا يعتد بروايته))[١].

وزاد عليه ابن الغضائري بالقول: ((ضعيفٌ، غالٍ، متهافت، لا ارتفاع به)[٢].

نعم، وصف النجاشي الحضرمي بكونه معروف بالبَطل[٣]، بينما وصف ابن الغضائري الحارثي بالبَطل[٤].

والظاهر أنّ الحضرمي هو البطل؛ وذلك بقرينة تأييد العلامة الحلّي (طاب ثراه)[٥]، وكذا ابن داود في رجاله[٦]، بمعية ما هو المعروف عن كتاب ابن الغضائري من مروره بمنعطفاتٍ تاريخيةٍ متعدّدةٍ أسقطت منه الكثير، فيحتمل تعرضه للتصحيف والغلط والاشتباه والخلط أكثر من كتب الآخرين.

---

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٢٦ الرقم ٥٩٤.
(٢) ابن الغضائري، الرجال: ص ٧٨ الرقم ٩١.
(٣) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٢٦ الرقم ٥٩٤.
(٤) ينظر: ابن الغضائري، الرجال: ص٧٨ الرقم ٩٠.
(٥) ينظر: العلامة الحليّ، خلاصة الأقوال: ص ٣٧٠ الرقم ١٤٦٢.
(٦) ينظر: ابن داود، الرجال: ص ٢٨٦ الرقم ٢٨٥.

الثالث: عبد الله بن القاسم الجعفري:

وقد ورد في رجال الشيخ في عداد أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)[١]، ولم يذكره بمدح ولا قدح.

ثمّ أنّه يمكن أن يستظهر كونه الذي روى عنه ابن أبي عمير في المقام هو الجعفري دون الحارثي أو الحضرمي، بتقريب: أنّ هذه الرواية التي أوردها الكليني بإسناده عن علي بن محمد بن القاسم[٢]، فيُعلم بذلك اتحاد عبد الله بن القاسم الذي روى عنه ابن أبي عمير مع من روى عنه القاساني مرسلاً، هذا من جهةٍ.

ومن جهةٍ أخرى، توجد للقاساني روايات متعدّدة مسندة ومرسلة عن عبد الله بن القاسم الجعفري في المحاسن والكافي والتوحيد ومعاني الأخبار[٣].

فيظهر بذلك أنّ الذي روى عنه ابن أبي عمير هو عبد الله بن القاسم الجعفري، واتحاده مع الحضرمي بكون أحد اللفظين محرّفاً عن الآخر فهو غير معلوم، بل الظاهر خلافه، وربّما يحتمل كونه أخاً

---

(١) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ٢٢٩ الرقم ٣٠٩٣.

(٢) ينظر: الكليني، الكافي: ٥/ ٨٣.

(٣) ينظر: البرقي، المحاسن: ١/ ٢٤٦، ٢٦٦، ٢/ ٣٨٧، ٥٢٨، الكليني، الكافي: ١/ ٤٤، ٣/ ٥٦٩، ٤/ ٥٠، ٥/ ١٢٥، ١٥١، الصدوق، التوحيد: ص٤٠٦، معاني الأخبار: ص ٢٣٩.

لداود بن القاسم الجعفري الثقة الجليل[١]، ولكنّه خال عن الوجه، وربما تقتضي الطبقة خلافه، فإنّ داود لعلّه من الطبقة السابعة، في حين أنّ عبد الله المذكور لعلّه من الطبقة الخامسة فليتأمّل[٢].

١١ ـ علي بن أبي حمزة البطائني:

روى ابن أبي عمير عن علي بن أبي حمزة كثيراً، فعلى سبيل المثال:

١ -ما أورده الكليني (رحمه الله) في الكافي عن ((ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ شَكَوْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام الْوَسْوَاسَ...))[٣].

٢ -ما رواه الكليني عن ((عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام يَقُولُ: **ضَمَانُ الْحَاجِّ والْمُعْتَمِرِ عَلَى اللهِ إِنْ أَبْقَاه بَلَّغَه أَهْلَه وإِنْ أَمَاتَه أَدْخَلَه الْجَنَّةَ**))[٤].

٣ -ما رواه الكليني عن ((عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: يَهُودِيٌّ أَوْ

(١) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ١٥٦ الرقم ٤١١.
(٢) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٦٩ ـ ٧٠.
(٣) الكليني: الكافي: ٣/ ٢٥٥ ب: النوادر ح ٢٠.
(٤) المصدر نفسه: ٤/ ٢٥٣ ب: فضل الحج والعمرة ح٣.

نَـصْرَانِيٌّ كَانَـتْ لَـه عِنْـدِي أَرْبَعَـةُ آلَافِ دِرْهَـمٍ...))[١].

٤ -مـا رواه الكلينـي عـن ((عَـلِيُّ بْـنُ إِبْرَاهِيـمَ عَـنْ أَبِيـه عَـنِ ابْـنِ أَبِي عُمَـيْرٍ عَـنْ عَـلِيِّ بْـنِ أَبِي حَمْـزَةَ عَـنْ أَبِي بَصِـيرٍ عَـنْ أَبِي عَبْـدِ اللهَّ عليه السلام قَـالَ: **إِذَا وُضِـعَ الْخِـوَانُ، فَقُـلْ: بِسْـمِ اللهَّ**))[٢].

وغيرها الكثير[٣].

وهـذه الكثـرة في روايـات ابـن أبي عمـير عـن عـلي بـن أبي حمـزة طبيعيـة؛ لكـون الرجـل ممّـن روى كتـاب عـلي بـن أبي حمـزة بمعيـة أحمـد بـن الحسـن الميثمـي، كـما ذكـر النجـاشي في ترجمـة عـلي بـن أبي حمـزة البطائنـي[٤]، هـذا مـن جانـبٍ.

ومـن جانـب آخـر فالرّجـل أحـد أعمـدة الوقـف[٥]، فقـد ترجـم لـه الكـشي في اختيـار معرفـة الرجـال روايـة عـن ابـن مسـعود العيـاشي، قـال: ((سـمعت عـلي بـن الحسـن بـن فضّـال، يقـول: إنّ أبي حمـزة كـذّاب، ملعـون، قـد رويـت عنـه أحاديـث كثـيرة وكتبـت تفسـير القـرآن كلـه مـن

(١) المصدر السابق: ٥/ ٢٥٩ ب: الصلح ح٦.

(٢) المصدر نفسه: ٦/ ٢٩٢ ب: التسمية والتحميد ح٢.

(٣) ينظـر: المصـدر نفسـه: ٧/ ١٨، الصـدوق، الأمـالي: ص٤٦٠، الخصـال: ص ١٩، كـمال الديـن وتمـام النعمـة: ص ٥٢١، معـاني الأخبـار: ص ٢٥١، مـن لا يحـضره الفقيه: ٣/ ٨٣، ٤/ ١٥٩، الطـوسي: تهذيـب الأحـكام: ٦/ ٣١٦، ٧/ ٣٦٦، ٩/ ٩٩، وغيرهـا.

(٤) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٤٩ الرقم ٦٥٦.

(٥) ينظر: المصدر السابق: ٢٥٠ الرقم ٦٥٦.

أولـه إلى آخـره إلّا أنّي لا اسـتحل أن أروي عنـه حديثـاً واحـداً))[١].

إلا أنّـه في قبـال ذلـك يظهـر مـن الشـيخ الطـوسي (قدس سره) في كتـاب العـدّة عمـل الطائفـة بأخبـاره؛ عـلى أسـاس كونـه متحرّجـاً في روايتـه، موثوقـاً بـه في أمانتـه[٢].

ويعضـد ذلـك موقـف ابـن الغضائـري معـه في رجالـه، حيـث ترجـم لـه بالقـول: ((أصـل الوقـف، وأشـدّ الخلـق عـداوةً للـولي مـن بعـد أبي إبراهيـم (عليه السلام)[٣]، وسـكوت ابـن الغضائـري عـن الطعـن في وثاقتـه مـن جهـة الحديـث مـع اسـتقرائه لأحـوال الرّجـال مـن هـذه الناحيـة، وعقـد كتابـه لـسرد أحـوال خصـوص الضعفـاء، ومـع ذلـك لم يضعفـه، فهـذا مـؤشّر عـلى عـدم الطعـن في وثاقتـه مـن جهـة الحديـث.

بـل يظهـر مـن كلماتـه بحقّـه أنّـه كان يُغضَـب عليـه مـن جهـة عداوته للإمـام الرضـا (عليه السلام)، والمتمثلـة بإنـكار إمامتـه، وبالتـالي فبعـد ثبـوت روايـة ابـن أبي عمـير الكثـيرة عـن عـلي بـن أبي حمـزة، وثبـوت الطعـن فيـه مـن جهـة، والاستحسـان مـن جهـة الشـيخ الطـوسي مؤيـداً بكلـمات ابـن الغضائـري، صـار البحـث منصبـاً عـلى توجيـه كلـمات عـلي بـن الحسـن بـن فضـال.

---

(١) الطوسي: اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٠٦ الرقم ٧٥٦.

(٢) ينظر: الطوسي، العدة في أصول الفقه: ١/ ١٥٠.

(٣) ابن الغضائري، الرجال: ص ٨٣ الرقم ١٠٧.

ومن هنا طُرِحت عدّة محاولات:

المحاولة الأولى:

أنّ كلام علي بن الحسن بن فضّال راجع إلى ابن علي ابن أبي حمزة البطائني وهو الحسن، لا إلى نفس علي ابن أبي حمزة، ومفتاح هذه المحاولة ورود اسم ابن أبي حمزة في كلمات علي بن الحسن بن فضّال مطلقاً من غير تقييد بعلي أو ابنه الحسن، بتقريب: أنّ ابن أبي حمزة إذا أُطلِق يكون مشتركاً بين الوالد وولده.

والشاهد على ذلك أمران:

الأول:

أنّ الكشي نقله أيضاً في ترجمة الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، قال العياشي: ((سألت علي بن الحسن بن فضّال عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، فقال: كذّاب، ملعون، رويت عنه أحاديث كثيرة))[1]، فلا يصح القول جزماً بأنّه راجعٌ إلى الوالد، حيث نقل طعن ابن أبي فضّال في ترجمة الحسن.

الثاني:

أنّ علي بن أبي حمزة توفي قبل أن يولد علي بن الحسن بن فضّال بأعوام، فكيف يمكن أن يكتب منه أحاديث وتفسير القرآن من أوله

(١) الطوسي: اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٢٧ الرقم ١٠٤٢.

إلى آخره؟! وإنّما حصل الاشتباه من نقل الكشي للكلام المذكور في ترجمة الوالد تارةً وترجمة الولد أخرى[١].

وذلك لأنّ علي بن أبي حمزة مات في زمن الإمام الرضا (عليه السلام)، حتّى أخبر (عليه السلام) ((**أُقعِد في قبره فسُئِل عن الأئمة عليهم السلام بأسمائهم حتّى انتهى إليّ، فسُئِل فوقف، فضُرِب على رأسه ضربةً امتلئ قبره ناراً**))[٢].

فإذا توفّي الرضا (عليه السلام) عام ٢٠٣ للهجرة، فقد توفّي ابن أبي حمزة قبل ذلك العام، هذا من جانب.

ومن جانب آخر:

فقد مات الوالد وهو الحسن بن فضّال سنة أربع وعشرين ومائتين كما أرّخه النجاشي في ترجمته، فكان الولد يتجنب الرواية عن الوالد وهو ابن ثمانية عشرة سنة، يقول: كنت أقابله ـ أي الوالد ـ وسنّي ثمانية عشرة سنة بكتبه، ولا أفهم إذ ذاك الروايات ولا استحل أن أرويها عنه؛ ولأجل ذلك روى عن أخويه عن أبيهما، فإذا كان سنّه عند موت الوالد ثمانية عشرة سنة، فعليه يكون من مواليد عام(٢٠٦) للهجرة، فمعه كيف يمكن أن يروي عن علي بن أبي حمزة الذي توفّي في حياة الإمام الرضا (عليه السلام)؟[٣].

---

(١) ينظر: المصدر نفسه: ١/ ٤٦٢.

(٢) المصدر السابق: ٢/ ٧٠٥ الرقم ٧٥٥.

(٣) ينظر: المامقاني، تنقيح المقال: ٢/ ٦٦٢ نقلًا عما استظهره صاحب المعالم في

وما يمكن أن يؤيّد هذه المحاولة، المعروف عن كتاب الكشي ومسيرته التاريخية، وكيف أنّه وصل إلى الشيخ الطوسي (قدس سره) نسخة منه غير كاملة، ومن الطبيعي أنّها كانت تعاني مشاكل في وضوح الكلمات والتعابير؛ وذلك الذي اضطرّ الشيخ الطوسي (قدس سره) إلى استخلاص خلاصة منه، سمّاها اختيار معرفة الرجال، هذا من جانب خصوص الكتاب.

ومن جانب آخر فعموم المشاكل التي تعتري الكتب من السقط والسهو والتصحيف في بعض الحروف والكلمات والتعبيرات، ممّا يمكن أن يؤدّي إلى مثل هذا الاشتباه، وقد أشرنا إلى كلا الأمرين مفصلاً في مباحثنا الرجالية، فراجع[1].

المحاولة الثانية:

وهي المحاولة التي ذهب إليها جمعٌ، وحاصلها:

أنّ ابن أبي عمير وعلي بن أبي حمزة البطائني كلاهما قد أدركا عصر الإمام الكاظم (عليه السلام)، وكذا عصر الإمام الرضا (عليه السلام) وحدّثا فيهما، وكانا في عهد الإمام الكاظم (عليه السلام) مستقيمي الطريقة، موضع ثقته (عليه السلام)، ثقتين في الحديث، متحمّلين للحديث عنهم ومحدّثين به لطبقة تلامذتهما، ومنهم ابن أبي عمير وغيره، ومن ثمّ انحرف علي بن

هامش التحرير الطاووسي، السبحاني، كليات في علم الرجال: ص٢٤٦ ـ ٢٤٧.

(١) ينظر: عادل هاشم، المباحث الرجالية: ١/ ٩٨، ٢/ ٢٣٧ وما بعدها.

أبي حمزة، ونقطة الانحراف كانت استشهاد الإمام الكاظم (عليه السلام)؛ نتيجة ما كان بيديه من أموال كثيرة للإمام الكاظم (عليه السلام)، فجحد موته حتّى لا يسلّمها للإمام الرضا (عليه السلام)، وهذه مرحلة امتدت إلى وفاته.

وبناءً على ذلك يمكن أن يُقال:

إنّ ابن أبي عمير تحمّل الرواية عن علي بن أبي حمزة البطائني في طور صلاحه ووثاقته في الحديث، وبالتالي فلا يكون محل البحث خروج عن الكبرى الكلية التي التزم بها ابن أبي عمير بأنّه لا يروي إلّا عن ثقةٍ، وأمّا انحرافه بعد ذلك فلا يضر بما تحمّل منه من الحديث أيام استقامته[1].

وهذه المحاولة تامّةٌ.

فالنتيجة: إنّ رواية ابن أبي عمير عن علي بن أبي حمزة البطائني لا تنقض التوثيق العام، القائل بعدم رواية ابن أبي عمير إلّا عن ثقةٍ.

١٢ ـ علي بن حديد:

وردت رواية ابن أبي عمير عن علي بن حديد في رواية رواها الشيخ الطوسي (قدس سره) في الاستبصار في بيان حكم المملوكة، بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عُمير، عن علي بن حديد، عن جميل

(١) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٤٧، محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٧٠ ـ ٧١.

بن درّاج، عن بعض أصحابنا، عن أحدهما (عليه السلام)[١]، وكذلك رواها بعين السند والمتن في تهذيب الأحكام[٢].

وعلي بن حديد ممّن صرح الشيخ الطوسي في غير موردٍ بضعفه، فقد قال في الاستبصار في باب البئر تقع فيه الفئرة وغيرها أنّه روى فيه عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن حديد، عن بعض أصحابنا، قال: كنت مع أبي عبد الله (عليه السلام) في طريق مكّة، فصرنا إلى بئر، فاستقى غلام أبي عبد الله (عليه السلام) دلواً فخرج فيه فأرتان، فقال الشيخ (قدس سره): ((فأوّل ما في هذا الخبر أنّه مرسل وراويه ضعيف وهو علي بن حديد وهذا يضعف الاحتجاج بخبره))[٣].

وقال في باب النهي عن بيع الذهب بالفضة نسيئةً في ذيل حديث عبّاد: ((وأمّا خبر زرارة فالطريق إليه علي بن حديد وهو ضعيف جداً لا يُعوّل على ما ينفرد بنقله))[٤]، وكذلك ذكر في تهذيب الأحكام أنّ علي بن حديد مضعّف جداً، لا يُعوّل على ما ينفرد بنقله[٥].

ومن هنا ظهرت محاولات لتوجيه المقام، وكانت هذه المحاولات

---

(١) ينظر: الطوسي، الاستبصار: ٣/ ١٥٩ ح ٥٧٥.

(٢) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٧/ ٢٧٦ ب: من أحل الله نكاحهم من النساء ح ١١٧١.

(٣) الطوسي، الاستبصار: ١/ ٤٠ ب: البئر تقع فيه الفئرة ح ٧٠.

(٤) المصدر السابق: ٣/ ٩٥ ب: النهي عن بيع الذهب بالفضة نسيئة ح ٣٢٥.

(٥) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٧/ ١٠١.

عـلى نمطـين مختلفين:

النمط الأول:

محاولـة إثبـات وثاقتـه، والخـروج مـن تضعيف الشـيخ الطـوسي (قدس سره) له .

النمط الثاني:

في تمامية سلسلة السند، من خلال إبراز احتمال وقوع التصحيف فيه، والذي يُنهي الكلام بمعية القرائن إلى عدم رواية ابن أبي عمير عن علي بن حديد.

وأمّا النمط الأول من المحاولة الأولى فيمكن تقريبها بالقول:

إنّه لم يثبت ضعف علي بن حديد، بل الظّاهر عمّا رواه الكشي وثاقته، قال في ترجمة هشام بن الحكم: ((علي بن محمد، عن أحمد بن محمد، عن علي بن راشد، عن أبي جعفر الثاني (عليه السلام) قال: جُعلت فداك، قد اختلف أصحابنا، فأصلّي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: **عليك بعلي بن حديد**، قلت: فآخذ بقوله؟ قال: **نعم**، فلقيت علي بن حديد، فقلت له: نصلّي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: لا))[1].

وقال في ترجمة يونس بن عبد الرّحمن: ((آدم بن محمد القَلانسي

(١) الطوسي، اختيار معرفة الرجالة: ٢/ ٥٦٣ الرقم٤٩٩.

البلخي، قال: علي بن محمد القمّي، قال: حدّثني أحمد بن محمد بن عيسى القمّي، عن يعقوب بن يزيد، عن أبيه يزيد بن حمّاد، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: قلت له: أصلّي خلف من لا أعرف؟ فقال: **لا تصلّ إلّا خلف من تثق بدينه**، فقلت له: أصلّي خلف يونس وأصحابه؟ فقال: **يأبى ذلك عليكم علي بن حديد**، قلت: آخذ بذلك في قوله؟ قال: **نعم**، قال: فسألت علي بن حديد عن ذلك، فقال: لا تصلّ خلفه ولا خلف أصحابه))[1].

وربّما يؤيد وثاقته كونه من رجال كامل الزيارات[2].

وقد ذهب جمعٌ إلى كفاية الوقوع في أسناد هذا الكتاب للقول بوثاقة الراوي، كما ذهب إلى ذلك سيّدنا الأستاذ السيّد محمد سعيد الحكيم (مد ظله).

ويعضد ذلك:

كون الرجل من رجال أسناد تفسير القمّي[3]، والذي ذهب جمعٌ ـ ومنهم سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره) ـ إلى كفاية ذلك في وثاقة الرجل، وأنّ أصل الوقوع فيما يسمّى بتفسير القمّي أمارة على الوثاقة

(١) المصدر نفسه: ٢/ ٧٨٧ الرقم ٩٥٠.

(٢) ينظر: ابن قولويه، كامل الزيارات: ب: الثامن في فضل الصلاة في مسجد الكوفة ص٧٠.

(٣) ينظر: القمّي، تفسير القمّي: ٢/ ٤٥١.

في الحديث واعتبار المرويات.

ولكن لنا في الجميع نظرٌ:

أمّا الرواية الأولى فهي ضعيفة بعلي بن محمد بن قتيبة، فإنّه لم يوثق في كتب الرجال، وما ذُكرت من وجوه لا تنهض بوثاقته، ولكنّنا في النهاية انتهينا إلى اعتبار مروياته، وتفصيل الكلام موكول إلى محله.

وأمّا الرواية الثانية فضعيفةٌ بآدم بن محمد القَلانسي وعلي بن محمد القمّي، وأمّا وروده في أسناد كامل الزيارات فلا يصلح أن يكون وجهاً لتوثيقه بناءً على المختار، كما سيأتي بيانه مفصلاً في كتابنا بحوث رجالية في كامل الزيارات[١].

وأمّا أصل وروده في أسانيد تفسير القمّي، فكذلك لا يصلح لتوثيقه؛ من جهة عدم ثبوت أصل نسبة الكتاب ـ أي ما بأيدينا من الكتاب ـ إلى القمّي نفسه، وعدم تطابق ما بأيدينا من النسخ مع نسخة الأصل على المختار، وكما أطلنا الحديث فيه مفصلاً في كتابنا بحوث رجالية في تفسير القمّي، فراجع[٢].

فالنتيجة: أنّ هذه المحاولة غير تامّةٍ.

---

(١) ينظر: عادل هاشم، بحوث رجالية في كامل الزيارات. مخطوط

(٢) ينظر: عادل هاشم، بحوث رجالية في تفسير القمّي: ١/ ١٤ وما بعدها.

المحاولة الثانية:

وهي حمل تضعيف الشيخ الطوسي (قدس سره) على فساد مذهب الرجل دون روايته، بتقريب: أنّ تضعيف الشيخ (قدس سره) إيّاه إنّما هو من جهة فساد مذهبه؛ لكونه فطحياً على ما حكاه الكشي عن نصر بن الصباح[١].

وقد دأب الشيخ الطوسي (قدس سره) في التهذيبين على رد رواية غير الإمامي إذا عارضت رواية الإمامي، على أساس أنّ من شروط قبول خبر غير الإمامي هو أن يكون ثقةً في نقله، وأن لا يكون متفرّداً بالرواية، كما أوضح في كتاب العدّة[٢].

وبالتالي، فإذا تعارضت رواية فاسد المذهب وإن كان ثقة مع رواية الأصحاب، رد الرواية الأولى بسبب ذلك، وقد صنع ذلك في بعض الروايات عمّار الساباطي، حيث قال:

((إنّ الوجه في هذين الخبرين أن لا يعارض بهما الأخبار الأولى؛ وذلك لأنّ الأصل فيهما واحد وهو عمّار الساباطي، وهو ضعيف، فاسد المذهب، لا يعمل على ما يختص بروايته))[٣]، مع أنّ عمّار الساباطي ثقة بلا إشكال، وقد اعترف هو بذلك في موضع آخر من

(١) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٤٠.
(٢) ينظر: الطوسي، العدة في أصول الفقه: ١/ ١٥٠.
(٣) الطوسي، الاستبصار: ١/ ٣٧٢.

التهذيب[١].

إلّا أنّه أُجيب عن ذلك، بما حاصله:

الملاحظ أنّ الشيخ (قدس سره) قد ضعّف علي بن حديد مقروناً بتوثيق عمّار بن موسى الساباطي، فلو كان نظره إلى ضعفه في المذهب وإعمال القاعدة المذكورة في الأخبار المتعارضة، لكان الاثنان مشتركين في الضعف، فلم يكن هناك مبرر لتضعيف أحدهما وتوثيق الآخر.

قال (قدس سره) بعد نقله عدّة أخبار لعمّار وخبرٍ لعلي بن حديد إنّ: ((الوجه في هذه الأخبار أنّها لا تعارض ما قدمناه،.....؛ لأنّ تلك الأخبار كثيرة وهذه الأخبار أربعة، منها الأصل فيها عمّار بن موسى الساباطي، وهو واحد قد ضعّفه جماعة من أهل النقل، وذكروا أنّ ما ينفرد بنقله لا يُعمل به؛ لأنّه كان فطحياً، غير أنا لا نطعن عليه بهذه الطريقة؛ لأنّه وإن كان كذلك فهو ثقة في النقل لا يُطعن عليه فيه، وأمّا خبر زرارة فالطريق إليه علي بن حديد، وهو مُضعّف جداً، لا يُعوّل على ما ينفرد بنقله))[٢].

وهذا الكلام كالصريح بمقتضى المقابلة في أنّ ضعف علي بن حديد لم يكن بسبب فساد مذهبه، بل من جهة عدم وثاقته في النقل،

---

(١) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٧/ ١٠١.

(٢) المصدر السابق.

فلا يتم التوجيه المذكور[١].

المحاولة الثالثة: وهي تامّةٌ وحاصلها:

وجود التصحيف في سند الرواية، وطرو التصحيف ليس بعزيز، كما أشرنا إلى ذلك في مباحثنا الرجالية[٢].

والظاهر أنّ لفظ (عن علي بن حديد) مصحّف (وعلي بن حديد)، ويدل عليه أمور:

١ -كثرة رواية ابن أبي عمير عن جميل بلا واسطة، قال في معجم رجال الحديث: ((ورواياته عنه تبلغ(٢٩٨)مورداً[٣]، وعلى ذلك فمن البعيد جداً أنّ ابن أبي عمير الذي يروي عن جميل هذه الكمية الهائلة من الأحاديث بلا واسطة، يروي عنه رواية واحدة مع الواسطة؛ ولأجل ذلك لا تجد له نظيراً في كتب الأحاديث!

٢ -وحدة الطبقة؛ لأنّ الرجلين في طبقة واحدة من أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام) والإمام الرضا (عليه السلام)، ونصّ النجاشي على رواية علي بن حديد عن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام)[٤].

٣ -لم يوجد لابن أبي عمير أي رواية عن علي بن حديد في الكتب

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال:١/ ٧٢ ـ ٧٣.
(٢) نظر: عادل هاشم، المباحث الرجالية: ٢/ ٢٣٧ وما بعدها.
(٣) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ٢٢/ ١٠٢.
(٤) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٤٧ الرقم ٧١٧.

الأربعة في غير هذا المورد، كما يظهر من قسم تفاصيل طبقات الرواة في معجم الرجال[١].

وهذا يؤكّد كون علي بن حديد معطوفاً على ابن أبي عمير، وأنّه لم يكن شيخاً له، وإلّا لما اقتصر في النقل عنه على روايةٍ واحدةٍ[٢]، ويؤيد ذلك:

١ ـ أنّ الكليني روى هذه الرواية بعينها بسنده عن ابن أبي عمير عن جميل بلا واسطة[٣].

٢ -قد وقع هذا التحريف في بعض المواضع الأخرى، منها ما في التهذيب فيما رواه بإسناده عن أحمد بن محمد، عن علي بن حديد، عن ابن أبي عُمير، عن جميل بن درّاج[٤].

ولكن روى الكليني هذه الرواية بعينها بإسناده عن علي بن حديد وابن أبي عمير عن جميل بن درّاج[٥]، وقد وردت رواية علي بن حديد وابن أبي عمير معاً في موارد أخرى أيضاً[٦].

---

(١) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ٢٢/ ٢٩٢.

(٢) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

(٣) ينظر: الكليني، الكافي: ٥/ ٤٣١.

(٤) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ١٠/ ١٧٧.

(٥) ينظر: الكليني، الكافي: ٧/ ٣٥٦.

(٦) ينظر: المصدر نفسه: ٧/ ٢١٨، ٢٧٨، ٢٥٠، ٢٨٢، محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٧٣.

فالنتيجة: أنّه لم يثبت رواية ابن أبي عمير عن علي بن حديد، فلا يكون من مشايخه، وبالتالي فعدم وثاقة علي بن حديد لا تضرّ بالتوثيق العام القائل بأنّ ابن أبي عمير لا يروي إلّا عن ثقة.

١٣ ـ عمرو بن أبي المقدام:

روى ابن أبي عمير عن عمرو بن أبي المقدام كما ورد في الكافي، فقد روى الشيخ الكليني (طاب ثراه) في باب فضل الشيعة:

((عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهَّ عليه السلام يَقُولُ: **خَرَجْتُ أَنَا وأَبِي حَتَّى إِذَا كُنَّا بَيْنَ الْقَبْرِ والْمِنْبَرِ..**))[١].

كما أنّ والد الصدوق (رحمه الله) قد روى عن ((علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عُمير، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبيه، عن عُبيد بن كرب، قال: سمعت علياً (عليه السلام) يقول: **إن لنا أهل البيت راية**))[٢].

وكذا أعاد روايته الصدوق (طاب ثراه) عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عُمير، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبيه، عن عُبيد بن كرب قال: سمعت علياً (عليه السلام) يقول:...[٣]،

(١) الكليني، الكافي: ٨/ ٢١٢ ب: فضل الشيعة ح ٢٥٩.
(٢) والد الصدوق، الإمامة والتبصرة: ص ١٣٢ ح١٤١.
(٣) ينظر: الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة: ص ٦٥٤ ح ٢٣.

هـذا مـن جانـب الروايـة.

وأمّـا مـن جانـب الـراوي فقـد ترجـم لـه النجـاشي في رجالـه بالقول: ((عمـرو بـن أبي المقـدام ثابـت بـن هرمـز الحـدّاد، مـولى بنـي عجـل، روى عـن عـلي بـن الحسـين وأبي جعفـر وأبي عبـد الله (عليهم السلام))[١].

بينـما تعـرّض لـه الشـيخ الطـوسي (قدس سره) في رجالـه حينـما عـدّه في عـداد أصحـاب الإمـام الصـادق (عليه السلام) بالقـول: ((عمـرو بـن أبي المقـدام ثابـت بـن هرمـز العجـلي، مولاهـم، كـوفيٌ، تابعـي))[٢].

ومـن الواضـح عـدم تعـرض الشـيخ الطـوسي والنجـاشي (قـدّس سرّهمـا) لحـال الرجـل قدحـاً أو مدحـاً، إلّا أنّ ابـن الغضائـري تعـرّض في رجالـه إلى ترجمتـه، وذكـر فيهـا أنّـه: ((طعنـوا عليـه مـن جهـة، وليـس عنـدي كـما زعمـوا، وهـو عنـدي ثقـةٌ))[٣].

وقـد أشـار إلى ذلـك العلامـة الحـلّي (طاب ثراه) نقـلاً عـن ابـن الغضائـري في خلاصـة الأقوال[٤].

إلا أنّ العلامـة الحـلّي (قدس سره) ذكـر في ترجمـة عمـرو نقـلاً عـن ابـن

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٩٠ الرقم ٧٧٧.
(٢) الطوسي، الرجال: ص٢٤٨ الرقم ٣٤٧٠.
(٣) ابن الغضائري، الرجال: ص ١١١ الرقم ١٦٤.
(٤) ينظر: العلامة الحليّ، خلاصة الأقوال: ص ٣٧٧.

الغضائري في **كتابه الاخر** كلاماً آخر نصه: ((عمرو[١] بن ثابت - بالثاء أولاً- ابن هرم، أبو المقدام الحداد ، مولى بني عجلان ، كوفي ، روى عن علي بن الحسين وأبي جعفر وأبي عبد الله(عليهم السلام) ، ضعيف جدا ، قاله ابن الغضائري))[٢]، وكذا أشار إلى ذلك المولى القهبائي[٣].

ومن هنا انصب الحديث على توجيه العبارة الأخيرة المنسوبة إلى ابن الغضائري والقاضية بتضعيفه جداً، ويمكن أن يُقال: إنّ الكلام الأخير المنسوب إلى ابن الغضائري إنّما قاله بشأن والد عمرو، أبي ثابت بن هرمز، ويشهد لذلك أمران:

الأمر الأول:

قوله (أبو المُقدام) بالرفع، مع أنّه كنية لثابت كما في مصادرنا، فلو كان المُترجَم هو ابنه عمرو لكان الصحيح أن يقول أبي المِقدام بالجر، كما نبّه عليه في هامش مجمع الرجال[٤].

بل ذكر الكنية بعد ذكر هُرمز دليل قاطع على أنّ المُترجَم هو ثابت، إذ لو كان المُترجَم ابنه عمرو لكان اللازم ذكره بعد كلمة ثابت، هكذا (عمرو بن ثابت أبي المِقدام ابن هُرمز)، أو (عمرو ابن أبي

(١) ما هو موجود في الخلاصة (عمر) وليس (عمرو).
(٢) المصدر السابق: ص ٣٧٧:
(٣) ينظر: القهبائي، مجمع الرجال: ٤/ ٢٥٧ الرقم ١٣٨ .
(٤) ينظر: المصدر نفسه: الهامش.

المقدام ابن هُرمز)، أو (عمرو بن أبي المِقدام ثابت بن هُرمز)، كما صنع النجاشي.

الأمر الثاني:

قوله: ((روى عن علي بن الحسين (عليهما السلام، فإنّ الذي روى عنه (عليه السلام) بالإضافة إلى الصادقين (عليهما السلام) هو الأب، وهو ثابت بن هُرمز كما نصّ عليه النجاشي والشيخ[١].

وأمّا الابن فالظاهر أنّه لم يدرك الإمام السجاد (عليه السلام)؛ لأنّه توفي -كما ورد في مصادر العامّة[٢]- سنة(١٧٢) للهجرة، والإمام السجاد (عليه السلام) استشهد سنة(٩٥)للهجرة.

وبالتالي فلو كان قد أدركه (عليه السلام) اقتضى ذلك أن يكون من المعمّرين -أي متجاوزاً للتسعين عاماً-، ولو كان الحال كذلك لأشير في ترجمته.

ويشهد لعدم كونه من أصحاب الإمام السجاد (عليه السلام)، أنّه لم يُذكر في عدادهم في رجال الشيخ ولا في رجال البرقي[٣].

نعم، في صفحة(٩)منه هكذا: أبان بن عيّاش الحذّاء وهو ابن

(١) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ١١٦، الطوسي، الرجال: ص ١١٠.

(٢) ينظر: ابن حبان، المجروحين: ٢/ ٧٦.

(٣) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ١١٦، البرقي، الرجال: ص ٨.

أبي المِقدام بن جَرم الفارسي، وفي الهامش أنّه ورد في بعض النسخ وفيه تحريفات، ومنها أنّ المعدود من أصحاب السجاد (عليه السلام) والباقر (عليه السلام) هو أبو المِقدام نفسه لا ابنه.

أقول[١]: أبان بن أبي عيّاش لم يُلقَّب بالحذّاء في شيء من المصادر، ومن المضمون قوياً أنّ لفظ الحذاء محرّف الحدّاد، وفي العبارة سقطٌ وتصحيفٌ، وصحيحها ثابت الحدّاد وهو أبو المِقدام كما في اختيار معرفة الرجال[٢]، ورجال الطوسي[٣].

بل يستشعر من الأخير خلافه، حيث ذكره في أصحاب الصادق من الذين أدركوا أبا جعفر (عليه السلام)[٤]، ولم يذكره في أصحاب الإمام الباقر (عليه السلام) ممّن أدركوا الإمام السجاد (عليه السلام)، مع أنّه عدّ أصحاب الإمام الباقر (عليه السلام) ممّن أدركوا رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وأدركوا الأمير (عليه السلام)، وأدركوا الإمام الحسن (عليه السلام)، والإمام الحسين (عليه السلام)، والإمام السجاد (عليه السلام).

إن قلت: ولكن النجاشي عدّ عمرو بن أبي المِقدام ممّن روى عن علي بن الحسين وأبي جعفر وأبي عبد الله (عليه السلام)[٥] كما في العبارة المنسوبة إلى ابن الغضائري:

(١) والقائل هو السيد محمد رضا السيستاني في القبسات.
(٢) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٤٩٩.
(٣) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ٢٦٥.
(٤) ينظر: البرقي، الرجال: ص ١٦.
(٥) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٩٠.

قلت: نعم، ولكن يبدو وقوع الخلط فيه أيضاً؛ للشواهد المتقدّمة، فليُتأمّل[١].

وكيف كان، فالمذكور في رجال الكشي أنّ ثابت بن هُرمز كان من البترية، وذُكِر في عداد سلمة بن كُهيل وسالم بن أبي حفصة وكثير النّوى[٢].

وقد وثّقه أصحاب الرّجال من العامّة[٣]، وأمّا ولده عمرو بن ثابت فهو مضعّف في كتب العامّة[٤]، وقد تقدّم أنّ ابن الغضائري وثّقه في كتابه الآخر، وأمّا صدور التضعيف منه في حقّه فأمر مشكوك، بل لا يبعد خلافه، ويؤيّده أنّه لم يورده عنه ابن داود[٥] بل أورد توثيقه إيّاه فقط[٦].

---

(١) وجه التأمل أنّه قد ذُكِر في بعض مصادر الجمهور كالجرح والتعديل لابن ابي حاتم الرازي: ٦/ ٢٢٣ أنّه: روى عن محمد بن علي وأبيه ويبعد وقوع الاشتباه في مصادر الفريقين جميعاً.

(٢) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٤٩٩.

(٣) ينظر: الرازي، الجرح والتعديل: ٢/ ٤٥٩، المزي، تهذيب الكمال: ٤/ ٣٨٠.

(٤) ينظر: الرازي، الجرح والتعديل: ٦/ ٢٢٣، ابن معين، تاريخ ابن معين: ١/ ٣٧٧، العقيلي، الضعفاء: ٣/ ٣٦١، الجرجاني، الكامل في الضعفاء: ٥/ ١٢١، الذهبي، ميزان الاعتدال: ٣/ ٢٤٩.

(٥) ينظر: ابن داود، الرجال: ص ٤٨٨.

(٦) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٧٤ـ ٧٦.

فالنتيجة:

إنّ الأقرب بل لعلّه الظاهر أنّه لم يثبت تضعيف لعمرو بن أبي المِقدام، فبالتالي لا يمكن جعله من موارد النقض على التوثيق العام القائل بعدم رواية ابن أبي عمير إلّا عن الثقات.

١٤ ـ عمرو بن جميع:

وردت رواية ابن أبي عمير في عدّة مواردٍ أوردها الصدوق (طاب ثراه) في جملةٍ من كتبه، منها:

١ -ما أورده في علله في الباب السابع في العلّة التي من أجلها صارت الأنبياء والرسل والحجج أفضل من الملائكة، حيث قال: ((حدّثنا علي بن أحمد بن عبد الله البرقي، قال: حدّثنا أبي، عن جدّه أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن أبي عُمير، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: **كان جبرئيل إذا أتى النّبي (صلى الله عليه وآله) قعد بين يديه قعدة العبد، وكان لا يدخل حتّى يستأذنه**))[1].

٢ -ما رواه في معاني الأخبار في معنى الإقعاء، قال: ((حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني (رضي الله عنه)، قال: حدّثنا علي بن إبراهيم بن هشام، عن أبيه، عن محمد بن أبي عُمير، عن عمرو بن جميع، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): **لا بأس بالإقعاء في الصلاة بين**

(١) الصدوق، علل الشرائع: ١/ ٧ ح ٢.

السجدتين وبين الركعة الأولى والثانية، وبين الركعة الثالثة والرابعة، وإذا أجلسك الإمام في موضعٍ يجب أن تقوم فيه فتجافي))[١].

٣ -ما رواه في معاني الأخبار كذلك في معنى المُطيطاء، حيث قال:

((حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني (رضي الله عنه)، قال: حدّثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عُمير، عن عمرو بن جميع، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): **إذا مشت أمّتي المُطيطاء**[٢] **وخدمتهم فارس والروم كان بأسهم بينهم))**[٣].

ثمّ أنّه نود الإشارة هنا إلى أمرين:

الأول:

أنّه من الملاحظ عدم ورود رواية لابن أبي عمير عن عمرو بن جميع في أيٍ من الكتب الأربعة، وهي الكافي ومن لا يحضره الفقيه وتهذيب الأحكام والاستبصار، بل اقتصارها على بعض كتب الشيخ الصدوق (طاب ثراه).

---

(١) الصدوق، معاني الأخبار: ص ٣٠٠-٣٠١ ح١.

(٢) المطيطاء - بضم الميم مقصوراً وممدوداً وفتحها ممدوداً - التبختر ومد اليدين في المشي.

(٣) المصدر نفسه: ص ٣٠١ ح١.

الثاني:

إنّ ما ورد من روايات لابن أبي عمير عن عمرو بن جميع في الكتب الأربعة ـ وهي اثنتان تحديداً في الكافي ـ إنّما كانت بتوسّط الحارث بن بهرام، وهي:

الأولى: ما رواه الكليني في باب اللمم، عن ((علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمير، عن الحارث بن بهرام، عن عمرو بن جميع، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام):...))[١].

الثانية: ما رواه الكليني في باب أنّ الذنوب ثلاثة، ((عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن أبي عُمير، عن الحارث بن بهرام، عن عمرو بن جميع، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول:.....))[٢]، هذا من جانبٍ.

ومن جانبٍ آخر فقط ترجم النجاشي لعمرو بالقول: ((عمرو بن جميع الأسدي البصري أبو عثمان، قاضي الري، ضعيفٌ))[٣].

بينما ذكره الشيخ الطوسي (قدس سره) في عداد أصحاب الإمام محمد بن علي بن الحسين الباقر (عليه السلام) وقال عنه: ((عمرو بن جميع، بَتري))[٤].

(١) الكليني، الكافي: ٢/ ٤٤٢ ب: اللمم ح ٤.
(٢) المصدر نفسه: ٢/ ٤٤٥ ب: تعجيل عقوبة الذنب ح ٨.
(٣) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٨٨ الرقم ٧٦٩.
(٤) الطوسي، الرجال: ص ١٤٢ الرقم ١٥٣٢.

بينما ذكره في عداد أصحاب الإمام جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام)، وقال عنه: ((عمرو بن جميع أبو عثمان الأسدي البصري، قاضي الري، ضعيف الحديث))[١].

ومع ثبوت ضعف الرجل صار محلاً للنقض على ثبوت التوثيق العام القائل بأنّ ابن أبي عمير لا يروي إلّا عن ثقة.

ومن هنا انطلقت عدة محاولات للتخلّص من هذا التضعيف بعد ثبوت رواية ابن أبي عمير عنه مباشرة في غير مورد كما تقدم، ومن هذه المحاولات:

المحاولة الأولى:

أنّ الحكم بضعفه كان من جهة كونه قاضياً وبَترياً[٢].

ولكن يمكن الجواب عنه بالقول:

إنّ هذا التوجيه بعيدٌ جداً، فظاهر كلمات الشيخ والنجاشي أنّ ضعفه من جهة الحديث.

المحاولة الثانية:

أنّه يمكن أن يكون له دور وثاقة تحمّل خلالها ابن أبي عمير عنه الرواية والنقل.

(١) المصدر نفسه: ص ٢٥١ الرقم ٣٥١٧.

(٢) ينظر: الداوري، أصول علم الرجال بين النظرية والتطبيق: ٢/ ١٦٨.

والجواب عن ذلك:

إنّ هذه دعوى بلا دليل، ولا شاهد عليها ولم يورد ما يعضدها في كلمات الأعلام، وبالتالي فلا يمكن الركون إليها.

المحاولة الثالثة:

أنّ إحدى الروايتين لا صلة لها بالأحكام الشرعية، وإنّما هي تنبّئ عن مستقبل الأمّة إذا ساروا وساد فيها الكبر والتبختُر[1].

ويمكن الجواب عن هذه المحاولة بالقول:

إنّه لم يقيّد الحديث في الرواية عن خصوص روايات الأحكام الشرعية، بل الحديث بكل أنواع الروايات سواءٌ أكانت فقهيةً أم تاريخيةً أم عقائديةً، وحملها على إرادة خصوص الروايات الفقهية بحاجة إلى قرينة، ولا قرينة في المقام.

المحاولة الرابعة:

وهذه المحاولة تقوم على افتراض وجود شخصٍ آخر غير من ذُكِر ولم يُضعّف، ومن وقع عليه التضعيف فهذا الشخص، ومن روى عنه ابن أبي عمير فهو الشخص الثاني الذي لم يُضعّف، بتقريب: أنّه يمكن أن نتساءل في المقام، هل هناك عمرو بن جميع آخر غير من ذُكِر؟

(١) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٥٨.

ويمكن أن يُقال: نعم، فقد ذكر البرقي في عداد أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) عمرو بن جميع العبدي[١]، وله رواية بهذا العنوان في الكافي، وعمرو بن جميع العبدي هذا مذكور في كتب العامّة[٢].

وقد وُصف بكونه بغدادياً في بعض المصادر[٣]، وبكونه كوفياً في بعض المصادر الأخرى[٤]، كما ذُكر في مختلف هذه المصادر بكونه قاضي حلوان؛ ولذلك لُقِّب بالحلواني[٥].

وعلى ذلك فهناك شخصان بهذا الاسم، أحدهما بصريٌّ وهو المذكور في كلام النجاشي والشيخ، والآخر بغداديٌّ أو كوفيٌّ وهو المذكور في مصادر العامّة، والأول كان أزدياً والثاني عبدياً، والأول كان قاضي الرّي، والثاني كان قاضي حلوان.

ويمكن أن يُدعى اختلاف طبقتهما أيضاً، فالأزدي عُدَّ كما مرّ من أصحاب الإمام الباقر (عليه السلام)، فهو إذاً من الطبقة الرّابعة، ولم يُعد

(١) ينظر: البرقي، الرجال: ص ٣٥.

(٢) ينظر: الذهبي، ميزان الاعتدال: ٣/ ٢٥١، ابن حجر، لسان الميزان: ٤/ ٣٥٨، السهمي، تاريخ جرجان: ص ٢١١: ابن عساكر، ترجمة الإمام الحسين (عليه السلام): ص ١٩٣.

(٣) ينظر: ابن حبان، المجروحين: ٢/ ٧٧.

(٤) ينظر: العقيلي، الضعفاء: ٣/ ٢٦٤.

(٥) ينظر: الجرجاني، الكامل في الضعفاء: ٥/ ١١، الخطيب، تاريخ بغداد: ١٢/ ١٨٧.

العبدي من أصحابه (عليه السلام)، بل من أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) فقط، فهو من الطبقة الخامسة.

وعلى ذلك، فالذي روى عنه ابن أبي عمير في بعض الموارد هو العبدي الذي لم يضعّف عندنا، وبالتالي فلا إشكال من هذه الناحية فتأمّل[1].

وهذه المحاولة تامّةٌ ،ويؤيّدها:

أنّ ابن داود عدّ الأزدي من أصحاب الإمام الباقر (عليه السلام) فقط[2].

نعم، رواية عمرو بن جميع العبدي في الكافي كانت في باب المؤمن وعلاماته وصفاته وهي: ((مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَعْلَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ (عليه السلام) قال: **شِيعَتُنَا هُمُ الشَّاحِبُونَ الذَّابِلُونَ النَّاحِلُونَ الَّذِينَ إِذَا جَنَّهُمُ اللَّيْلُ اسْتَقْبَلُوه بِحُزْنٍ**))[3].

١٥ ـ محمد بن سنان:

أورد العاملي (قدس سره) في وسائله رواية نقلاً عن العلل للشيخ الصدوق (طاب ثراه) بالسند التالي: ((محمد بن علي بن الحسين في العلل

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٧٧ ـ ٧٨.

(٢) ينظر: ابن داود، الرجال: ص٢٩٦ الرقم ٣٦٤.

(٣) الكليني، الكافي: ٢/ ٢٣٣ ب: المؤمن وعلاماته وصفاته ح ٧.

عن محمد بن الحسن، عن الصفّار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عُمير ومحمد بن سنان، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)[١]، هذا من جانبٍ.

ومن جانبٍ آخر فقد ترجم النجاشي لمحمد بن سنان بالقول: ((ضعيفٌ جداً، لا يعوّل عليه، ولا يلتفت إلى ما تفرّد به))[٢].

بينما قال عنه الشيخ الطوسي (قدس سره) أنّه: ((ضعيفٌ، مطعونٌ عليه، ضعيفٌ جداً))[٣].

وزاد عليهم ابن الغضائري في رجاله بالقول: ((ضعيفٌ، غالٍ، يضع الحديث، لا يُلتفت إليه))[٤].

بينما ذكره الشيخ المفيد (قدس سره) بالقول: ((وهو مطعونٌ فيه، لا تختلف العصابة في تهمته وضعفه))[٥].

ولكن هناك وجهٌ للتخلّص من النقض بهذا المورد على التوثيق العام القائل بأنّ ابن أبي عمير لا يروي إلّا عن ثقةٍ، وذلك من خلال

---

(١) ينظر: الحر العاملي، وسائل الشيعة: ٣/ ٢٦٥ ب: استحباب احتساب البلاء ح ٣٦٠٢.

(٢) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٣٢٨ الرقم ٨٨٨.

(٣) الطوسي، تهذيب الأحكام: ٧/ ٣٦١.

(٤) ابن الغضائري، الرجال: ص ٩٢ الرقم ١٣٠.

(٥) المفيد، جوابات أهل الموصل: ص٢٠.

القول بأنّ هناك حالة التصحيف واردة في الوسائل-في طبعة آل البيت (ومحمد) وليس (عن محمد)، بمعية الرجوع إلى أصل الرواية في العلل، حيث نجد السند كالآتي: ((محمد بن أبي عمير ومحمد بن سنان))[١]، ويؤيّد ذلك ما ورد في بحار الأنوار[٢].

بل المتتبع للروايات يجد موارد متعدّدة كان ابن أبي عمير ومحمد بن سنان يرويان مشتركين، كما لاحظناه عند المجلسي الأول في روضة المتقين[٣]، وكذلك الشيخ الصدوق (طاب ثراه) في علل الشرائع[٤]، وكذا العاملي (قدس سره) في وسائله[٥]، والشيخ الطوسي (قدس سره) في أماليه[٦]، وغيرهم الكثير.

فالنتيجة: إنّ ابن أبي عمير لم يروِ عن محمد بن سنان، وبالتالي فلا يصلح أن يكون المقام من موارد النقض على التوثيق العامِ القائل بأنّ ابن أبي عمير لا يروي إلّا عن ثقةٍ.

---

(١) الصدوق، علل الشرائع: ١/ ٧٨.

(٢) ينظر: المجلسي، بحار الأنوار: ١٣/ ٣٨٨، ٤٤/ ٢٢٧.

(٣) ينظر: المجلسي الأول، روضة المتقين: ١٢/ ١٤٨.

(٤) ينظر: الصدوق، علل الشرائع: ٢/ ٣١٨.

(٥) ينظر: الحر العاملي، وسائل الشيعة: ٣/ ٢٦٥ ب: استحباب احتساب البلاء ح ٣٦٠٢، ٥/ ٤٦٦ ب: أفعال الصلاة ح ٧٠٨٦.

(٦) ينظر: الطوسي، الأمالي: ص ٣١٤.

١٦ ـ المعُلى بن خُنيس:

وردت رواية ابن أبي عمير عن المعلى بن خُنيس في موردين:

المورد الأول:

ما رواه الشيخ الطوسي (قدس سره) في تهذيب الأحكام في باب بيع الماء والمنع منه، بإسناده عن ((الحسن بن محمد بن سماعة، عن محمد بن زياد - وهو ابن أبي عُمير -، عن معلى بن خُنيس، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): اشتري الزرع؟ قال: **إذا كان قدر شبرٍ**))[١].

المورد الثاني:

ما رواه الكشي بإسناده عن ابن أبي عمير أنّ ابن أبي يعفور والمعلّى بن خُنيس كانا بالنيل على عهد أبي عبد الله (عليه السلام)، فاختلفا في ذبائح اليهود[٢]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي، فقد ترجم النجاشي للمعلّى بالقول: ((ضعيفٌ جداً، لا يُعوّل عليه))[٣].

ووصفه ابن الغضائري بالقول: ((كان أول أمره مغيرياً، ثمّ دعا إلى

---

(١) الطوسي: تهذيب الأحكام: ٧/ ١٤٤ ب: بيع الماء والمنع منه ح٦٣٦، الاستبصار: ٣/ ١١٣ ب: بيع الزرع الأخضر ح ٤٠١.

(٢) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٥١٧ الرقم ٤٦٠.

(٣) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٤١٧ الرقم ١١١٤.

محمد بن عبد الله بن الحسن، وفي هذه الظنة أخذه داود بن علي وقتله، والغلاة يضيفون إليه كثيراً، ولا أرى الاعتماد على شيءٍ من حديثه))[١].

نعم، ذهب الشيخ الطوسي (قدس سره) إلى كونه من السفراء الممدوحين[٢]، ووردت روايات تدل على مدحه[٣].

إلّا أنّه يمكن التخلّص من النقض برواية ابن أبي عمير عنه على هذا التوثيق العام من خلال القول:

إنّه لا يمكن رواية ابن أبي عمير المتوفّى عام(٢١٧) للهجرة عن المعلّى بن خُنيس الذي قتل عام (١٣٣) للهجرة، والفرق بين سنوات وفاتهما(٨٤)عاماً، وبالتالي فلو روى عنه ابن أبي عمير بلا واسطة لزم ذلك أن يكون من المعمّرين ولم يرد ذكرٌ لمثل هذا الأمر، فبالتالي لا بدّ من وجود واسطة، فإذا وجدت الواسطة لم يصلح المورد للنقض على التوثيق العام القائل بعدم رواية ابن أبي عمير إلّا عن الثقة.

ويؤيّد ما ذهبنا إليه أنّ النجاشي ذكر في ترجمة معلّى بن خُنيس أنّ له كتاباً يرويه جماعة، ((قال سعد: هو من غني، وابن أخيه (أخته) عبد الحميد بن أبي الديلم، أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان، قال: حدّثنا

(١) ابن الغضائري، الرجال: ص ٨٧ الرقم ١١٦.

(٢) ينظر: الطوسي، الغيبة: ص ٢١٠.

(٣) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٦٧٨ الرقم ٧١٢، الكليني، الكافي: ٨/ ٣٠٤.

علي بن حاتم، قال: حدّثنا محمد بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه، عن أيوب، ..... عن صفوان بن يحيى، عن أبي عثمان معلّى بن زيد الأحول، عن معلّى بن خُنيس بكتابه))[1].

بتقريب:

أنّ صفوان بن يحيى زميل ابن أبي عمير(المتوفى سنة ٢١٠ للهجرة)، أي قبل ابن أبي عمير بسبع سنوات، وهو يروي عن المعلّى بن خُنيس بواسطة، وهو أبو عثمان معلى بن زيد الأحول، وبالتالي فكيف يمكن لابن أبي عمير المتوفى بعده بعدة سنوات أن يروي عن المعلّى بن خُنيس بلا واسطة؟

فالنتيجة: أنّ المعلّى بن خُنيس ليس من الذين روى عنهم ابن أبي عمير مباشرةً، وبالتالي فلا يصلح أن يكون مورداً للنقض على عدم روايته إلّا عن ثقة.

١٧ ـ المفضّل بن صالح، أبو جميلة:

وردت رواية ابن أبي عمير عن أبي جميلة في جملة من الموارد، منها:

١ -ما رواه الشيخ الصدوق (طاب ثراه) فيما أخبر به النبي (صلى الله عليه وآله) من وقوع الغيبة بالقائم (عجل الله تعالى فرجه)، حيث قال: ((حدّثنا

(١) النجاشي: فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٤١٧ الرقم ١١١٤.

جعفر بن محمد بن مسرور (رضي الله عنه)، قال: حدّثنا الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عُمير، عن أبي جميلة المفضّل بن صالح، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): **المهدي من وُلدي، اسمه اسمي، وكنيته كنيتي، أشبه النّاس بي خَلقاً وخُلقاً، تكون به غيبةٌ وحيرةٌ تضلّ فيها الأمم، ثمّ يقبل كالشهاب الثاقب يملأها عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً**))[1].

٢ ـ ما رواه الشيخ الصدوق (قدس سره) عن جعفر بن محمد بن مسرور (رضي الله عنه) قال: ((حدّثنا الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عُمير، عن المفضّل بن صالح الأسدي، عن محمد بن هارون، عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) قال: **إذا صلّى أحدكم ولم يذكر النبي (صلى الله عليه وآله) يُسلك بصلاته غير سبيل الجنّة**))[2].

٣ ـ ما رواه الحسن بن سليمان الحلّي بإسناده إلى أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن أبي عُمير، عن المفضّل بن صالح، عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفرٍ (عليه السلام)[3]، هذا من جانب الرواية.

---

(١) الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة: ص ٢٨٦ ح١.

(٢) الصدوق، الأمالي: ص ٦٧٦.

(٣) ينظر: الحليّ، مختصر بصائر الدرجات: ص ٦٣.

وأمّا من جانب الراوي، فقد ذكره النجاشي في رجاله في ترجمة جابر بن يزيد الجعفي بالقول: ((روى عنه ـ أي عن جابر بن يزيد الجعفي ـ جماعة غُمز فيهم وضُعِّفوا، منهم عمرو بن شمر، ومفضل بن صالح، ومِنخل ابن جميل، ويوسف بن يعقوب))[١].

وترجم له ابن الغضائري بالقول:

((المفضّل بن صالح، أبو جميلة الأسدي، مولاهم، النخّاس، ضعيفٌ، كذّابٌ، يضع الحديث، حدّثنا أحمد بن عبد الواحد، قال: حدّثنا علي بن محمد بن الزبير، قال: حدّثنا علي بن الحسن بن فضّال، قال: سمعت معاوية بن حكيم، يقول: سمعت أبا جميلة يقول: أنا وضعت رسالة معاوية إلى محمّد بن أبي بكر))[٢].

وإلى ذلك أشار العلامة الحلّي (طاب ثراه) في الخلاصة حيث قال في حقّه:

((مفضّل بن صالح أبو جميلة الأسدي النخاس، مولاهم، ضعيفٌ، كذّابٌ، يضع الحديث، روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) وأبي الحسن (عليه السلام)[٣] وأدرجه في القسم الثاني من كتابه وهو القسم المخصّص لذكر الضعفاء ومن يُرَد ويتوقّف فيه.

---

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ١٢٨ الرقم ٣٣٢.

(٢) ابن الغضائري، الرجال: ص ٨٨ الرقم ١١٨.

(٣) العلامة الحليّ، خلاصة الأقوال: ص ٤٠٧ الرقم ٢.

ومن هنا ظهرت محاولات لتوجيه تضعيف النجاشي وابن الغضائري للمفضل بن صالح، منها:

أنّه من القريب جداً أنّ ما ذكره النجاشي من تضعيفه فهو من جهة الاعتقاد فيه بالغلو، فصار ذلك الاعتقاد مبرراً للتضعيف، ومن تتبع يقف على أنّ النجاشي متأثر جداً بطريقة ابن الغضائري، وأنّ بعض تضعيفاته أو كثيراً منها إذا لم يذكر لها وجهاً كان لاعتقاد الغلو في الراوي، وقد عرفت عند البحث عن كتاب ابن الغضائري أنّ مفهوم الغلو لم يكن محدّداً آنذاك حتّى يعرف به الغالي من المقصّر[1].

إلّا أنّه يمكن أن يرد على هذا الكلام:

أولاً:

أنّ هذا الكلام لا دليل عليه، وإن قيل بأنّه مظنون، فلا يُعبأ بالظن في مثل هكذا موارد.

ثانياً:

إنّ ما ذُكِر من عدم تحديدٍ لمفهوم الغلو آنذاك وإن كان بدواً مقبولاً، لكن كانت هناك خطوط عامّة يمكن من خلالها تمييز الغلو عن غيره من المقامات العالية والسامية، والكرامات لأهل البيت

(١) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٦٦.

(عليهم السلام)، وقد تعرضنا لبحثها في مباحثنا الرجالية[١].

وذكرنا أنّ أهمّها ادعاء للأئمة (عليهم السلام) جملة أمور، منها:

١ ـ الربوبية.

٢ ـ النّبوة.

٣ ـ العلم بالغيب بنحو الاستقلال دون الإلهام.

ومثل ذلك ممّا يمكن أن يُتصيّد من روايات الراوي ولو بنحو الإجمال.

ثالثاً:

إنّ كون منشأ التضعيف الرمي بالغلو فهذا أول الكلام ولم يثبت.

نعم، لا بدّ من الإشارة إلى أمورٍ:

الأمر الأول:

أنّه لم ترد في الكتب الأربعة رواية لابن أبي عمير، عن المفضّل بن صالح مباشرةً، بل وتكرّر هذا الأمر مع صفوان بن يحيى بيّاع السابري، فليس له في الكتب الأربعة عن المفضل بن صالح إلّا رواية واحدة[٢]، ولم تتعلق هذه الرواية بالأحكام الشرعية، فقد روى الكليني

(١) ينظر: عادل هاشم، المباحث الرجالية: ٢/ ٣٥٥ وما بعدها.

(٢) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١١/ ٤٣١.

عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللهَّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ حُمَيْدٍ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام قَالَ: **كُلُّ بِنَاءٍ لَيْسَ بِكَفَافٍ فَهُوَ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**))[1].

الأمر الثاني:

أنّ ضعفه لم يكن محل اتفاق وإجماع، بل إنّ البعض قد بنى على وثاقته واعتبار مروياته[2].

الأمر الثالث:

أنّ روايات ابن أبي عمير عنه لم تكن في دائرة الأحكام الشرعية الفرعية.

١٨ ـ المفضّل بن عمر الجعفي:

وردت رواية ابن أبي عمير، عن المفضّل بن عمر، عن طريق الشيخ الصدوق في جملة من كتبه، منها:

١ - روى الشيخ الصدوق (قدس سره) في كتاب التوحيد في نفي التشبيه عنه تعالى من جميع الجهات أنّه بإسناده عن أحمد بن هارون الفامي قال:

---

(١) الكليني، الكافي: ٦/ ٥٣١ ب: النوادر ح٧.

(٢) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٦٥ ـ ٢٦٦.

((حدّثنا محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد البرقي، عن محمد بن أبي عُمير، عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: **من شبّه الله بخلقه فهو مشرك، إنّ الله تبارك وتعالى لا يشبهه شيئاً ولا يشبهه شيء، وكلّ ما وقع في الوهم فهو خلافه**))[١].

٢ - ما رواه الصدوق (طاب ثراه) في كتاب عيون أخبار الرضا (عليه السلام) في باب اشتقاق اسم النبي (صلى الله عليه وآله) أنّه:

((حدّثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، قال: حدّثنا محمد بن همّام، قال: حدّثنا أحمد بن بندار، قال: حدّثنا أحمد بن هلال، عن محمد بن أبي عُمير، عن المفضّل بن عمر، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنّه قال: **قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لمّا أُسرِي بي إلى السّماء.....**))[٢].

وكذلك روى هذه الرواية الشيخ الصدوق (طاب ثراه) في كتابه كمال الدين وتمام النعمة بعين السند المتقدّم[٣].

٣ـ ما رواه الشيخ الصدوق (طاب ثراه) في كتابه معاني الأخبار في باب معنى إسلام أبي طالب، قال:

---

(١) الصدوق، التوحيد: ص٨٠ ح ٣٦.

(٢) الصدوق، عيون أخبار الرضا: ١/ ٦١ ح٢٧.

(٣) ينظر: الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة: ص ٢٥٢ ح٢.

((حدّثنا الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المؤدّب، وعلي بن عبد الله الورّاق، وأحمد بن زياد الهمداني، قالوا: حدّثنا علي بن إبراهيم بن هشام عن أبيه، عن محمد بن أبي عُمير، عن المفضّل بن عمر، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): **أسلم أبو طالب (رضي الله عنه)**.....))[1].

٤ - ما رواه الصدوق (قدس سره) في جملة من كتبه عن علي بن أحمد بن موسى، عن حمزة بن القاسم العلوي العباسي، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن محمد بن الحسين بن زيد الزيات، عن محمد بن زياد الأزدي، عن المفضّل بن عمر، عن الإمام الصادق (عليه السلام)[2].

٥ - ما رواه الشيخ الصدوق (قدس سره) عن جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن أبي أحمد محمد بن زياد الأزدي، عن المفضّل بن عمر قال: قال الصادق (عليه السلام)...))[3].

وكذلك روى الشيخ الطوسي (قدس سره) في جملة من كتبه منها:

١ - ما رواه في أماليه بإسناده عن أبي الحسن بن شاذان، عن علي بن محمد بن متولة القَلنسي، عن حمزة بن القاسم، عن سعد بن عبد

---

(١) الصدوق، معاني الأخبار: ص ٢٨٥ ح١.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ص١٢٦، الخصال: ص ٣٠٤، كمال الدين وتمام النعمة: ص٣٥٨.

(٣) الصدوق، الأمالي: ص ٧٠٧.

الله، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن أبي عُمير، عن المفضّل بن عمر قال: جازى مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام)...))[١].

٢ ـ ما رواه في أماليه عن الشيخ المفيد أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (قدس سره)، قال: ((أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا محمد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عُمير، عن المفضّل بن عمر، عن الصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام) قال: **قال أمير المؤمنين (عليه السلام): أُعطيت تسعاً لم يُعطَ أحدٌ قبلي سوى النبي (صلى الله عليه وآله)**[٢]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي، فقد ترجم النجاشي للمفضّل بن عمر بأنّه: ((كوفيٌّ، فاسد المذهب، مضطرب الرواية، لا يُعبأ به))[٣].

وقال عنه ابن الغضائري في رجاله إنّه: ((ضعيفٌ، متهافت، مرتفع القول، خطّابي، وقد زيد عليه شيءٌ كثير، وحمل الغلاة في حديثه حملاً عظيماً، ولا يجوز أن يُكتب حديثه))[٤].

إلّا أنّه في قبال ذلك ذكر الشيخ الطوسي (قدس سره) في غيبته أنّه من

---

(١) المصدر السابق: ص ٦٨٢.

(٢) الطوسي، الأمالي: ص ٢٠٥ ح٣٥١.

(٣) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٤١٦ الرقم ١١١٢.

(٤) ابن الغضائري، الرجال: ص ٨٧ الرقم ١١٧.

الـوكلاء الممدوحـين[١]، ووردت بعـض الروايـات في مدحـه[٢].

نعم، لا بدّ من الإشارة إلى جملة أمورٍ:

الأمر الأول:

أنّ المُلاحـظ وكـما تقـدم عـدم روايـة الشـيخ الصـدوق ولا الشـيخ الطـوسي ولا غيرهـم مـن أصحـاب الكتـب الأربعـة روايـات لابـن أبي عمـير عـن المفضّـل بـن عمـر الجُعفـي في الكتـب الأربعـة، ومـا رُويـت مـن روايـات فإنّهـا خـارج دائـرة الكتـب الأربعـة كـما تقـدم.

الأمر الثاني:

إنّ البعـض ذهـب إلى اعتبـار مرويـات المفضّـل بـن عمـر الجعفـي بعـد أن حمـل التضعيـف عـلى الرمـي بالغلـو، بضميمـة عـدم الملازمـة بـين الرمـي بالغلـو والضعـف في الحديـث.

وعليـه فيكـون تضعيفـه ليـس محـلاً للاتفـاق بـين الأعـلام، وسـيأتي وجـه عـدم إضرار ثبـوت ضعفـه في التوثيـق العـام القائـل بعـدم روايـة ابـن أبي عمـير إلّا عـن ثقـةٍ.

---

(١) ينظر: الطوسي، الغيبة: ص ٣٤٦.

(٢) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٦١٢، ٦٢٠.

١٩ ـ وهب بن وهب، أبو البُختري:

وردت رواية واحدة في الكتب الأربعة عن ابن أبي عمير عن وهب بن وهب، أبي البُختري، أوردها الشيخ الطوسي (قدس سره) في كتابه تهذيب الأحكام في باب صلاة الاستسقاء بسنده عن محمد بن علي بن محبوب، ((عن محمد بن خالد البرقي، عن ابن أبي عُمير، عن أبي البُختري، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن أبيه، عن عليٍ (عليه السلام) أنه قال: **مضت السنة أنّه لا يُستسقى إلّا بالبراري حيث ينظر النّاس إلى السّماء، ولا يُستسقى في المساجد إلّا بمكّة**))[١]، هذا من ناحية الرواية.

وأمّا من جانب الراوي، فقد ترجم له الشيخ الطوسي (قدس سره) في فهرسته بالقول أنّه: ((عامّيُ المذهب، ضعيفٌ))[٢].

وقال عنه ابن الغضائري إنّه: ((كذّابٌ، عامّيٌّ، إلّا أنّ له عن جعفر بن محمد (عليه السلام) أحاديث كلّها لا يوثق بها))[٣].

بينما ترجم له النجاشي بالقول: ((روى عن أبي عبد الله (عليه السلام)، وكان كذّاباً وله أحاديث مع الرشيد في الكذب))[٤].

وحُكِي عن ابن شاذان أنّه قال: ((كان أبو البختري من أكذب

---

(١) الطوسي، تهذيب الأحكام: ٣/ ١٥٠ ب: صلاة الاستسقاء ح ٣٢٥.

(٢) الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ٢٥٦ الرقم ٧٧٩.

(٣) ابن الغضائري، الرجال: ص ١٠٠ الرقم ١٥١.

(٤) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٤٣٠ الرقم ١١٥٥.

البريـة))[١].

وقـد وردت عـدّة محـاولات لدفـع النقـض بهـذا المـورد عـلى التوثيـق العـام القائـل بكـون ابـن أبي عمـير لا يـروي إلّا عـن ثقـةٍ، منهـا:

المحاولة الأولى:

أنّـه يمكـن التخلـص مـن هـذا النقـض مـن خـلال القـول بـأنّ الرجـل ثقـةٌ عنـد ابـن أبي عمـير وقـت تحمّـل الحديـث عنـه، وهـذا كافٍ في العمـل بالالتـزام المنقـول عـن المشـايخ بأنّهـم لا يـروون إلّا عـن ثقـةٍ[٢].

ولكن يمكن الجواب عن هذه المحاولة بالقول:

إنّ هـذا مجـرد افـتراض لا شـاهد عليـه، فإنّـه لم يثبـت بـل لم يُـشر أحـد إلى أنّ لأبي البخـتري دوريـن في حياتـه؛ دور وثاقـةٍ ودور ضعـفٍ، حتّـى يمكـن فـرض تحمّـل ابـن أبي عمـير الروايـة عنـه وقـت دور وثاقتـه، وعليـه فهـذه المحاولـة غـير تامّـةٍ.

المحاولة الثانية:

إنّ أبـا البخـتري كان عامّيـاً، ومـن المحتمـل أن يكـون التـزام المشـايخ راجعـاً إلى أبـواب العقائـد والأحـكام الشرعيـة، وأمّـا مـا يرجـع إلى آداب المصـلّي في صـلاة الاستسـقاء فلـم يكـن مـن مـوارد الالتـزام، ولم يكـن في

(١) الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٥٩٧.

(٢) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٥٧.

نقل شيء من ذلك أي خطر وإشكال، فتأمّل[١].

ويمكن المناقشة في هذه المحاولة بالقول:

إنّ هذا الافتراض وإن كان بمكانٍ من الإمكان، إلّا أنّه لا شاهد عليه يدعمه ولا مؤيّد يؤيّده، بل الظاهر من إطلاق كلماتهم في المقام إرادة الرواية أعم من أن تكون في دائرة العقائد أو الأحكام الشرعية أو المستحبات والآداب ونحو ذلك.

المحاولة الثالثة:

أنّه لا يبعد أن يكون اسم أبي عمير هنا حشواً، والوجه في ذلك: أنّ محمد بن خالد البرقي كثير الرواية عن أبي البُختري، بل هو راوي كتابه كما يظهر بمراجعة الفهرست[٢].

وإن كان في النسخة المتداولة منه سقطٌ، إذ فيها: (أحمد بن أبي عبد الله عن أبي البُختري) والصحيح (أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن أبي البُختري)، كما يظهر بملاحظة مشيخة الفقه[٣].

والرواية المُشار إليها كانت في كتاب أبي البُختري كما يبدو؛ لأنّه قد أوردها الحميري في قرب الإسناد[٤]، عن السندي بن محمد، عن أبي

(١) ينظر: المصدر السابق.

(٢) ينظر: الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ٤٨٨.

(٣) ينظر: الصدوق، مشيخة من لا يحضره الفقيه: ٤/ ٧٨ من المشيخة.

(٤) ينظر: الحميري، قرب الإسناد: ص ٦٤.

البختري، والسندي بن محمد هو أحد رواة كتاب أبي البُختري[١].

والظاهر تمامية هذه المحاولة، وبالتالي فلا يُعدّ المقام من موارد النقض على ابن أبي عمير بأنّه لا يروي إلّا عن ثقةٍ.

٢٠ ـ يونس بن ظبيان:

وردت رواية ابن أبي عمير عن يونس بن ظبيان في موردين:

الأول: ما ذكره الشيخ الطوسي (قدس سره) بإسناده ((عن صفوان ومحمد بن أبي عُمير، عن بريد ويونس بن ظبيان، قالا: سألنا أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجلٍ يحرم في رجب، أو في شهر رمضان حتّى إذا كان أوان الحج أتى متمتعاً، فقال: **لا بأس بذلك**))[٢].

الثاني: ما رواه الشيخ الكليني (طاب ثراه) بسنده عن الحسين بن سعيد، عن عبد الله بن المغيرة، عن محمد بن زياد، قال: سمعت يونس بن ظبيان يقول...[٣]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي فقد ترجم النجاشي ليونس بن ظبيان

---

(١) ينظر: الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ٤٨٨، محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٨٥.

(٢) الطوسي، تهذيب الأحكام: ٥/ ٣٢ ب: ضروب الحج ح٩٥ ، الاستبصار: ٢/ ١٥٧ ب: فرض من كان ساكن الحرم ح ٥١٣.

(٣) ينظر: الكليني، الكافي: ١/ ١٠٦.

بالقول: ((ضعيفٌ جداً، لا يُلتفت إلى ما رواه، كلّ كتبه تخليطٌ))[١].

وقال في حقّه ابن الغضائري: ((غالٍ، كذّاب، وضّاعٌ للحديث، روى عن أبي عبد الله (عليه السلام)، لا يُلتفت إلى حديثه))[٢].

وقال في حقّه الفضل بن شاذان: أنّه من الكذّابين المشهورين يونس بن ظبيان[٣]، مضافاً إلى ورود رواية صحيحة في ذمّه[٤]، وفي قبالها بعض الروايات الضعيفة الدالة على مدحه[٥].

ومن هنا ظهرت عدّة محاولات لتوجيه المقام، منها:

المحاولة الأولى:

الظاهر أنّ محمد بن أبي عمير لا يروي عن غير الثقة إذا انفرد هو بالنقل؛ ولأجله لم يروِ عن يونس بن ظبيان إلّا هذا الحديث فقط، كما هو الظاهر من معجم رجال الحديث عند البحث عن تفصيل طبقات الرواة[٦]، وأمّا إذا لم ينفرد كما إذا نقله الثقة وغيره فيروي عنهما

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٤٤٨ الرقم ١٢١٠.
(٢) ابن الغضائري، الرجال: ص ١٠١ الرقم ١٥٢.
(٣) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٣/ ٨٢٣.
(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٢/ ٦٥٨.
(٥) ينظر: المصدر نفسه.
(٦) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ٢٢/ ٣٢٠.

تأييداً للخبر[١].

ويمكن الجواب عن ذلك بالقول:

إنّ هذا الاحتمال وإن كان ممكناً في نفسه ولكن لا دليل عليه، بل إطلاق كلام الشيخ (ﷺ) في تأسيس هذا التوثيق العام يقتضي خلافه، وبالتالي فتخصيصه بحصة خاصة بحاجة إلى قرينة، ولا قرينة في المقام على ذلك.

المحاولة الثانية:

وهو وجود واسطة بين ابن أبي عمير ويونس بن ظبيان؛ وذلك لأنّ يونس من الطبقة الرابعة، ولا يروي عن بُريد بن معاوية العجلي (المتوفّى سنة ١٥٠ للهجرة)[٢]، بينما ابن أبي عمير من الطبقة السادسة و(مات سنة ٢١٧ للهجرة).

وبالتالي فإنّ الفرق بين وفاتيهما(٦٧)عاماً، ومع هذا الفرق لا بدّ من وجود واسطة بينهما، ومع وجود الواسطة يخرج محل الكلام عن موارد النقض على هذا التوثيق العام، هذا بالنسبة إلى المورد الأول.

وأمّا بالنسبة إلى المورد الثاني، فيمكن توجيهه بالقول:

إنّ المراد من محمد بن زياد في هذا السند غير ابن أبي عُمير؛

(١) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٤٨.

(٢) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ١١٢ الرقم ٢٨٧.

وذلك لأنّ الراوي عنه ابن المغيرة، وهو لا يروي عن ابن أبي عُمير، بل أنّ ابن أبي عمير يروي عنه[١].

فالنتيجة: إنّ مجموع عشرين مورداً للنقض، وإنّهم على أقسامٍ:

القسم الأول:

وهو من لم تثبت رواية ابن أبي عمير عنهم مباشرةً ومن غير واسطةٍ، وهم:

١ ـ إبراهيم بن عمر اليماني الصنعاني.

٢ ـ الحسن بن علي بن أبي عثمان سجّادة.

٣ ـ داود بن كثير الرّقي.

٤ ـ زياد بن المنذر، أبو الجارود.

٥ ـ عبد الرّحمن بن سالم.

٦ ـ عبد الله بن القاسم.

٧ ـ علي بن حديد.

٨ ـ عمرو بن جُميع.

٩ ـ محمد بن سنان.

---

(١) ينظر: الكليني، الكافي: ٢/ ٤٩٠، ٣/ ٤٨، ٥/ ٧٨، محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٨٧.

١٠ ـ المعلّى بن خُنيس.

١١ ـ وهب بن وهب أبو البُختري.

١٢ ـ يونس بن ظبيان.

القسم الثاني:

وهو القسم الذي كان له دور وثاقةٍ، روى عنه خلاله ابن أبي عمير، وهم:

١ ـ زياد بن مروان القندي.

٢ ـ علي بن أبي حمزة البطائني.

القسم الثالث:

وهو القسم الذي روى عنهم ابن أبي عمير مباشرةً، ولكن ضعفهم ليس محل اتفاق الجميع، وهم:

١ ـ إسحاق بن عبد العزيز البزّاز.

٢ ـ الحسن بن راشد.

٣ ـ الحسين بن أحمد المِنقري.

٤ ـ المفضل بن صالح، أبو جميلة.

٥ ـ المفضّل بن عمر الجُعفي.

القسم الرّابع:

وهم ممّن روى عنهم ابن أبي عمير مباشرةً، لكن الظاهر عدم ثبوت ضعفهم، كعمرو بن أبي المِقدام.

ثمّ أنّه يمكن أن يُدفع ما يثيره عدم الاتفاق على ضعف مجموعة منهم، فإنّه على أسوء التقادير يكونون ضعافاً، ولكن مع ذلك فضعفهم - وهم البالغون خمسة- لا يضرّ بتمامية هذا التوثيق العام، بتقريب:

أولاً: إنّ مجموع من روى عنهم ابن أبي عمير كما ذكرت الإحصاءات (٤١٥) شيخاً[١].

ثانياً: إنّ من لم يثبُت رواية ابن أبي عمير عنهم بلا واسطة اثنا عشر راوياً، وبالتالي فيخرج هؤلاء من دائرة مشايخه المباشرين، وعليه فالمتبقي(٤٠٣)شيخاً فقط.

ثالثاً: إنّ من روى عنهم ابن أبي عمير ولكن ورد بحقّهم تضعيف وإن لم يكونوا محل اتفاق في ضعفهم وعدم اعتبار مروياتهم هم خمسة.

وعليه $\frac{٥}{٤٠٣}$ = س × ١٠٠، إذاً س = ٥ × $\frac{١٠٠}{٤٠٣}$ = ١,٢٤٪.

وعليه فاحتمالية رواية ابن أبي عمير عمّن رُمي بالضعف لا تتجاوز (١,٢٤٪)، واحتمالية روايته عن الثقة هي بمقدار(٩٨,٧٦٪)، وهذا من الواضح أنّه يورث الاطمئنان بحساب الاحتمالات بأنّه لا

(١) ينظر: غلام رضا عرفانيان، مشايخ الثقات: ص ٢٠٤.

يـروي إلّا عـن ثقـةٍ.

كما أنّه يمكن أن نستعمل المعادلة التالية، وهي التي تقول:

ل١ = العدد الكلي للرواة.

ل٢ = العدد المحدّد والخاص ممّن ورد ضعف بحقّهم.

وعليـه: $\frac{ل٢}{ل١} \times ١٠٠ = ١٠٠٪$، وعليـه $\frac{٥}{٤٠٣} \times ١٠٠ = ١,٢٤٪$، وكذلـك احتماليـة روايتـه عـن الثقـة تكـون (٩٨,٧٦٪)،، وهـذه النسـبة تـورث الاطمئنـان بـأنّ ابـن أبي عمـير لا يـروي إلّا عـن ثقـةٍ بحسـاب الاحتـمالات.

فالنتيجة النهائية في المقام:

إنّ التوثيـق العـام القائـل بـأنّ ابـن أبي عمـير لا يـروي إلّا عـن ثقـة فهـو تـامٌ لا غبـار عليـه، ومـا وردت مـن مـوارد النقـض عليـه فقـد ظهـر حالهـا ممـا تقـدم.

الشخصية الثانية: صفوان بن يحيى، بيّاع السابري (المتوفى سنة ٢١٠ للهجرة):

فقد قيل بروايته عن الضعفاء في غير موردٍ، منهم:

١ - يونس بن ظبيان:

وردت رواية صفوان بن يحيى عن يونس بن ظبيان في تهذيب الأحكام، حيث أوردها الشيخ الطوسي (قدس سره) في باب ضروب الحج، عن موسى بن القاسم، عن ((صفوان بن يحيى وابن أبي عُمير، عن بُريد، ويونس بن ظبيان، قالا: سألنا أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجلٍ يحرم في رجب، أو في شهر شعبان حتّى إذا كان أوان الحج أتى متمتعاً، قال: **لا بأس بذلك**))[1]، هذا من جانبٍ.

وأمّا من جانب الراوي، فقد تقدم الكلام في حال يونس بن ظبيان، وقلنا بأنّه ضعيف جداً، غالٍ، وضّاعٌ، من الكذّابين المشهورين، ولا يُلتفت إلى ما يرويه، فلا نعيد.

ومن هنا ظهرت عدّة محاولات لتوجيه هذا المورد منها:

المحاولة الأولى:

وهي الظاهر أنّ صفوان بن يحيى لا يروي عن غير الثقة إذا

---

(١) الطوسي، تهذيب الأحكام: ٥/ ٣٢ ب: ضروب الحج ح٩٥ ، الاستبصار: ٢/ ١٥٧ ب: فرض من كان ساكن الحرم ح ٥١٣.

انفرد بالنقل، ولأجله لم يروِ صفوان بن يحيى عن يونس بن ظبيان إلّا هذا الحديث فقط كما هو الظاهر، وأمّا إذا لم ينفرد كما إذا نقله الثقة وغيره فيروي عنهما تأييداً للخبر[١].

ويمكن الجواب عن هذه المحاولة بالقول:

إنّ هذا الاحتمال وإن كان ممكناً في نفسه ولكن لا دليل عليه ولا شاهد يؤيّده، لا أقل لم يبرز شاهداً على ذلك، بل إطلاق كلام الشيخ الطوسي (قدس سره) في تأسيس هذا التوثيق العام يقتضي خلافه، وبالتالي فتخصيصه بحصّة خاصّة بحاجةٍ إلى قرينة، ولا قرينة في المقام على ذلك.

المحاولة الثانية:

وهي الأقرب للتمامية وحاصلها: أنّ يونس بن ظبيان ممّن توفى في حياة الإمام الصادق (عليه السلام)، كما يظهر من كلمات الكشي فيما رواه بإسناده ((عن هشام بن سالم، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن يونس بن ظبيان (رحمه الله)...[٢]، وإن كان سنده مخدوشاً[٣].

وعليه فالفرق بين وفاتيهما أكثر من ستين عاماً، وهذا يجعلهم

(١) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٦٢.

(٢) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٦٥٨.

(٣) قد علّق عليه أبو عمرو الكشي بقوله: ((ابن الهروي مجهول، وهذا حديث غير صحيح مع ما قد روي في يونس بن ظبيان)) ينظر: المصدر نفسه.

من طبقتين مختلفتين، تحتاج الرواية بينهما إلى أن يكون أحدهما معمّراً، ولم يثبت ذلك لأحد منهم، أو أن يكون بينهما واسطة وهو الأقرب، فإذا كان الأمر كذلك خرج يونس بن ظبيان عن دائرة المشايخ المباشرين لصفوان بن يحيى الذين يروي عنهم بلا واسطة. وعليه، فلا يكون مورداً للنقض على هذا التوثيق العام القائل بعدم رواية صفوان بن يحيى إلّا عن ثقةٍ.

٢ -علي بن أبي حمزة البطائني:

وردت رواية صفوان عن علي بن أبي حمزة في أكثر من موردٍ، فقد روى الكليني (ﷺ) في الكافي بسنده عن((أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ الْحَكَمِ يَرْوِي عَنْكُمْ: أَنَّ اللهَّ جِسْمٌ صَمَدِيٌّ نُورِيٌّ، مَعْرِفَتُه ضَرُورَةٌ يَمُنُّ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِه، فَقَالَ عليه السلام: **سُبْحَانَ مَنْ لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ كَيْفَ هُوَ إِلَّا هُوَ لَيْسَ كَمِثْلِه شَيْءٌ وهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ لَا يُحَدُّ ولَا يُحَسُّ ولَا يُجَسُّ ولَا تُدْرِكُه الأَبْصَارُ ولَا الْحَوَاسُّ ولَا يُحِيطُ بِه شَيْءٌ ولَا جِسْمٌ ولَا صُورَةٌ ولَا تَخْطِيطٌ ولَا تَحْدِيدٌ**)) [١].

وكذلك رواه الشيخ الصدوق (رحمه الله)، عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن بقية السند المتقدم[٢].

(١) الكليني، الكافي: ١/ ١٠٤ ب: النهي عن الجسم والصورة ح ١.

(٢) ينظر: الصدوق، التوحيد: ص٩٨ ح ٤.

وروى الشيخ الصدوق (طاب ثراه) في ثواب الأعمال في عقاب القدرية بسنده عن أحمد بن محمد قال: ((حدّثني سعد بن عبد الله، قال: حدّثني أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيى، عن علي بن أبي حمزة، قال: حدّثني أبي أنّه سمع أبا جعفر (عليه السلام) يقول: **يحشر المكذّبون بقدر الله من قبورهم قد مُسخوا قِردة وخنازير**))[1]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي، فقد تقدم القول[2] بأنّه قد تُرجِم له من قبل علي بن الحسن بن فضّال بأنّه كذّاب متهم، في قبال قول الشيخ الطوسي (قدس سره) فيه بأنّ الطائفة عملت بأخباره على أساس أنّه كان متحرّجاً في روايته، موثوقاً في أمانته.

ويمكن تقريب رواية صفوان بن يحيى عن علي بن أبي حمزة من خلال القول: بأنّ للرجل دور صلاح ووثاقة واعتبار لمروياته، وكان هذا الدور ممتداً زماناً إلى استشهاد الإمام الكاظم (عليه السلام)، ومن ثمّ كان له دور انحرافٍ عن جادة الصواب، وهو يبدأ من وفاة الإمام الكاظم (عليه السلام) وبداية ولاية الإمام الرضا (عليه السلام)، فيمكن القول بأنّ صفوان بن يحيى تحمّل الرواية عن علي بن أبي حمزة في حال صلاحه ووثاقته، والعبرة

(١) ينظر: الصدوق: ثواب الأعمال: ص ٢١٢، الحليّ، مختصر بصائر الدرجات: ص١٣٥.

(٢) يراجع: ص ١٢٧.

في صحة الرواية واعتبارها أن يكون من يتحمّل عنه ثقة، أو موثوقاً برواياته حال التحمّل، دون دور التحديث بتلك الروايات.

٣ ـ المفضّل بن صالح الأسدي، أبو جميلة:

وردت رواية صفوان بن يحيى عن أبي جميلة في الكافي، حيث روى الكليني (طاب ثراه) بسنده عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللهَّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ حُمَيْدٍ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام، قَالَ: **كُلُّ بِنَاءٍ لَيْسَ بِكَفَافٍ فَهُوَ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**))[1]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي، فقد تقدّم وصف الرجل بالضعف والكذب وبوضع الحديث والغمز فيه، ومن هنا وردت محاولة لتوجيه المقام، وحاصلها:

أنّه بعد عدم اعتبار تضعيفات ابن الغضائري، فتبقى تضعيفات النجاشي لأبي جميلة، ويمكن توجيهها بالقول: إنّه من القريب جداً أنّ تضعيفه لأجل الاعتقاد فيه بالغلو، فصار ذلك الاعتقاد مبدئاً للتضعيف، ومن تتبع رجاله يقف على أنّ النجاشي متأثّر جداً بطريقة ابن الغضائري، وأنّ بعض تضعيفاته أو كثير منها إذا لم يُذكر لها وجهاً كان اعتقاد الغلو في الراوي، ولم يكن الغلو محدداً آنذاك حتّى يُعرف به

(١) الكليني، الكافي: ٦/ ٥٣١ ب: النوادر ح٧.

الغـال مـن المقـصر[١].

ويمكن الإجابة عن هذه المحاولة بما حاصله:

أولاً:

أنّ هـذا الـكلام لا دليـل عليـه، وإن قيـل بأنّـه مظنـون فـلا يعبـأ بالظـن في هكـذا مـوارد.

ثانياً:

أنّ مـا ذكـر مـن عـدم تحديـد لمفهـوم الغلـو آنـذاك وإن كان بـدواً مقبـولاً، لكـن كانـت هنـاك خطـوط عامّـة يمكـن مـن خلالهـا تمييـز الغلـو عـن غـيره مـن المقامـات العاليـة والكرامـات الساميـة، وقـد تعرضنـا لبحثهـا في مباحثنـا الرجاليـة، وذكرنـا أنّ أهمهـا الادعـاء للأئمـة (عليهم السلام) جملـة أمـور منهـا:

١ ـ الرّبوبية.

٢ ـ النّبوة.

٣ ـ العلم بالغيب بنحو الاستقلال من دون إلهامٍ.

٤ ـ القول بالتناسخ وغير ذلك، فراجع[٢].

---

(١) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٦٦.

(٢) ينظر: عادل هاشم، المباحث الرجالية: ٢/ ٣٥٥ وما بعدها.

ومثل ذلك أن يُتصيّد من روايات الراوي ولو بنحو الإجمال.

ثالثاً: أنّ كون منشأ التضعيف الرّمي بالغلو فهو أول الكلام، ولم يثبت.

نعم، يمكن الاستفادة من هذه المحاولة عدم التسليم بضعف أبي جميلة؛ لذهاب البعض إلى وثاقته أو اعتبار مروياته.

٤ ـ عبد الله بن خدّاش:

وردت رواية صفوان بن يحيى عن عبد الله بن خدّاش المِنقري في الكافي، حيث روى الكليني (طاب ثراه) في كتاب المواريث بسنده عن أبي علي الأشعري، ((عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللهَّ بْنِ خِدَاشٍ الْمِنْقَرِيِّ أَنَّه سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وتَرَكَ ابْنَتَه وأَخَاه قَالَ: **الْمَالُ لِلابْنَةِ**))[1].

وروى الرواية الشيخ الطوسي (قدس سره) في تهذيب الأحكام بسنده عن أبي علي الأشعري وبنفس السند والمتن المتقدم[2]، وكذا أوردها العاملي (قدس سره) في وسائله[3]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي فقد ترجم النجاشي لعبد الله بن خدّاش

(١) الكليني، الكافي: ٧/ ٨٧ ب: ميراث الولد ح٤.
(٢) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٩/ ٢٧٨ ح ١٠٠٥.
(٣) ينظر: الحر العاملي، وسائل الشيعة: ١٧/ ٤٤٤ ح٣٢٥٧٠.

بالقول: ((أبو خدّاش المهري، ضعيفٌ جداً، وفي مذهبه ارتفاع، له كتاب، أخبرنا ابن شاذان، عن أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا سلمة بن الخطّاب عنه بكتابه))[١].

وأمّا الكشي فقد نقل وثاقته، حيث قال في اختيار معرفة الرجال أنّ محمد بن مسعود قال: قال أبو محمد عبد الله بن محمد بن خالد،[٢] أبو خدّاش عبد الله بن خدّاش المهري، ومُهرة محلة بالبصرة، وهو ثقة، ونقل عنه أنّه كان يقول: ما صافحت ذمّياً قط، ولا دخلت بيت ذمّي، ولا شربت دواءً قط، ولا افتصدت ولا تركت غسل الجمعة قط، ولا دخلت على والٍ قط، ولا دخلت على قاضٍ قط[٣].

نعم، لا بدّ من الإشارة إلى أمورٍ:

الأمر الأول:

أنّه قد اُختلِف في ضبط اسم والده، فقد ذكره النجاشي بالدال وهو خدّاش كما في رجاله[٤]، وكذا ذكره الشيخ الطوسي (قدس سره) في رجاله حينما عدّه في عداد أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)[٥]، وكذا حينما عدّه

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٢٨ الرقم ٦٠٤.
(٢) المراد منه أبو العباس الطيالسي وقد يُكنى بأبي محمد.
(٣) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٤٥ الرقم ٨٤٠.
(٤) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص٢٢٨ الرقم ٦٠٤.
(٥) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ٢٣١ الرقم ٣١٢٨.

في عداد أصحاب الإمام الكاظم (عليه السلام)[١].

إلا أنّه في قبال ذلك ذكر ابن داود في رجاله في القسم الثاني في ترجمة عبد الله بن خدّاش أنّه رأى في كتاب الرجال للشيخ بخطه في رجال الإمام الصادق (عليه السلام) عبد الله بن خرّاش بالرّاء[٢].

ولكن الظاهر أنّ ما رآه (رحمه الله) في نسخة رجال الطوسي فهو تصحيفٌ، وهو ممكن لعدّة أسبابٍ:

١ -إنّنا ذكرنا غير مرّةٍ أنّ كتاب رجال الشيخ الطوسي كان على ما يظهر منه أنّه مسودّة أولية، كان بناء الشيخ الطوسي على العودة إليها وترتيبها بشكل نهائي، ولكن هذا لم يحصل.

٢ -إنّ التصحيف وارد جداً، خصوصاً مع تقارب الاسم والرسم بالحروف بين (خدّاش) و(خرّاش) كما هو واضح.

فالنتيجة: إنّ الصحيح هو «خدّاش) وليس (خرّاش).

الأمر الثاني:

أنّه قد اُختلِف في لقبه، وكونه المنقري أو المهري، أمّا المِنقري

(١) ينظر: المصدر نفسه: ص ٣٤٠ الرقم ٥٠٦١.

(٢) ينظر: ابن داود، الرجال: ص ٢٨٥ الرقم ٢٧١.

فقد ورد في الكافي[١]، وكذا في التهذيب[٢].

وأمّا المَهري فقد ورد في رجال النجاشي[٣]، وكذا ذكره الشيخ الطوسي في رجاله[٤].

والظاهر أنّ الصحيح هو المَهري، وأنّ ما ورد في الكافي والتهذيب فهو تصحيف، ويؤيد ذلك تفسير لقبه بالمهري من قِبل الشيخ الطوسي من أنّ مهرة محلة بالبصرة وهو يُلقب بالبصري كذلك[٥].

ومن ثمّ ظهرت محاولات لتوجيه تضعيف النجاشي لعبد الله بن خدّاش؛ حتّى يمكن أن يسلم التوثيق العام الذي نقله الكشي من المعارض.

ومن هذه المحاولات:

أنّ النجاشي وإن ضعّفه ولكن تضعيفه بقرينة قوله (وفي مذهبه ارتفاع) إنّما هو لأجل اعتقاده بأنّه غالٍ لا لأنّه ليس بصدوقٍ، والظاهر كما عرفت أنّ النجاشي كان متأثّراً بابن الغضائري في تضعيف الراوي في بعض الأحيان؛ لأجل كونه راوياً لبعض ما يتراءى منه الغلو حسب

(١) ينظر: الكليني، الكافي: ٧/ ٨٧.
(٢) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٩/ ٢٧٨ ح ١٠٠٥.
(٣) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٢٨ الرقم ٦٠٤.
(٤) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ٣٤٠ الرقم ٥٠٦١.
(٥) ينظر: المصدر نفسه: ص ٣٤٠ الرقم ٥٠٦١.

عقيدة النجاشي وزميله ابن الغضائري، ومثل ذلك لا يمكن الاعتماد عليه[١].

ولكن يرد عليه:

أنّ ظاهر كلمات النجاشي في ترجمة عبد الله بن خدّاش أنّ في مذهبه ارتفاع هذا شيء آخر مضافاً إلى ضعفه جداً في الحديث؛ بقرينة عطفه الارتفاع في المذهب على الضعف، مضافاً إلى ذلك فإنّ المراجع لكلمات النجاشي في تراجم الرواة يجد أنّ له انضباطاً كبيراً في اختيار الألفاظ مقارنةً بالآخرين، وقد تعرّضنا في دلالة لفظ الترضي على الوثاقة في الحديث ما له نفعٌ في المقام[٢]، وأنّ النجاشي لم يستعمل الترضيّ إلاّ في موارد معينة لا تزيد عن أصابع اليد الواحدة إلا بقليلٍ، ممّا دعانا إلى اختيار دلالة ترضّيه على راوٍ على وثاقة ذلك الراوي واعتبار مروياته، بخلاف البعض الآخر كالشيخ الصدوق (قدس سره) مثلاً.

مضافاً إلى ما هو المعروف والمشهور بين أهل الرجال من أضبطية النجاشي على غيره حتّى على الشيخ الطوسي كما قيل، وهذا بخلاف المعروف من أسلوب ابن الغضائري الحاد، واستعماله للكلمات الشديدة في بعض الأحيان؛ ولذلك عُرِفت هذه السِّمة عنه، مضافاً إلى ما ذكرناه من وضوح الركائز الأساسية للغلو عند المتقدمين وإن أصاب الصورة

(١) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٦٦.

(٢) ينظر: عادل هاشم، بحوث في الفاظ التوثيق: ص ٦٩.

بعض الإجمال في بعض التفاصيل، ولكنّها لا تضرّ بوضوح الخطوط الأساسية للغلو عند المتقدمين.

فالنتيجة: أنّ هذه المحاولة غير تامّةً.

فتحصل مما تقدّم:

ثبوت رواية صفوان بن يحيى عن عبد الله بن خدّاش، والرجل ممّن تعارض فيه التوثيق والتضعيف، ومن نتائج البحث هنا الوصول إلى نتيجة مفادها: أنّ تضعيف عبد الله بن خدّاش ليس محل تسالم واتفاق بين الأعلام، بل أنّ هناك منهم ممّن بنى على وثاقته.

وأمّا تأثير هذا على التوثيق العام المبحوث عنه، فهو يعتمد على تحصيل الاطمئنان بحساب الاحتمال، وهذا ما سنعرفه في آخر البحث إن شاء الله تعالى.

٥ ـ معلّى بن خُنيس:

قد وردت رواية صفوان بن يحيى عن المعلّى بن خُنيس في شكلين:

الشكل الأول:

ما ذكره من رواية الشيخ (قدس سره) بإسناده عن ((الحسن بن محمد بن سماعة، عن صفوان، عن معلّى بن خُنيس، عن أبي عبد الله (عليه السلام))

قال: آخر وقت العتمة نصف الليل))[1].

الشكل الثاني:

ما ذُكِر من رواية صفوان بن يحيى عن المعلّى بن خُنيس على ما في فهرست الشيخ الطوسي في ترجمة المعلّى، حيث قال: ((معلّى أبو عثمان الأحول[2]، عن معلّى بن خُنيس له كتاب، أخبرنا به جماعة عن أبي جعفر بن بابويه، عن ابن الوليد، عن الصفّار، عن أحمد بن محمد،

(١) الطوسي، تهذيب الاحكام: ٢/ ٢٦٢ ب: المواقيت ح١٠٤٤ الاستبصار: ١/ ٢٧٣ ب: وقت صلاة الفجر ح ٩٨٧.

(٢) ذكر النجاشي في ترجمة معلى بن خنيس: ص ٤١٧ الرقم ٨١٤، ان راوي كتابه هو أبو عثمان معلى بن زيد الأحول، وذكر في المعلى بن عثمان قول بأنه ابن زيد الأحول، ولكن ظاهر الشيخ ان معلى بن زيد مغاير لمعلي بن عثمان، فإنه ذكر في الرجال كلا منهما مستقلا، بل ظاهر النجاشي أيضا في كلامه الآتي عدم ارتضائه هذا القول، فإنه قال: (معلى بن عثمان أبو عثمان، وقيل: ابن زيد)، فيظهر منه ان المختار عنده ان معلى هو ابن عثمان، وقد قال قائل بأنه ابن زيد، وبين كلامي النجاشي تهافت ظاهر.

يأتي عن الشيخ - وكذا أيضا ذكره النجاشي - في الكنى: أبو عثمان الأحول، وقد ذكر كل منهما طريقا إليه بعنوانه، وحيث إن الشيخ قد التزم في كتابه بان يذكر في الكنى من لم يعرف باسمه، فظاهره انه غير معلى بن عثمان هذا، ويؤيد ذلك ان ما ذكره النجاشي من الطريق هنا مغاير لما ذكره من الطريق هناك.

ولكنه مع ذلك فالمظنون قويا هو الاتحاد، فان راوي الكتاب في الموردين هو صفوان، كما أن راوي كتاب معلى بن خنيس بواسطة معلى أبي عثمان الأحول في الفهرست هو صفوان، والله العالم.

عن أبيه، عن صفوان عن المعلى أبي عثمان ، عن معلى بن خنيس[١])[٢]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي، فقد تقدم الحديث في حال الرجل، وذكرنا أنّه قد وصفه النجاشي بأنّه ضعيفٌ جداً، لا يُعوّل عليه[٣].

وزاد عليه ابن الغضائري بأنّه لا يرى الاعتماد على شيءٍ من حديثه[٤].

وفي قبال ذلك عدّه الشيخ الطوسي (قدس سره) في عداد السفراء الممدوحين[٥].

ولكن لا يمكن التصديق برواية صفوان بن يحيى عن المعلّى بن خُنيس من دون واسطة؛ وذلك لأنّ المعلّى بن خُنيس قد قُتِل سنة (١٣٣) للهجرة، بينما توفّي صفوان بن يحيى سنة(٢١٠)للهجرة، وعليه فالفارق بين وفاتيهما(٧٧)عاماً.

وبالتالي، فلا يمكن أن يروي صفوان بن يحيى عن المعلّى بن

(١) معلى بن خنيس يكنى أبا عثمان الأحول - إلى - عن صفوان (خ ل)

(٢) الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ٢٤٦ الرقم ٧٣٣. ينظر: السبحاني: كليات في علم الرجال: صفحة ٢٦٧ ـ ٢٦٨، وما نقله (دام توفيقه) غير دقيق.

(٣) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٤١٧.

(٤) ينظر: ابن الغضائري، الرجال: ص ٨٧.

(٥) ينظر: الطوسي، الغيبة: ص ٢١٠.

خُنيس من دون واسطة، إلا إذا كان صفوان من المعمّرين، ولم ينقل أنّ صفوان كان من المعمّرين.

وعليه، فلا بدّ أن تكون هناك واسطة بين صفوان بن يحيى والمعلّى بن خُنيس، والواسطة هو المعلّى بن عثمان أبو عثمان، وقيل: ابن زيد الأحول، بتقريب:

أولاً:

أنّ المعلّى بن عثمان هو راوي كتاب المعلّى بن خُنيس، حيث روى صفوان عن المعلى بن عثمان كتاب المعلّى بن خُنيس، كما صرّح بذلك الشيخ الطوسي (قدس سره) في الفهرست[1]، وكذلك ذكره النجاشي في رجاله[2].

ثانياً:

أنّه قد تتبعنا فوجدنا الكثير من روايات المعلّى بن خُنيس يرويها المعلّى بن عثمان، وقام صفوان بن يحيى برواياتها عن المعلّى بن عثمان.

وعليه فيكون المعلّى بن عثمان هو الواسطة المفقودة فيما ذُكِر في الموردين[3].

---

(١) ينظر: الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ٢٤٦ الرقم ٧٣٣.

(٢) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٤١٧ الرقم ١١١٤.

(٣) ينظر: البرقي، المحاسن: ٢/ ٥٦١، الصفار، بصائر الدرجات: ص٥٩،

والظاهر أنّ كلا الموردين المتقدمين من الاشتباه في النقل، ويعزّز ذلك ذكر الرواية بعينها مع الواسطة بين صفوان والمعلّى بن خُنيس، وهو المعلّى بن عثمان في الاستبصار[١].

وكذلك ذكر الشيخ الطوسي في فهرست كتب الشيعة وأصولهم أنّ الواسطة بين صفوان بن يحيى والمعلّى بن خُنيس هو المعلّى بن عثمان[٢].

فالنتيجة: أنّه لم تثبت رواية صفوان بن يحيى عن المعلّى بن خُنيس مباشرة، وعليه فلا يكون الرجل من موارد النقض على التوثيق العام القائل بأنّ صفوان بن يحيى لا يروي إلّا عن ثقةٍ.

٦ ـ محمد بن سنان:

أمّا رواية صفوان بن يحيى عن محمد بن سنان، فقد وردت في كتاب تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي (قدس سره) بسنده، عن الحسن بن محمد بن سماعة، ((عن صفوان، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إنّ معاذ بن كُثير وقيس أمراني أن أسألك عن جمّالٍ حمل لهم متاعاً بأجر، وأنّه ضاع منه جمل قيمته

الكليني، الكافي: ٥/ ٢٥٧، ٦/ ٢٧٢، الطوسي، الاستبصار: ١/ ٢٧٣، تهذيب الأحكام: ٢/ ٢٦٢، ٦/ ٣٨٨، وغيرها.

(١) ينظر: الطوسي، الاستبصار: ١/ ٢٧٣.

(٢) ينظر: الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ٢٤٦ الرقم ٧٣٣.

ستمائة درهم، وهو طيب النفس لغُرمه لأنّها صناعته، قال: **يتّهمونه؟** قلت: لا، قال: **لا يغرمونه**))[١]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي فقد تقدم الحديث عن الرجل، وذكرنا أنّ الشيخ (قدس سره) قال عنه: ضعيفٌ، وكذلك قال عنه: ((مطعونٌ عليه، ضعيفٌ جداً))[٢]، بينما قال عنه النجاشي: ((ضعيفٌ جداً، لا يُعوّل عليه ولا يُلتفت إلى ما تفرّد به))[٣]، بل طعن عليه الشيخ المفيد (قدس سره) وقال: ((إنّه لا تختلف العصابة في تهمته وضعفه))[٤].

وفي قبال ذلك وجوه أخرى اُستدل بها على وثاقة الرّجل موكولةٌ إلى محلها.

نعم، يمكن التفصّي عن كون المورد من موارد النقض من خلال القول بوثاقة محمد بن سنان، كما ذهب إلى ذلك جمعٌ منهم سيّدنا الأستاذ الحكيم (مُدَّ ظلّه)[٥]، وكذا السيّد محسن الحكيم (رحمه الله)[٦]،

(١) الطوسي، تهذيب الأحكام: ٧/ ١٢٩ ب: الغرر ح٥٦٥.
(٢) المصدر السابق: ٧/ ٣٦١.
(٣) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص٣٢٨ الرقم٨٨٨.
(٤) المفيد: جوابات أهل الموصل: ص ٢٠.
(٥) ينظر: الحكيم، مصباح المنهاج، كتاب الطهارة: ١/ ٢٩٤.
(٦) ينظر: الحكيم، مستمسك العروة الوثقى: ١/ ١٥٦.

وكذا العلامة المجلسي (قدس سره)[١]، وكذا السيّد ابن طاووس (قدس سره)[٢]، وآخرون[٣].

ولكنك عرفت أنّ المختار في الرجل عدم ثبوت وثاقته، ويمكن أن نستفيد من ذلك أنّ ضعف الرجل ليس من المسلّمات بين الأصحاب.

٧- صالح بن الحكم النيلي:

أمّا رواية صفوان عن صالح النيلي، فقد أوردها الشيخ الطوسي (قدس سره) في الاستبصار في باب الشاذكونة تصيبها النجاسة، فقد روى بسنده عن أحمد بن محمد، ((عن العباس بن معروف، عن صفوان، عن صالح النيلي، عن محمد بن أبي عمير، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أصلّي على شاذكونة[٤] وقد أصابتها الجنابة؟ فقال: **لا بأس**))[٥]، وكذا رواه بنفس السند والمتن في تهذيب الأحكام[٦]، هذا من جانب الرواية.

---

(١) ينظر: المجلسي، الوجيزة: ص ١٦١.

(٢) ينظر: ابن طاووس، فلاح السائل: ص ١٠.

(٣) ينظر: الحر العاملي، وسائل الشيعة: ٣٠/ ٤٧٣، المامقاني، تنقيح المقال: ٣/ ١٢٤، وغيرهم.

(٤) الشاذكونة: بالفتح ثياب غلاظ تعمل باليمن، وقيل: هي حصير صغير متخذ للافتراش واللفظ معرب.

(٥) الطوسي، الاستبصار: ١/ ٣٩٣ ب: الشاذ كونه تصيبها النجاسة ح ١٥٠٠.

(٦) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٢/ ٣٧٠ ب: ما يجوز الصلاة فيه من اللباس والمكان ح ١٥٣٨.

وأمّا من جانب الراوي فقد ترجم له النجاشي في رجاله بالقول: ((صالح بن الحكم النيلي الأحول، ضعيفٌ، روى عن أبي عبد الله (عليه السلام)، وروى عنه ابن بُكير وجميل بن درّاج))[١].

بينما ذكره الشيخ الطوسي (قدس سره) في رجاله في عداد أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) ولم يذكره بقدحٍ ولا مدح[٢].

نعم، يمكن أن يُقال بأنّ هذا التضعيف معارض بالتوثيق عند من يقول بوثاقة كلّ من وقع في أسناد كامل الزيارات، ولكن ذلك لا ينفع؛ فإنّ مقتضاه الوصول إلى حالة إهمال الرجل تعارض التوثيق والتضعيف في الرجل لا وثاقته.

ولكن هناك بعض الملاحظات على هذا السند:

الملاحظة الأولى:

إنّ ابن أبي عمير لم يدرك الإمام الصادق (عليه السلام)، بل غايته أدرك الإمام الكاظم (عليه السلام) ولم يروِ عنه[٣]، وأدرك بعد ذلك الإمام الرضا (عليه السلام) والإمام الجواد (عليه السلام)، وبالتالي فكيف يروي هنا عن الإمام الصادق (عليه السلام)؟!

---

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٢٠٠ الرقم ٥٣٣.

(٢) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ٢٢٥ الرقم ٣٠٢٨.

(٣) ينظر: الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ٢١٨ الرقم ٦١٧.

الملاحظة الثانية:

إنّ صفوان بن يحيى من المعاصرين لابن أبي عُمير، فالأول توفّي سنة(٢١٠)للهجرة والثاني توفي سنة(٢١٧)للهجرة، وبالتالي فلا حاجة إلى الواسطة بينهما للرواية، مع أنّه في المقام كان صالح النيلي واسطة بينهما.

الملاحظة الثالثة: إنّ هذه الرواية وردت في التهذيب بسند آخر، وهو: ((عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن صالح، عن السكوني، عن محمد بن أبي عمير قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أصلّي على الشاذكونة وقد أصابتها الجنابة؟ قال: **لا بأس**))[1].

وهذا السند أيضاً فيه ملاحظات متعدّدة، منها:

أولاً:

أنّه لا يمكن رواية ابن أبي عمير عن أبي عبد الله (عليه السلام)، وذلك لأنّه أدرك الإمام الكاظم (عليه السلام) ولم يروِ عنه، فكيف يروي عن الإمام الصادق (عليه السلام) مع بعد المسافة بينهما؟!

(١) الطوسي، تهذيب الأحكام: ١/ ٢٧٤ ب: تطهير الثياب وغيرها ح٨٠٦.

ثانياً:

أبعد من ذلك رواية السكوني عن ابن أبي عمير، كما هو واضح.

ثالثاً:

ورد في بعض نسخ التهذيب عن صالح السكوني من دون لفظ (عن).

رابعاً:

أنّه لم يذكر أنّ صفوان في هذا السند أصلاً.

فالنتيجة:

إنّ في هذا السند تخليطاً واشتباهاً وهو ليس بنقيٍ، وبالتالي فلا يمكن التعويل عليه، وعليه فالأظهر عدم رواية صفوان عن صالح بن الحكم النيلي، فلا يكون الرجل مورداً من موارد النقض على التوثيق العام القائل بأنّ صفوان بن يحيى لا يروي إلّا عن ثقةٍ.

فالنتيجة النهائية:

أولاً: إنّ من أُدّعي النقض بهم على رواية صفوان بن يحيى عن الضعفاء سبعة، وهم على أقسامٍ:

القسم الأول:

وهم الذين ثبتت عدم أو بُعد إمكان رواية صفوان بن يحيى عنهم بلا واسطة، وهم:

١ ـ يونس بن ظبيان.

٢ ـ معلّى بن خُنيس.

القسم الثاني:

وهم من ثبت تخليطه في السند، ومقتضاه عدم إمكان رواية صفوان بن يحيى عنه، وهو صالح بن الحكم النيلي.

القسم الثالث:

وهم من ثبتت أنّ لهم دور وثاقة وصلاح وكان صفوان بن يحيى قد روى عنهم في دور وثاقتهم ذلك، كعلي بن حمزة البطائني.

القسم الرّابع:

من روى عنهم صفوان بن يحيى ولكن ضعفهم لم يكن مسلمٌ به عند الجميع، بل وثّقهم البعض دون البعض الآخر، ومن هؤلاء:

١ ـ المفضّل بن صالح، أبو جميلة.

٢ ـ عبد الله بن خدّاش.

٣ ـ محمد بن سنان.

ثانياً: أنّ مجموع المشايخ المباشرين لصفوان بن يحيى(٢٢٣) شيخاً[١]، وعليه فيمكن حساب النسبة المئوية للمضعّفين بحساب الاحتمالات وإن لم يُسلّم تضعيفهم عند الجميع؛ وذلك من خلال المعادلة الآتية:

$\frac{٣}{٢٣٣} = \frac{س}{١٠٠}$، و (س): هي النسبة المئوية للمشايخ المضعّفين من مجموع كلّ مشايخ صفوان بن يحيى.

إذاً (س) = ٣ × $\frac{١٠٠}{٢٣٣}$ و= $\frac{٣٠٠}{٢٣٣}$، = ١,٣٤٪، فتكون نسبة الموثقين من مشايخ صفوان بن يحيى(٦٦ ,٩٨٪).

ويمكن حسابها بطريقة أخرى وهي:

ل١ = العدد الكلي لمشايخ صفوان.

ل٢ = العدد الموصوف بالضعف من مشايخ صفوان بن يحيى.

وعليه × ١٠٠ = ٪، وعليه فـ $\frac{٣}{٢٣٣}$ × ١٠٠ = ١,٣٤٪ ، وعليه، فنسبة الموثّقين من مشايخ صفوان بن يحيى بحساب الاحتمالات يكون (٦٦ ,٩٨٪)، وهذه نسبة تورث الاطمئنان،

فالنتيجة: أنّ صفوان بن يحيى لا يروي إلّا عن ثقة.

---

(١) ينظر: غلام رضا عرفانيان، المشايخ الثقات: ص ٢٤١.

الشخصية الثالثة: أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي (المتوفى سنة ٢٢١ للهجرة):

فقد قيل بروايته عن الضعفاء في غير موردٍ، منها:

١ ـ المفضّل بن صالح، أبو جميلة:

أمّا رواية ابن أبي نصر البزنطي عن المفضّل بن صالح، فقد كان فيما أورده الكليني (طاب ثراه) في الكافي في باب أوّل ما خلق الله، حيث روى عن ((عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيه عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ وابْنِ مَحْبُوبٍ جَمِيعاً عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهَّ عليه السلام يَقُولُ: **كُنْتُ مَعَ أَبِي فِي الْحِجْرِ فَبَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي إِذْ أَتَاه رَجُلٌ فَجَلَسَ إِلَيْه فَلَمَّا انْصَرَفَ سَلَّمَ عَلَيْه ثُمَّ قَالَ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا أَنْتَ ورَجُلٌ آخَرُ....**))[١].

٢- ما رواه الكليني في باب كراهة أن يُؤخذ من تراب البيت، ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام: أَخَذْتُ سُكَّاً مِنْ سُكِّ[٢] الْمَقَامِ وتُرَاباً مِنْ تُرَابِ الْبَيْتِ وسَبْعَ حَصَيَاتٍ، فَقَالَ: **بِئْسَ مَا صَنَعْتَ أَمَّا التُّرَابُ والْحَصَى فَرُدَّه**))[٣].

---

(١) الكليني، الكافي: ٤/ ١٨٨ ب: أول ما خلق الله ح٢.

(٢) السك - بالضم - : ضرب من الطيب.

(٣) المصدر السابق: ٤/ ٢٢٩ ب: كراهة أن يؤخذ من تراب البيت ح٢.

٣ ـ ما رواه الكليني عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله): الْحَاجُّ ثَلَاثَةٌ**.....))[١].

٤ ـ ما رواه الكليني عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وسَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: **إِذَا قَتَلَ الْمُحْرِمُ قَطَاةً فَعَلَيْهِ حَمَلٌ قَدْ فُطِمَ مِنَ اللَّبَنِ ورَعَى مِنَ الشَّجَرِ**))[٢].

٥ ـ ما رواه الكليني بسنده عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: **كَانَ أَبِي عليه السلام يُفْتِي فِي زَمَنِ بَنِي أُمَيَّةَ**...))[٣]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي، فقد تقدم أنّ النجاشي ذكره مع مجموعة غُمِز فيهم وضُعِّفوا[٤]، وأنّه قال ابن الغضائري عن الرّجل: ((ضعيفٌ، كذّابٌ، يضع الحديث))[٥].

(١) المصدر نفسه: ٤/ ٢٦٢ ب: فضل الحج والعمرة وثوابهما ح٣٩ .
(٢) المصدر نفسه: ٤/ ٣٨٩ ب: كفارة ما أصاب المحرم من الطير ح٣.
(٣) المصدر نفسه: ٦/ ٢٠٨ ب: صيد كلب المجوس ح٨.
(٤) ينظر: النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ١٢٨.
(٥) ابن الغضائري، الرجال: ص ٨٨.

إلا أنّه قيل: إنّه يمكن توجيه ما ذكره النجاشي في تضعيفه بعد عدم البناء على اعتبار تضعيفات ابن الغضائري من خلال القول: إنّ تضعيفه لأجل اعتقاده فيه بالغلو، فصار ذلك الاعتقاد مبدئاً للتضعيف، ولكن قد تقدمت الإشارة إلى ما يمكن أن يرد على هذا التقريب، وقلنا بعدم تمامية هذا الوجه، فراجع.

فالنتيجة: مع ثبوت رواية ابن أبي نصر عن المفضل بن صالح، وثبوت ضعفه عند البعض -وهو المختار لدينا-، فيمكن القول بمعية ما تقدم من توجيهٍ: إنّ ضعفه ليس مسلّماً عند الجميع.

٢ ـ علي بن أبي حمزة البطائني:

أمّا أصل رواية ابن أبي نصر عن علي بن أبي حمزة، فقد وردت في عدّة موارد، منها:

١ -ما رواه الكليني عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وسَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام، قَالَ: **لَوْ أَنَّ رَجُلاً مُعْسِراً أَحَجَّه رَجُلٌ كَانَتْ لَه حَجَّةٌ فَإِنْ أَيْسَرَ بَعْدُ كَانَ عَلَيْه الْحَجُّ**))[1].

٢ -ما رواه الكليني عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ:

(١) الكليني، الكافي: ٤/ ٢٧٣ ب: ما يجزئ من حجة الإسلام ح١.

سَأَلْتُه عَنِ الْمَرْأَةِ يُضْرَبُ عَلَيْهَا الظِّلَالُ وهِيَ مُحْرِمَةٌ قَالَ: **نَعَمْ**))[١].

٣ ـ ما رواه الكليني عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام فِي مُحْرِمٍ رَمَى ظَبْياً فَأَصَابَه فِي يَدِه فَعَرَجَ مِنْهَا))[٢].

٤ ـ ما رواه الكليني عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وسَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ لِي: **إِنِ اغْتَسَلْتَ بِمَكَّةَ ثُمَّ نِمْتَ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ فَأَعِدْ غُسْلَكَ**))[٣].

٥ -ما رواه الكليني عن ((مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام: الْفَرْقُ مِنَ السُّنَّةِ؟ قَالَ: **لَا**، قُلْتُ: فَهَلْ فَرَقَ رَسُولُ اللهَّ (صلى الله عليه وآله)؟ قَالَ: **نَعَمْ**، قُلْتُ: كَيْفَ فَرَقَ رَسُولُ اللهَّ (صلى الله عليه وآله) ولَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ؟ .....))[٤].

٦ -روى الشيخ الصدوق (رحمه الله) في العلل قال:

((حدّثنا علي بن أحمد (رحمه الله)، قال: حدّثنا أحمد بن أبي عبد الله

---

(١) المصدر نفسه: ٤/ ٣٥١ ب: الضلال للمحرم ح٤.

(٢) المصدر نفسه: ٤/ ٣٨٦ ب: كفارات ما أصاب المحرم من الوحش ح٦.

(٣) المصدر نفسه: ٤/ ٤٠٠ ب: دخول مكة ح٧.

(٤) المصدر السابق: ٦/ ٨٦ ب: الشعر والفرق ح٥.

الكوفي، قال: حدّثنا سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المشي أفضل أو الركوب؟ فقال: **إذا كان الرّجل موسراً فمشى ليكون أقل لنفقته فالركوب أفضل**))[١].

٧ ـ روى الشيخ الطوسي (قدس سره) في الاستبصار عن محمد بن يعقوب بنفس السند والمتن المتقدم رواية لو أنّ رجلاً معسراً أحجّه رجلاً[٢]، وكذا رواه في التهذيب[٣]، هذا كلّه من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي، فقد تقدم بأنّه قد تُرجِم له من قبل علي بن الحسن بن فضّال بأنّه كذابٌ، متهمٌ[٤].

وفي قبال ذلك ذهب الشيخ الطوسي (قدس سره) إلى عمل الطائفة بأخباره على أساس أنّه كان متحرّجاً في روايته موثوقاً بأمانته[٥].

ويمكن تقريب إمكانية رواية ابن أبي نصر عنه من أنّ لعلي بن أبي حمزة دور صلاح ووثاقة، وكان قد تحمّل عنه الرواية في طور الصلاح، والمعتبر إنّما هو وقت تحمّل الرواية لا وقت التحديث بها

(١) الصدوق، علل الشرائع: ٢/ ٤٤٧ ب: ١٩٩ ح٥.
(٢) ينظر: الطوسي، الاستبصار: ٢/ ١٤٤ ح ٤٧٠.
(٣) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٥/ ٩ ح ٢٢.
(٤) ينظر: الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٧٠٦.
(٥) ينظر: الطوسي، العدة في أصول الفقه: ١/ ١٥٠.

عنه، فإنّه حتّى لو حدّث بها عنه في وقت كان المُحدَّث عنه فاسد المذهب ومنحرف المنهج فلا يضرّ ذلك بما يُروى عنه ما دام قد تحمل عنه الرواية في وقت صلاحه ووثاقته.

٣ ـ الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني:

وردت رواية ابن أبي نصر عن الحسن بن علي بن أبي حمزة في تهذيب الأحكام، حيث روى الشيخ الطوسي (قدس سره) عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن ((أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: قلت له: إنّ أبي هلك وترك جاريتين قد دبّرهما وأنا ممّن أشهد لهما، وعليه دينٌ كثيرٌ، فما رأيك؟ فقال: **رضي الله عن أبيك ورفعه مع محمد (صلى الله عليه وآله) وأهله، قضاء دينه خيرٌ له إن شاء الله**))[1]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي فقد ذكر النجاشي في ترجمته أنّه الحسن بن علي بن أبي حمزة واسمه سالم البطائني، قال أبو عمرو الكشي فيما أخبرنا به محمد بن محمد بن جعفر بن محمد عنه قال: ((قال محمد بن مسعود: سألت علي بن الحسن بن فضّال عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني فطُعن عليه، وكان أبوه قائد أبي بصير يحيى بن القاسم، هو الحسن بن علي بن أبي حمزة مولى الأنصار، كوفيٌ، رأيت شيوخنا

(١) الطوسي، تهذيب الأحكام: ٨/ ٢٦٢ ب: التدبير ح ٩٥٣.

(رحمهم الله) يذكرون أنّه كان من وجوه الواقفة))[١].

وترجم له ابن الغضائري بالقول: ((واقف ابن واقف، ضعيف في نفسه، وأبوه أوثق منه، وقال الحسن بن علي بن فضّال: إنّي لأستحي من الله أن أروي عن الحسن بن علي، وحديث الرضا (عليه السلام) فيه مشهور))[٢].

وذكر العلامة الحلّي (طاب ثراه) نقلاً عن الكشي ((وحكى لي أبو الحسن حمدويه بن نُصير عن بعض أشياخه، أنّه قال: الحسن بن علي بن أبي حمزة، رجل سوءٍ))[٣].

نعم، ذكره الشيخ الطوسي (قدس سره) في الفهرست مرّتين ولم يتعرض لبيان حاله من جهة التوثيق أو التضعيف[٤].

فتحصّل ممّا تقدّم:

١ ـ أنّ الرّجل ضعيفٌ.

٢ ـ أنّ الرّجل من الواقفة بل من وجوههم.

---

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص٣٦ الرقم ٧٣.

(٢) ابن الغضائري، الرجال: ص ٥١ الرقم ٣٣.

(٣) العلامة الحليّ، خلاصة الأقوال: ص ٣٣٤ الرقم ٧، الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٢٧ الرقم ١٠٤٢.

(٤) ينظر: الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ١٠١ الرقم ١٧٨، ص ١٠٢ الرقم ١٨٥.

وبالعودة إلى محل الكلام، فموضوع الرواية السؤال لبيان الحكم الشرعي في مسألة إرث علي بن أبي حمزة البطائني، وحيث أنّ الرجل توفّي بعد استشهاد الإمام الكاظم (عليه السلام) وفي حياة الإمام الرضا (عليه السلام)؛ لأنّ إنكاره لوفاة الإمام الكاظم (عليه السلام) إنّما هو سببٌ لوقفه، حتّى لا يدفع ما كان لديه من أموال تعود للإمام الكاظم (عليه السلام) إلى الإمام الرضا (عليه السلام)، وعلى ذلك فلا بدّ من حمل المسؤول ـ أي أبي الحسن (عليه السلام) ـ في الرواية على أبي الحسن الثاني الرضا (عليه السلام).

ولكن هذا الحمل لا يستقيم؛ وذلك لأنّ الحسن وأباه كليهما من رؤوس الواقفة، فكيف يرجعون في مسألةٍ خطيرةٍ وكبيرةٍ مثل الإرث إلى الإمام الرضا (عليه السلام) وهم ينكرون إمامته في المرتبة السابقة؟

مضافاً إلى ورود كلمات المدح بحقّه من الإمام الرضا (عليه السلام) مع إنكاره لولايته، فمثل هذا لا يتم بل لا يستقيم، بل ورد في بعض الروايات خلاف ذلك صريحاً.

نعم، يمكن حمل الحسن بن علي بن أبي حمزة على علي بن أبي حمزة، فيكون الحسن زيادة في السند، وحمل أبيه على والد علي وهو سالم، فتكون الرواية مستقيمة المعنى، ومقتضى هذا الحمل عدم ثبوت رواية ابن أبي نصر البزنطي عن الحسن بن علي بن أبي حمزة.

نعم، قد يُقال: إنّ الولد ووالده رجعوا من الوقف إلى المذهب الحق، وقد نقلا النص على إمامة الإمام الرضا (عليه السلام) ومنها هذه

الرواية، فترى الولد يذهب إلى الإمام الرضا (عليه السلام) يسأله عن مسألةٍ شرعيةٍ راجعةٍ إلى تركة أبيه، ولولا اعتقاده بالإمام الرضا (عليه السلام) لما كان لسؤالهم معنىً، هذا أولاً.

وثانياً: أنّ الرجل وأباه قد ابتلوا بالشتم والطعن واللعن؛ لذهابهم إلى الوقف، ولكنه كان راجعاً إلى اعتقادهم الفاسد، ولا ينافي وثاقتهم الروائية[1].

ولكن يرد عليه:

أنّه لم يكن سبب التضعيف وقفهم على الإمام الكاظم (عليه السلام)، بل كان ضعفهم بنفسهم في الحديث، ويظهر ذلك جلياً من كلمات ابن الغضائري، بقرينة المقابلة مع وثاقة أبيه، فهناك الكثير من الرواة ممّن ذهبوا إلى الوقف ومع ذلك وُثِّقوا وصُحِّحت مروياتهم ومنهم النجاشي، فقد ترجم للحسن بن محمد بن سماعة، بالقول: ((أبو محمد الكندي الصيرفي، من شيوخ الواقفة، كثير الحديث، فقيهٌ، ثقةٌ، وكان يعاند في الوقف ويتعصّب))[2].

وأمّا حال هذه الرواية فقد تقدم توجيهها بالنحو الذي لا تصلح معه للاستشهاد بها على المدّعى.

---

(١) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٧٠.

(٢) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٤٠ الرقم ٨٤.

٤ ـ عبد الرّحمن بن سالم:

وردت رواية محمد بن أبي نصر عن عبد الرّحمن بن سالم في عدة موارد، منها:

١ ـ ما رواه الكليني بسنده عن ((عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام: قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام: مَنْ غَسَلَ فَاطِمَةَ؟ قَالَ: **ذَاكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ**))[١].

٢ ـ ما رواه الكليني بسنده عن ((عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهَّ عليه السلام: أَخْبِرْنِي بِأَفْضَلِ الْمَوَاقِيتِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَقَالَ: **مَعَ طُلُوعِ الْفَجْرِ**))[٢]، وذكره الشيخ الطوسي في الاستبصار[٣]، وكذلك ذكره في تهذيب الأحكام[٤].

٣ ـ ما رواه الشيخ الطوسي (قدس سره) في الاستبصار بسنده: ((أخبرني الشيخ (رحمه الله) عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن الصفّار، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الرحمن بن سالم، عن مفضّل بن عمر،

---

(١) الكليني، الكافي: ١/ ٤٥٩ ب: مولد الزهراء (عليها السلام) ح٤.

(٢) المصدر نفسه: ٣/ ٢٨٢ ب: وقت الفجر ح٢.

(٣) ينظر: الطوسي، الاستبصار: ١/ ٢٧٥ ح ٩٩٥.

(٤) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ٢/ ٣٧ ح ١١٦.

قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): جُعلت فداك، ما تقول في المرأة تكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو رحمٍ ولا معهم امرأة، فتموت المرأة، ما يصنع بها؟ قال: **يُغسّل منها ما أوجب الله عليها التيمم**))[١].

وكذلك ذُكِر مرّةً أخرى في نفس الكتاب[٢]، وثالثةً في تهذيب الأحكام[٣]، هذا من جانب الرواة.

وأمّا من جانب الراوي فقد ترجم له النجاشي بالقول: ((عبد الرّحمن بن سالم بن عبد الرّحمن الكوفي العطّار، وكان سالم بياع المصاحف، وعبد الرّحمن أخو عبد الحميد بن سالم، له كتاب.

أخبرنا القاضي أبو عبد الله الجعفي، قال: حدّثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدّثنا محمد بن سالم بن عبد الرّحمن، قال: حدّثنا منذر بن جفير، قال: حدّثنا عبد الرّحمن بن سالم بكتابه))[٤].

بينما ذكره الشيخ الطوسي (قدس سره) في رجاله في عداد أصحاب الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) من دون التعرض لحاله توثيقاً أو تضعيفاً[٥]، وكذا فعل البرقي في رجاله[٦].

(١) الطوسي، الاستبصار: ١/ ٢٠٠ ب: الرجل يموت في السفر ح ٧٠٥.
(٢) ينظر: المصدر نفسه: ١/ ٢٠٢ ب: الرجل يموت في السفر ح ٧١٤.
(٣) ينظر: الطوسي، تهذيب الأحكام: ١/ ٢٤٢ ح ١٤٢٩.
(٤) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص٢٣٧ الرقم ٧٢٩.
(٥) ينظر: الطوسي، الرجال: ص ٢٦٥ الرقم ٣٨٠١.
(٦) ينظر: البرقي، الرجال: ص ١٥٧ الرقم ١٩٥.

نعم، ترجم له ابن الغضائري في رجاله بالقول: ((عبد الرّحمن بن سالم بن عبد الرحمن الأشل، كوفيٌ، مولىً، روى عن أبي بصير، ضعيفٌ، وأبوه ثقةٌ، روى عن أبي جعفر (عليه السلام) وأبي عبد الله (عليه السلام)[١].

وتضعيفه في الحديث واضحٌ من كلمات ابن الغضائري بقرينة المقابلة مع حال أبيه من الوثاقة.

نعم، لو كان التضعيف مطلق من دون أن يُقابل بلفظٍ فيمكن فهم خصوص الضعف في الحديث كما في المقام، فيمكن دعوى إمكان حمل الضعف على الضعف في الحديث إلا بقرينة، وتقدّم الحديث عن ذلك كلّه في ألفاظ التضعيف في لفظ ضعيف فراجع.

وهناك محاولة للتفصّي عن هذا التضعيف وحاصلها: أنّه لم يُضعّفه إلا ابن الغضائري وقال: روى عن أبي بصير، ضعيفٌ، ومن المعلوم أنّ تضعيفات ابن الغضائري غير موثوق بها[٢].

ولكن قد عرفت أنّ الصحيح ثبوت نسبة كتاب الرجال لابن الغضائري، ووجود الأخذ بتضعيفاته، وبالتالي فلا يتم ما ذُكر. **فالنتيجة**: أنّه يمكن أن يستفاد ممّا تقدم أنّ ضعف عبد الرّحمن بن سالم ليس مسلّماً عند الجميع، بل أنّ البعض ذهب إلى وثاقته.

---

(١) ابن الغضائري، الرجال: ص ٧٤ الرقم ٧٩.

(٢) ينظر: السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٢٧٤.

٥ ـ عبد الله بن محمد الشامي:

وردت رواية أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الله بن محمد الشامي في غير موردٍ، فقد روى البرقي في المحاسن بسنده عن ((أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الله بن محمد الشامي، عن الحسين بن حنظلة، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: **السّمك يُذيب الجسدَ**))[١].

٢ ـ ما رواه الكليني بسنده عن ((عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّامِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام، قَالَ: أَكْلُ الْكَبَابِ يَذْهَبُ بِالْحُمَّى))[٢].

٣ ـ ما رواه الكليني بسنده عن ((دَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّامِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام، قَالَ: **الدُّبَّاءُ يَزِيدُ فِي الدِّمَاغِ**))[٣]، هذا من جانب الرواية.

وأمّا من جانب الراوي، فقد خُدِش في حاله من خلال القول بأنّه ممّن اُستثني من رجال نوادر الحكمة، ومن اُستثني فهو ضعيف، بتقريب: أنّ محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري القمّي (المتوفى سنة ٢٩٠ للهجرة) الثقة في الحديث كان قد ألّف كتاباً سمّاه

(١) البرقي، المحاسن: ٢/ ٤٧٦ ح ٤٨٣.
(٢) الكليني، الكافي: ٤/ ٣١٩ ب: الشواء ح ٤.
(٣) المصدر السابق: ٦/ ٢٧١ كتاب الأطعمة ب: القرع ح ٤.

نـوادر الحكمـة، ولكنّـه لم يصـل إلينـا هـذا الكتـاب، ومشـايخه المبـاشرون (١١٠) شـيخاً، ومـن جملـة مشـايخه أحمـد.

ثـمّ جـاء بعـد ذلـك محمـد بـن الحسـن بـن الوليـد (المتـوفّى سـنة ٣٤٣ للهجـرة) فاسـتثنى منهم(٢٩)شـيخاً مـن جهـة ضعفهـم، فبقـى (٨١) مـن مشـايخ صاحـب النـوادر مـن دون قـدحٍ ولا تضعيـف، والمدّعـى أنّ عبـد الله بـن محمـد الـوارد في هـذه الروايـة ممّـن اُسـتثني مـن مشـايخ صاحـب نـوادر الحكمـة، فيكـون ضعيفـاً لأجـل ذلـك، حيـث قـال النجـاشي في ترجمة صاحـب نـوادر الحكمـة أنّـه: ((كان ثقـةً في الحديـث، إلا أنّ أصحابنـا قالـوا: كان يـروي عـن الضّعفـاء، ويعتمـد المراسـيل، ولا يبـالي عمّـن أخـذ، وليـس عليـه في نفسـه مطعـنٌ في شيء، وكان محمـد بـن الحسـن بـن الوليد يسـتثني من روايـة محمـد بـن أحمـد بـن يحيـى مـا رواه عـن موسـى بـن محمـد الهمـداني، ..... أو عبـد الله بـن محمـد الشـامي، أو عبـد الله بـن أحمـد الـرازي))[1].

ويمكن الجواب عن ذلك بالقول:

إنّ أحمـد بـن محمـد بـن أبي نـصر البزنطـي تـوفّي عـام (٢٢١) للهجـرة، والمفـروض أنّـه يـروي مبـاشرةً عـن عبـد الله بـن محمد الشـامي.

وبالتـالي فـلا بـدّ أن يكـون عبـد الله هـذا متقدمـاً عليـه طبقـة وأنّـه متـوفّي قبلـه بعـشرة أو عشريـن سـنة تقريبـاً عـلى أقـل تقديـر، وأمّـا صاحـب نـوادر الحكمـة فقـد تـوفي سـنة(٢٩٠)للهجرة، فكيـف يمكـن أن يـروي عـن

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ٣٤٨ الرقم ٩٣٩.

عبد الله بن محمد الشامي من دون واسطةٍ؟! فهذا لا يمكن.

فالنتيجة: إنّ من ضُعِّف من جهة استثنائه من مشايخ نوادر الحكمة ليس هو من ورد في هذا السند محل الكلام وروى عنه ابن أبي نصر البزنطي، ومن روى عنه ابن أبي نصر لم يرد في حقّه تضعيفٌ، لا من جهة الاستثناء من نوادر الحكمة ولا من جهة أخرى.

هذا تمام كلامنا في موارد النقض على رواية محمد بن أبي نصر البزنطي.

فتحصّل ممّا تقدّم:

أولاً: إنّ عدد من أُدّعي كونهم موارد نقضٍ على التوثيق العام لمشايخ البزنطي هم خمسة، وهم على أقسام:

القسم الأول:

من لم تثبت رواية ابن أبي نصر البزنطي عنهم، وهم الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني.

القسم الثاني:

من روى عنهم ابن أبي نصر البزنطي لكن لم يثبت لهم تضعيف، كعبد الله بن محمد الشامي.

القسم الثالث:

من ثبتت رواية ابن أبي نصر البزنطي عنهم، ولكن كان لهم دور صلاح ووثاقة روى عنهم خلالها، ولا مشكلة حينئذٍ مثل علي بن أبي حمزة البطائني.

القسم الرابع:

من ثبتت رواية ابن أبي نصر البزنطي عنهم، ولكن لم يكن ضعفهم مسلّماً عند الجميع، وهم:

١ ـ المفضّل بن صالح.

٢ ـ عبد الرّحمن بن سالم.

ثانياً:

إنّ عدد مشايخ أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي المباشرين والذين روى عنهم بلا واسطة هم (١١٩) شيخاً[1].

وعليه:

فبتطبيق حساب الاحتمالات يمكن حساب النسبة المئوية للمشايخ الذين قيل بضعفهم من خلال المعادلة الآتية:

---

(١) ينظر: غلام رضا عرفانيان، مشايخ الثقات: ص ٢٢٦.

$\frac{٢}{١١٩} = \frac{س}{١٠٠}$ ، حيث أنّ (س): هي النسبة المئوية المراد تحصيلها، و(١١٩)يمثل عدد المشايخ الكلّي، و(٢)هم عدد المشايخ المضعّفين، وعليه فـ (س) = ٢ × $\frac{١٠٠}{١١٩}$ = ١,٦٨٪، فتكون نسبة الموثّقين(٩٨,٣٢٪).

ويمكن حسابها بطريقة أخرى حيث يُقال:

$\frac{ل٢}{ل١} \times ١٠٠٪ = \frac{٢}{١١٩} \times ١٠٠$ = ١,٦٨٪، وهي نسبة المضعّفين الذين يروي عنهم أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي مباشرةً من غير واسطة.

وفي قبال ذلك، فنسبة الموثقين من مشايخ أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي ممّن يروي عنهم من دون واسطة فهي: (٩٨,٣٢٪)، وهي نسبة تورث الاطمئنان.

فالنتيجة:

إنّ أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي لا يروي إلّا عن ثقةٍ، وهذه النتيجة مطمأن بها بحساب الاحتمالات.

وبذلك ينتهي الكلام فيما أردنا الحديث فيه عن مشايخ المشايخ الثقات: أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، وصفوان بن يحيى وابن أبي عُمير.

والحمد لله ربّ العالمين.

الملحق الأوّل

في تعداد مشايخ ابن أبي عُمير الذين يروي عنهم مباشرةً ومن دون واسطة، وهم كُثر يتعدّون الأربعمائة شيخاً، وهم:

١- أبان بن عثمان، وقد روى عنه ابن أبي عُمير في الحديث الثاني من الباب الثامن من أبواب بقية الصوم الواجب من الوسائل، وكذا في غيره كما في أحاديث رجال الكشي وتحديداً في الرقم ٦٠٣.

٢- أبان بن عثمان، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه كثيرة في غير مورد، منها على سبيل المثال: الحديث السادس عشر من الباب الثالث والعشرون من أبواب مقدّمة العبادات في الوسائل، وكذا الحديث الثالث من الباب الحادي والعشرون من أبواب الحيض وغيره.

٣- إبراهيم بن أبي إسحاق الخِدري، أو إبراهيم بن إسحاق الخُدري، وقد روى عنه ابن أبي عُمير في الجزء الثاني وتحديداً في الباب السابع من أبواب أحكام العيوب من كتاب الوسائل.

٤- إبراهيم بن أبي البلاد، وقد روى عنه ابن أبي عُمير في الجزء الثاني من الوسائل وتحديداً في الباب رقم ٥٠ من أبواب صلاة الجمعة.

٥- إبراهيم بن أبي زياد الكرخي، وقد يُذكَر بعنوان إبراهيم بن أبي زياد

الكلابي، وقد وقعت رواية ابن أبي عُمير عنه في الوسائل في الجزء الرابع وتحديداً في الباب الخامس عشر من أبواب أحكام الخلوة، وكذا في الجزء الخامس عشر من الوسائل في الباب ١٥٢ من أبواب أحكام العشرة، وغيرها من الموارد.

٦- إبراهيم الخزّاز، ويُحتمل فيه غير واحدٍ، وأمّا رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بخصوص هذا العنوان وهو إبراهيم الخزّاز فقد ورد في الوسائل في الجزء الثاني منه وتحديداً في الباب التاسع من أبواب غسل الميّت، وكذا غيره من الموارد والكتب.

٧- إبراهيم الشعيري، وقد يرد بعنوان إبراهيم صاحب الشعير، ورواية ابن أبي عُمير عنه كانت في الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث في الباب ٣٥ من أبواب الاحتضار، وكذا في روضة الكافي في الحديث رقم ٧٤٢.

٨- إبراهيم بن طلحة، ورواية ابن أبي عُمير عنه في الوسائل وتحديداً في الجزء الثامن الباب ٧٢ من أبواب الأطعمة المباحة.

٩- إبراهيم بن عبد الحميد، والملاحظ أنّ رواية ابن أبي عُمير عنه كثيرة في جملة كبيرة من الكتب والأبواب، منها على سبيل المثال ما ورد في الجزء الثالث من الوسائل وتحديداً في الباب الحادي والأربعين من أبواب آداب الطعام، وكذا في الجزء الرابع وتحديداً في الباب ٧٦ من أبواب الدفن، وكذا في أبواب المواقيت وغيرها.

١٠- إبراهيم بن عمر اليماني، ويحتمل اتحاده مع من قبله، ورواية ابن أبي عُمير عنه وردت في الوسائل وتحديداً في الجزء الأول في الباب الحادي عشر من أبواب الأشربة المباحة.

١١- إبراهيم بن الفُضيل، ورواية ابن أبي عُمير عنه في غير موردٍ وغير كتابٍ كما في الوسائل وتحديداً في الجزء السادس عشر في الباب الرابع من أبواب أقسام الحج، وكذا في بصائر الدرجات في الصفحة ٥٢٥.

١٢- إبراهيم بن محمّد الأشعري، ورواية ابن أبي عُمير عنه في رجال الكشي وتحديداً في الرقم ٣١٥.

١٣- إبراهيم بن مهزم، ورواية ابن أبي عُمير عنه وردت في الوسائل في الجزء الرابع منه وتحديداً في الباب العاشر من أبواب باب الصائم.

١٤- أحمد بن أبي علي، ورواية ابن أبي عُمير عنه في الجزء الرابع من الوسائل وتحديداً في الباب الثاني عشر من أبواب كفّارات الاستمتاع.

١٥- أحمد بن عبد الرحمن، ورواية ابن أبي عُمير عنه إنّما جاءت في الجزء الثالث من الوسائل، وتحديداً في الباب السادس عشر من أبواب مقدّمات النكاح.

١٦- أحمد بن علي، ورواية ابن أبي عُمير عنه جاءت في الوسائل في الجزء الأول منه في الباب السادس من أبواب كفّارات الصيد.

١٧- أحمد بن محمّد بن أبي نصر، ورواية ابن أبي عُمير عنه جاءت في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي، وتحديداً في أواخر الكلام عن الواقفة في الصفحة ٤٧.

١٨- أحمد بن محمّد بن زياد، ورد حديث ابن أبي عُمير عنه في الكشي وتحديداً في الحديث ١٠٤.

١٩- أحمد بن النظر، ورواية ابن أبي عُمير وردت عنه في الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني في الباب الحادي عشر من أبواب آداب الصائم، وكذا في الباب الثامن عشر من أبواب أحكام شهر رمضان من نفس الكتاب.

٢٠- أسباط بيّاع الزطي، ويحتمل أنّه أسباط بن سالم، ورواية ابن أبي عُمير عنه جاءت في أصول الكافي وتحديداً في كتاب الحجة في الحديث الأول من باب أنّ المتوسلين إلى آخر الكلام.

٢١- إسحاق بن أبي هلال المدائني، ورواية ابن أبي عُمير عنه جاءت في الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث منه في الباب الحادي والعشرين من أبواب الدعاء الحديث الثالث، في الكافي أيضاً في كتاب الدعاء باب من أبطأت عليه الإجابة.

٢٢- إسحاق بن جرير، ورواية ابن أبي عُمير عنه وردت في الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني منه في الباب الخامس من أبواب أحكام شهر رمضان، وكذا في غيره من الكتب.

٢٣- إسحاق بن عبد العزيز، روى عنه ابن أبي عُمير في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث في الباب ٨٦ من أحكام العشرة، والجزء الثاني الباب ٤٠ من أبواب آداب المائدة.

٢٤- إسحاق بن عبد الله الأشعري، ورواية ابن أبي عُمير عنه جاءت في الوسائل وتحديداً في الجزء الرابع منه في الباب الثالث من أبواب نواقض الوضوء.

٢٥- إسحاق بن عمّار، ورواية ابن أبي عُمير عنه واضحةٌ ومنتشرةٌ في غير موردٍ من الكتب، منها على سبيل المثال ما ورد في الوسائل في الجزء الثالث في الباب الأوّل من أبواب السواك، وكذا في الجزء الثاني في الباب ٤٥ من أبواب المستحقين للزكاة، وكذا في الجزء العاشر في الباب التاسع من أبواب زكاة الفطرة وغيرها.

٢٦- إسماعيل بن إبراهيم، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه في غير كتاب وفي غير موردٍ، منها على سبيل المثال: ما ورد في أصول الكافي في كتاب الإيمان والكفر باب تعجيل عقوبة الذنوب الحديث الثاني، وكذا في أمالي المفيد المجلس الثالث الحديث السابع.

٢٧- إسماعيل بن أبي سعد، ورواية ابن أبي عُمير عنه وردت في الوسائل وتحديداً في الجزء السادس في الباب ١٦ من أبواب المواقيت في الصلاة.

٢٨- إسماعيل البصري، ويحتمل أنّه إسماعيل بن بشّار أو ابن يسار، ورواية ابن أبي عُمير عنه في غير مورد وغير كتاب، منها على سبيل المثال: ما ورد في الوسائل وتحديداً في الجزء الأول منها في الباب رقم ٦٤ من أبواب أحكام العشرة، وكذا في رجال الكشي وتحديداً في الحديث ٣٨٢ وفي غيرها.

٢٩- إسماعيل الخَثعمي، وقد يُطلق عليه الجعفي، وهو إسماعيل بن جابر كما قيل، ورواية ابن أبي عُمير عنه بهذا العنوان جاءت في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول منها في الباب الحادي عشر من أبواب الطواف.

٣٠- إسماعيل بن رباح، ورواية ابن أبي عُمير عنه جاءت في الوسائل في الجزء الثامن منها وتحديداً في الباب ٨٢ من أبواب الطواف، وكذا في غيره من الموارد.

٣١- إسماعيل بن سالم، ورواية ابن أبي عُمير عنه جاءت في الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني في الباب الثاني عشر من أبواب الأشربة المحرّمة، وكذا في كتب الصدوق والمحاسن.

٣٢- إسماعيل بن عبد الخالق، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه في الوسائل وتحديداً في الجزء الرابع منه في الباب الحادي عشر من أبواب أحكام الهبات، وكذا في أصول الكافي في كتاب الدعاء للرزق في الحديث الثالث.

٣٣- إسماعيل بن عبد الله الأعمش.

٣٤- إسماعيل بن عمّار، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني منه في الباب ١٥١ من أبواب أحكام العشرة.

٣٥- إسماعيل بن الفضل، وقد روى عنه ابن أبي عُمير في أمالي الصدوق وتحديداً في المجلس ٨١ الحديث ١٧.

٣٦- إسماعيل القصير، وقيل بأنّه هو إسماعيل بن إبراهيم بن بزّة القصير، وقد روى عنه ابن أبي عُمير في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٣٧- إسماعيل بن محمّد، وهو الذي يُقال له القَنطرة، وقد وقع حديث ابن أبي عُمير عنه في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٣٨- إسماعيل بن محمّد المِنقري، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه جاءت في الوسائل في الجزء الرابع منه وتحديداً في الباب الخامس من أبواب مقدّمات التجارة.

٣٩- بُرد الأسكاف، ورد حديث محمد بن أبي عُمير عنه في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٤٠- بُريد الرزّاز، وجاءت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في معاني الأخبار وتحديداً في الصفحة الأولى الحديث رقم ٢.

نعم، ورد بعنوان بُريد مطلق من دون تقييد، وكانت رواية ابن أبي عُمير عنه بهذا العنوان وردت في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء التاسع عشر في الباب الرابع من أبواب أقسام الحج.

٤١- بُريد بن معاوية، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه وردت في الوسائل في الجزء الثاني وتحديداً في الباب الثالث من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعاوى.

٤٢- بَرية العبادي، وقد ورد حديثه عنه في رجال الشيخ وتحديداً في أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام).

٤٣- بشّار بن بشّار، ويحتمل اتحاده مع بشّار بن يسار، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٤٤- بشر بن مسلم، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه في فهرست النجاشي في طريقه إليه، وقد يرد بعنوان بشر بن مسلمة، وروايته عنه بهذا العنوان جاءت في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السادس منه في الباب التاسع عشر من أبواب الدين والقرض،

وكذا في الجزء الثاني الباب ٢٥ من أبواب الأطعمة المحرّمة وغيرها.

٤٥- بكّار بن كَردم، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في الوسائل وتحديداً في الباب الثالث من أبواب مقدّمات النكاح في الجزء الخامس من الكتاب.

٤٦- بكر بن جناح، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٤٧- بكر بن محمّد الأسدي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في رجال الكشي وتحديداً في الحديث ٣٧٢.

٤٨- بُكير بن أعين، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث في الباب الثامن عشر من أبواب أحكام الوصايا، وكذا في غيره من الموارد.

٤٩- ثعلبة، والظاهر أنّه ثعلبة بن ميمون، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان وردت في كتاب الكافي وتحديداً في الجزء الثالث في الباب ٨١.

٥٠- جابر، والظاهر هذا أنّه جابر بن يزيد الجعفي، وقد ورد حديثه عنه في كتاب الوسائل تحديداً في الجزء الثالث في الباب ٦٨ من أبواب أحكام المساجد.

٥١- جعفر الأسدي، ورد حديثه عنه في الوسائل في الجزء الثاني في الباب السادس من أبواب وجوب الصوم، وكذا وقع في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٥٢- جعفر الأعشى أبو حفص، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب توحيد الصدوق وتحديداً في الباب الثامن والخمسين من الكتاب، وقد يرد بعنوان جعفر الأولي، ورواية ابن أبي عُمير عنه بهذا العنوان جاءت في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٥٣- جعفر بن عثمان، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث في الباب العاشر من أبواب الأغسال المسنونة، وكذا وردت في الجزء التاسع من الوسائل في الباب الرابع والأربعين من أبواب المواقيت، وكذا في الجزء التاسع من الوسائل في الباب ٤٧ من أبواب جهاد النفس.

٥٤- جعفر بن علي، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث منه في الباب الرابع من أبواب سجدتي الشكر.

٥٥- جعفر بن درّاج، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في موارد كثيرة وهي متوقعة جدّاً، فإنّ الرّجل من كبار الرواة، منها على سبيل المثال: ما ورد في الجزء الثامن من الوسائل في

الباب السادس، وكذا في الجزء الأول منه في الباب الرابع عشر من أبواب مقدّمة العبادات، وكذا في الجزء الأول منه في الباب الحادي والثلاثين من أبواب أحكام الخلوة.

٥٦- جميل بن صالح، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في غير مورد، منها على سبيل المثال: ما ورد في الجزء الثاني من المسائل وتحديداً في الباب الثالث من أبواب نواقض الوضوء، وكذا في الجزء الثاني عشر منه في الباب ٧٥ من أبواب الدفن، والجزء الأول منه في الباب الخامس من أبواب الاحتضار.

٥٧- جُندب، وقيل بأنّ المتعيّن هنا هو جُندب والد عبد الله بن جُندب الذي كان من أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)، وإن كان العنوان يمكن أن ينطبق على غير واحدٍ.

ثمّ أنّه قد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثامن عشر منه في الباب الثامن والثلاثين من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٥٨- الحارث بن بهران، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر باب الميم الحديث الرابع، وباب تعجيل عقوبة الذنب الحديث الثامن، وفي أمالي الشيخ المفيد المجلس الأول الحديث الثاني عشر، وغيرها من الموارد.

٥٩- الحارث بن المغيرة النضري، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في مشيخة الصدوق في طريقه إليه.

٦٠- حبيب الخَثعمي، والظاهر كما قيل اتحاده مع تالييه وهما ابن المعلّل وابن المعلى الخثعميين، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول منه في الباب ١٠٥ من أبواب أحكام العشرة، وكذا في الجزء الأول من الوسائل في الباب الثامن من أبواب أحكام الوديعة وفي غيرها من الموارد، بينما وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن حبيب بن المعلّل الخثعمي في فهرست النجاشي في طريقه إليه، وأمّا رواية محمّد بن أبي عُمير عن حبيب بن المعلى الخثعمي فقد وردت في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني في الباب العشرون من أبواب بيع الحيوان.

والبقية تأتي والحمد لله ربّ العالمين.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وصلّى الله على محمّد وآله الطيبين الطاهرين، اللهم صلّ على محمّد وآل محمّد.

٦١- حريز، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان كثيرة، منها على سبيل المثال: ما ورد في الوسائل في الجزء الخامس منه في الباب الأول من أبواب سجدتي الشكر، وكذا في الجزء الأول من الوسائل في الباب السادس من أبواب جهاد العدو، وكذا

في الجزء الثالث من الوسائل في الباب الثامن من أبواب كتاب النذر والعهد.

٦٢- الحسن بن أبي سارة، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه وردت في جامع أحاديث الشيعة وتحديداً في الجزء الثالث عشر في الباب السابع من أبواب النجاسات.

٦٣- الحسن بن أخي فضيل، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول في الباب الخامس من أبواب نواقض الوضوء.

٦٤- الحسن الحضرمي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء الثاني وتحديداً في الباب الأول من أبواب الأشربة المحرّمة.

٦٥- الحسن بن راشد، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في غير مورد، منها على سبيل المثال: ما ورد في الوسائل في الجزء الخامس منه في الباب الثالث، وكذا في الجزء السابع منه في الباب ٣٢ من أبواب ما يُمسك عنه الصائم، وكذا في الجزء الثاني في الباب التاسع من أبواب الصوم المندوب وغيرها.

٦٦- الحسن بن زياد العطّار، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثامن منه في

الباب السادس من أبواب أعداد الفرائض، وغيرها من الموارد.

٦٧- الحسن بن عطية، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه كثيرة في غير مورد، منها على سبيل المثال: ما ورد في الوسائل في الجزء الثالث في الباب رقم ٢٤ من أبواب الحيض، وفي الجزء الخامس في الباب ١٩ من أبواب أحكام المساكن، وكذا في الجزء السادس من الوسائل في الباب ٢٢ من أبواب الذكر.

٦٨- الحسن بن علي الصيرفي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السادس منه في الباب الأول من أبواب السعي.

٦٩- الحسن بن محبوب، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إلى جماعة، وكذا في أصول الكافي في كتاب التوحيد باب أنّ الحجة لا تقوم لله على خلقه إلا بإمامٍ، وكذا في كتاب التهذيب في الجزء الرابع الصفحة ٣١٩.

٧٠- الحسن بن موسى الخنّاط، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٧١- الحسين بن أبي حمزة، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه، وكذا في روضة الكافي في الحديث ٤١٨.

نعم، ورد بعنوان الحسين بن أبي سارة، وكان حديث ابن أبي عُمير عنه في الوسائل في الجزء العاشر منه وتحديداً في الباب ٣٨ من أبواب النجاسات.

٧٢- الحسين بن أبي العلاء، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في غير مورد، منها ما في الوسائل وتحديداً في الجزء الرابع منها في الباب ١٥ من أبواب صلاة الجماعة، وكذا في الجزء الأول في الباب ٤٣ من أبواب تروك الإحرام، وكذا في الجزء الأول في الباب ٦٨ من أبواب ما يُكتسب به.

٧٣- الحسن بن أبي فاختة، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب أمالي الشيخ الطوسي في المجلس الثاني الصفحة ٥٤ الحديث ٤٢.

٧٤- الحسين بن أبي يوسف، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء الرابع الباب ٢٥ من أبواب الحيض.

٧٥- الحسين بن أحمد، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٧٦- الحسين بن أحمد المِنقري، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الخامس في الباب ٢٣ من أبواب مقدّمات التجارة، وكذا في الجزء الأول في الباب

٦٣ من أبواب الأطعمة المحرّمة، وكذا في الجزء الأول في الباب العاشر من أبواب القصاص في النفس، وقد يرد بعنوان حسين الأحمسي، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان وردت في الوسائل في الجزء الثالث في الباب رقم ٢٠ من أبواب الدعاء، وكذا في الجزء الأول في الباب الرابع، والجزء التاسع في الباب ٤٢ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٧٧- الحسين بن بِشر، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في الوسائل وتحديداً في الجزء الأول في الباب السابع من أبواب أحكام المزارعة.

٧٨- الحسين بن أحمد بن عاصم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول في الباب ٧٢ من أبواب آداب الحمّام.

٧٩- الحسين بن حمّاد، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني في الباب ٣٢ من أبواب الصدقة.

٨٠- الحسين بن حمزة، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه.

٧١- الحسين بن خالد الصيرفي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني في الباب ٨٢

من أبواب أحكام الوصايا.

٨٢- الحسين الخلّال، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في حديث الأزدي في الجزء الثاني في الباب التاسع من أبواب كتاب كامل الزيارات.

٨٣- حسين الرواسي ويمكن أن يُقال بأنّه هو نفسه الحسن بن عثمان الرواسي، وكانت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان قد وردت في الوسائل في الجزء الأول وتحديداً في الباب السابع من أبواب القصاص في النفس.

٨٤- الحسين بن زيد، وإن وردت في بعض النسخ من الطبعة القديمة لكتاب الكافي الحسن بن زيد لكنّ الظاهر أنّ الصحيح هو الحسين بن زيد، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في الوسائل في الجزء الأول في الباب ٣٥ من أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، وكذا وقع في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

٨٥- الحسين بن عيسى، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كامل الزيارات في الحديث الثاني عشر من الباب ٢٨.

٨٦- الحسن بن المختار، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في الوسائل وتحديداً في الجزء الأول في الباب الثاني عشر من أبواب الذكر، وفي الجزء الثالث عشر في الباب ١٢٦ من

أبـواب أحـكام العـشرة، وكـذا في الجـزء الخامـس في البـاب ٥٦ مـن أبـواب آداب المائـدة.

٨٧- الحسـين بـن مصعـب، وقـد وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في الجـزء الأول في البـاب ٣٥ مـن أبـواب أحـكام العـشرة، وكـذا في كتـاب الخصـال بـاب الثلاثة الحديـث ١٢٦، وبـاب الخمسـة الحديـث ١٢.

٨٨- الحسـين بـن معـاذ بـن مسـلم النحـوي، وقـد وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه في اختيـار معرفـة الرجـال المعـروف برجـال الكـشي الحديـث رقـم ٤٧٠.

٨٩- الحسـين بـن موسـى بـن سـالم الحنّـاط، وقـد وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه في طريـق النجـاشي في فهرسـته إليـه.

٩٠- الحسـين بـن نعيـم، والـذي وصفـه الشـيخ الطـوسي في الفهرسـت بالصحـاف، وكـذا ورد توصيفـه بذلـك في أصـول الـكافي في كتـاب الإيـمان والكفـر في بـاب شـدّة ابتـلاء المؤمـن في الحديـث التاسـع عـشر، وقـد وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في الجـزء الثـاني في البـاب الحـادي عـشر مـن أبـواب الدعـاء، وكـذا في الجـزء الرابـع في البـاب ٢٩ مـن أبـواب فعـل المعـروف، وكـذا في الجـزء الثالـث في البـاب ٢٤ مـن أبـواب أحـكام الإجـارة.

٩١- الحسين بن يحيى، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب التهذيب في الجزء الخامس في الحديث ٤٦١ في أواخر زيادات الحج، وكذا موجود في الوسائل في الجزء الثامن الباب ١٣٠ على نسخة.

٩٢- حفص أخو مَرازم، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب أصول الكافي في باب النهي عن الصفة في الحديث السابع منه، وكذا في علل الشرائع في الجزء الأول الباب ٤٥ الحديث الثالث.

٩٣- حفص بن البختري، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث منه في الباب العشرون، وكذا الجزء الأول والجزء الثاني الباب ٢٦ من أبواب مقدّمة العبادات.

٩٤- حفص بن سوقة، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول منه في الباب الثاني عشر من أبواب الجنابة، وكذا في الجزء الأول في الباب ٥٦ من أبواب ما يُمسك عنه الصائم، وكذا في الجزء الرابع في الباب الخامس من أبواب أحكام العقود.

٩٥- حفص بن عثمان، وقد روى عنه محمّد بن أبي عُمير بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثالث وتحديداً في الباب التاسع من

أبـواب الأمـر والنهـي ومـا يناسـبهما.

٩٦- حفـص بـن العـلاء، وقـد وردت روايـة ابـن أبي عُمـير عنـه بهـذا العنـوان في فهرسـت النجـاشي في طريقـه إليـه.

٩٧- حفـص بـن قِـرط، وقـد وردت روايـة محمّـد ابـن أبي عُمـير عنـه بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل في الجـزء السـابع عـشر مـن أبـواب النفقـات.

٩٨- حفـص بـن قُرعـة، وقـد وردت روايـة محمّـد ابـن أبي عُمـير عنـه في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في الجـزء الثالـث عـشر في البـاب الثامـن عـشر مـن أبـواب الذبـح.

٩٩- حُفيفَـة، وقـد وردت روايـة محمّـد ابـن أبي عُمـير عنـه في كتاب الوسـائل وتحديـداً في الثـاني في البـاب الرابـع مـن أبـواب صلاة الاستخارة.

١٠٠- حَفيـة أو حُقبـة، وقـد وردت روايـة ابـن أبي عُمـير عنـه بهـذا العنـوان في الوسـائل في الجـزء الثالـث في البـاب ٥٠ مـن أبـواب وجـوب الحـج وشرائطه.

١٠١- الحكـم الأعشـى، وقـد وردت روايـة محمّـد ابـن أبي عُمـير عنـه بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في الجـزء الثالـث في البـاب الثالث عـشر مـن أبـواب كتـاب الإيـمان، وقـد يـرد بعنـوان الحكـم الأعمـى وروايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه بهـذا العنـوان قـد وردت في فهرسـت

الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٠٢- الحكم بن أيمن، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الأول، وكذا في الجزء الثالث في الباب ٢٦ من أبواب فعل المعروف، وكذا في الجزء الرابع في الباب ١١ من أبواب ما يُحرّم بالكفر من كتاب النكاح.

١٠٣- حكم بن حكيم، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في مشيخة الفقيه وفهرست الطوسي والنجاشي في طُرقهم إليه.

١٠٤- الحكم بن عَلباء الأسدي، بينما ورد في الاستبصار الحكم بن عَلياء، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في الوسائل وتحديداً في الكتاب في الجزء الثالث عشر في الباب الأوّل من أبواب الأنفال.

١٠٥- الحكم بن مسكين، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء ١٢ في الباب الثاني من أبواب الخلل الواقع في الصلاة، وكذا في الجزء الثاني من الوسائل وتحديداً في الباب الثاني عشر من أبواب جهاد العدو، وكذا في الجزء التاسع وتحديداً في الباب ٢٤ من أبواب فعل المعروف.

١٠٦- حمّاد بن عثمان، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه بهذا

العنوان في الوسائل في الجزء الثالث وتحديداً في الباب التاسع من أبواب نواقض الوضوء، وكذا في الجزء الثامن من الوسائل في الباب السابع من أبواب أحكام الخَلوة، وكذا في الجزء الثاني من الوسائل في الباب الثالث من أبواب الماء المطلق، وقد يرد بعنوان حمّاد بن عثمان الناقض، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان وردت في الوسائل في الجزء الثالث في الباب ٣٢ من أبواب مقدّمات الطوائف، وكذا في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٠٧- حمّاد بن عيسى، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الأول منه في الباب ٣٧ من أبواب الاحتضار، وكذا في الجزء الثالث وتحديداً في الباب ٨٢ من أبواب تروك الإحرام، وكذا في الجزء الخامس وتحديداً في الباب ٤١ من أبواب كفّارات الصيد، وقد يرد بعنوان حمّاد الناب.

١٠٨- حمزة بن حمران، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء العشرون في الباب السادس من أبواب مقدّمة العبادات، وكذا الباب ١٢ من أبواب صفات القاضي، وفي مشيخة من لا يحضره الفقيه، وكذا في توحيد الصدوق في الباب ٦٢ الحديث السابع.

١٠٩- حميد بن المُثنّى أبو المَعزاء، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير

عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني في الباب الخامس من أبواب أعداد الفرائض.

١١٠- حنان بن سدير، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السابع في الباب الثالث عشر من أبواب نواقض الوضوء.

١١١- خالد بن أبي العلاء الخفّاف، وقد يرد بعنوان خالد بن بكّار أبو العلاء الخفّاف، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

١١٢- خالد الأرمني، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب إثبات الهداة الجزء السابع صفحة ٤٦ في مطبعة العلمية في قم، وكذا الجزء الثالث الصفحة ٥٢٢ في النصوص على إمامة الإمام المهدي (عليه السلام) الباب ٣٢ الفصل ١٦.

١١٣- خالد بن صبيح، وقد وردت رواية ابن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١١٤- خالد بن نُجيح الجوّان، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

١١٥- خالد بن يزيد، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني الباب ٢٥ من

أبـواب فعـل المعـروف.

١١٦- خزيمـة بـن ربيعـة، وقـد وقعـت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه بهذا العنـوان في كتـاب اختيـار معرفـة الرجـال المعـروف برجـال الكـشي وتحديـداً في الحديـث رقـم ٣٥.

١١٧- خطّـار بـن مسـلمة، وقـد وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب الثامـن مـن أبـواب صفـات القـاضي، وكـذا في كتـاب الخصـال في البـاب الأوّل في الحديـث رقـم ٧٤، وكـذا في فهرسـت النجـاشي في طريقـه إليـه.

١١٨- خـلّاد أخـو الفضيـل، وحديثـه عنـه ورد في كتـاب الخصـال في بـاب الواحـد الحديـث رقـم ٨٠.

١١٩- خـلّاد بـن خالـد المُقـري، وقـد وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه بهـذا العنـوان في فهرسـت الشـيخ الطـوسي في طريقـه إليـه.

١٢٠- خـلّاد الـسرّي أو السـندي، وقـد وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه في كتـاب الوسـائل في الجـزء الثـاني البـاب العـاشر مـن أبـواب تـروك الإحـرام، وقـد يـرد بعنـوان خـلّاد السـدّي، وروايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه بهـذا العنـوان وردت في الوسـائل في الجـزء الثالـث في البـاب رقـم ١٤ مـن أبـواب أحـكام العـشرة.

وقـد يـرد بعنـوان خـلّاد السـندي البـزّاز، وروايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عنـه

بهذا العنوان وردت في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

١٢١- خليل العبدي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في الوسائل وتحديداً في الجزء ٢٦ الباب الثامن من أبواب مواقيت الصلاة.

١٢٢- داود بن الحُصين، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في الوسائل ٣٣ من أبواب صفات القاضي ٩، وقد يرد بعنوان داود بن الرزين، وروى عنه ابن أبي عُمير في هذا العنوان في الجزء السابع صفحة ١٥١ والجزء الأوّل صفحة ٨٣ من أبواب ما يُكتسب به.

١٢٣- داود الرقّي، وهو داود بن كثير الرقّي، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الخامس صفحة ٧ من أحكام الضمان.

١٢٤- داود بن زربي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في الوسائل ٢/ ٧٤ من أبواب الدفن و٤/ ٤٥ و١/ ٨٣ من أبواب ما يُكتسب به.

١٢٥- داود بن فرقد، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في الوسائل الجزء الرابع الباب الأوّل من أبواب الماء المطلق، والجزء الثالث الباب ٣١ من أبواب أحكام الخلوة، والجزء الأوّل الباب ٣٧ من أبواب الحيض.

١٢٦- داود بن النعمان، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في الوسائل في الجزء الأول في الباب ٢٩ من أبواب الدفق.

١٢٧- دُرست بن أبي منصور، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه وردت في الوسائل الجزء الأوّل باب ٥٧ والجزء الأول باب ٦١ من أبواب جهاد النفس، والجزء الرّابع الباب ٧ من أبواب موجبات الإرث.

١٢٨- ذُريح المحاربي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الثالث الباب ٥ من أبواب المواقيت في كتاب الصلاة، والجزء الثاني صفحة ٢٤ من أبواب وجوب الحج.

١٢٩- ربعي ابن عبد الله وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في الجزء الرّابع الباب ٤٦ من أبواب وجوب الحج وشرائطه، والجزء الثالث الباب السابع من أبواب ميراث الخنثى، وكذا في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٣٠- رُفاعة، وقد أُطلق عليه رُفاعة النخاس كما في الوسائل الجزء الثاني الباب الثاني من أبواب زكاة الذهب والفضة، وروايات محمّد بن أبي عُمير كثيرة منها ما في الوسائل الجزء الأوّل صفحة ٤٩ من أبواب الوضوء، والجزء الأوّل الباب ١٦ من أبواب آداب الطعام.

١٣١- رومي بن زرارة، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في مشيخة من لا

يحضره الفقيه في طريقه إليه.

١٣٢- الريّان بن الصلت، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الثاني الباب الخامس من أبواب لباس المصلّي.

١٣٣- زرارة، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في الوسائل في غير مورد كما في الجزء الثاني الباب ١٦ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة، والجزء الثاني الباب ٣١ من أبواب مقدّمات الحدود، وكذا غيرها.

١٣٤- زكريا صاحب السابري، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الثاني الباب الثاني من أبواب الأذان والإقامة، والجزء الخامس الباب ٢٧ من أبواب صلاة الجماعة.

١٣٥- زياد بن أبي الخلّال، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الباب الأوّل الحديث الثالث من أبواب الصوم المحرّم والمكروه.

١٣٦- زياد بن سوقة، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه وردت في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

١٣٧- زياد القَندي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء الرابع الباب ٢٣ من أبواب السجود، وكذا في الباب ٢٣ من أبواب ما يحرم بالرّضاع.

١٣٨- زياد النَهدي، وقد وقعت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب

معاني الأخبار الصفحة ١٦٠ باب معنى أوّل النعم.

١٣٩- زياد ابن النضر، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في أمالي الصدوق المجلس ٢٧ الحديث الثالث.

١٤٠- زيد الزرّات، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان وردت في فهرست الشيخ الطوسي والنجاشي في طريقهما إليه.

١٤١- زيد الشحّام، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الأوّل الباب ١٩ من أبواب الجنابة.

١٤٢- زيد النّرسي، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه جاءت في كتاب الوسائل الجزء السادس الباب ٢٦ من أبواب آداب الحمّام، والجزء الرّابع الباب ١٣٣ من أبواب أحكام العشرة، والجزء ٢٧ الباب ٨٢ من أبواب المَزار.

١٤٣- سَبرة بن يعقوب بن شعيب، روى عنه محمّد بن أبي عُمير بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء التاسع عشر الباب ٤٨ من أبواب الذكر.

١٤٤- سدير الصيرفي، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء العاشر الباب الأوّل من أبواب أفعال الصلاة، وكذا في أمالي الشيخ الطوسي في الحديث رقم ٦٠.

١٤٥- السرّي بن خالد، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في أصول الكافي

في كتاب الإيمان والكفر باب تعجيل عقوبة الذنوب الحديث الخامس، وكذا في الخصال الباب الأوّل الحديث ٦٩ أو ٧٠.

١٤٦- سعد بن أبي خلف، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في الوسائل في الجزء الأوّل الباب السابع من أبواب القنوت، وكذا الجزء العاشر الباب ٢٥ من أبواب صلاة المسافر، والجزء الأول الباب ٥٨ من أبواب أحكام العشرة.

١٤٧- سعد بن بَكر، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه وردت في الوسائل في الجزء الثاني الباب الخامس من أبواب التشهد.

١٤٨- سعدان بن مسلم، ورواية محمّد بن أبي عُمير بهذا العنوان عنه وردت في أصول الكافي كتاب الحجّة باب أنّ الأرض لا تخلو من حجة الحديث الثاني.

١٤٩- سعيد الأزري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في الوسائل في الجزء الأوّل الباب الثالث من أبواب القصاص في النفس.

١٥٠- سعيد بن جناح، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في الوسائل الجزء الأوّل الباب ٤٨ من أبواب آداب المائدة.

١٥١- سعيد بن هازوان، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الأوّل، والجزء الخامس الباب ٢٤ من أبواب المستحقّين للزكاة، وكذا في أصول الكافي كتاب الحجة باب ما

جاء في الاثني عشر الحديث ١٥.

١٥٢- سعيد بن مسلمة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٥٣- سفيان بن السمت، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء الأوّل والجزء الخامس الباب ٢٥ من أبواب آداب الحمّام.

١٥٤- سفيان بن صالح، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الأوّل الباب السابع من أبواب عقد البيع وشروطه.

١٥٥- سلمة مولى علي بن يقطين، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء الثالث الباب ٢٣ من أبواب الجنابة.

١٥٦- سلمة بيّاع السّابري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء الثالث الباب ٢٠ من أبواب مقدّمات العبادات، والجزء الأوّل الباب التاسع من أبواب مقدّمات التجارة.

١٥٧- سلمة السمّان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء الأوّل الباب التاسع من أبواب آداب الصائم.

١٥٨- سلمة بن محرز، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الرابع الباب ١٧ من أبواب ميراث الأبوين

والأولاد.

١٥٩- سليمان بن خالد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء ١٤ الباب ٣٠ من أبواب الحيض، والجزء الثامن الباب ٣ من أبواب الخلع والمباراة، والجزء الأوّل الباب ٦ من أبواب أقسام الحجّ.

١٦٠- سليمان صاحب السابري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الرابع الباب ١٩ من أبواب الدعاء.

١٦١- سليمان بن العيص، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء الثاني الباب السابع من أبواب كفّارات الإحرام.

١٦٢- سليم الفرّاء، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الأوّل الباب ٢٨ من أبواب أحكام آداب الحمّام، وكذا الباب ١١ من أبواب قراءة القرآن، والباب ١٥ من أبواب الدعاء.

١٦٣- سليمان بن مهران، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في أمالي الصدوق المجلس ٥٧ الحديث ١١.

١٦٤- سماعة بن مهران، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في

الوسائل الجزء السابع الباب ١٣ من أبواب ديّات النفس.

١٦٥- سيف التمّار، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في الوسائل الجزء الثالث الباب ٤٠ من أبواب الذّبح، والجزء الخامس الباب ٣٣ من أبواب وجوب الحجّ.

١٦٦- سيف بن عُميرة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء السابع الجزء التاسع الباب ١٧ من أبواب مقدّمات العبادات، والجزء الأوّل الباب الثامن من أبواب غسل الميّت، والجزء الأوّل الباب ٢٦ من أبواب التكفين.

١٦٧- شعيب بن أعين الحدّاد، وقد وقعت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٦٨- شعيب العَقرقوفي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الثاني الباب ١٠٩ من أبواب أحكام العشرة.

١٦٩- شهاب بن عبد ربّه، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في رجال الكشي وتحديداً في الحديث رقم ٣٥٢.

١٧٠- صالح بن سعيد، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل الجزء الأوّل الباب ٣٧ من أبواب الأمر والنهي.

١٧١- صالح بن عبد الله، روى عنه محمّد بن أبي عُمير في كتاب الوسائل

في الجزء الثاني الباب ١٧ من أبواب بقية الصوم الواجب.

١٧٢- صباح الحذّاء، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الخامس عشر الباب التاسع عشر من أبواب جهاد النفس.

١٧٣- صباح بن عبد الحميد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن هذا الرجل بهذا العنوان في كتاب أمالي الصدوق في المجلس ٤٧ الحديث ٨.

١٧٤- الصباح المَزني، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء العاشر الباب الأوّل من أبواب أفعال الصلاة.

١٧٥- صفوان الجمّال، فقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن هذا الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث في الباب ٢٥ من أبواب النيابة في الحج، وكذا وردت بعنوان صفوان بن مهران الجمّال، حيث كان حديث محمّد بن أبي عُمير عنه كذلك وارد في الوسائل في الجزء الأوّل في الباب ٥٣ من أبواب جهاد النفس، وكذا في مشيخة من لا يحضُرُه الفقيه.

١٧٦- صفوان بن يحيى، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن صفوان بن يحيى بهذا العنوان في غير موردٍ وفي غير كتابٍ، منها ما ورد

في الوسائل في الجزء التاسع عشر الباب ١٢٢ من أبواب أحكام العشرة، والجزء التاسع الباب ١٤ من أبواب تروك الإحرام، والجزء الأوّل الباب الثاني عشر من أبواب عقد النكاح وغيرها.

نعم، قد يرد في هذه الموارد بعنوان صفوان أو بعنوان صفوان بن يحيى.

١٧٧- صندل، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني منه في الباب ٢٦ من أبواب فعل المعروف.

١٧٨- عائذ الأحمسي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء العاشر في الباب السادس عشر من أبواب أعداد الفرائض، وكذلك في غير موردٍ من غير كتاب كما في الجزء الثالث من الوسائل الباب ٢٢ من أبواب التعقيب، وفي الخصال باب الأربعة الحديث ١٧.

١٧٩- عاصم بن حميد، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في غير موردٍ وغير كتابٍ، كما في الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث الباب الخامس عشر، وكذلك في الجزء الأول الباب السابع عشر من أبواب تروك الإحرام، وكذا الجزء الخامس الباب ٢٠ من أبواب الطواف.

١٨٠- عامر بن نعيم القمّي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

١٨١- عبد الأعلى مولى آل سام، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب علل الشرائع وتحديداً في الجزء الأوّل في الباب ٧٩ الحديث رقم ٣.

١٨٢- عبد الحميد بن أبي العلاء، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن هذا الرجل في غير موردٍ وغير كتابٍ، منها ما ورد في كتاب الوسائل الجزء الأوّل الباب ٦١ من أبواب أحكام الملابس، وكذا في رجال الكشي الحديث ٣٣٧، وكتاب أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر بابٌ في ترك دعاء الناس الحديث السادس.

١٨٣- عبد الحميد بن سعيد أو ابن سعد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأوّل في الباب الثالث من أبواب السعي.

١٨٤- عبد الحميد بن عواض، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأوّل في الباب العاشر من أبواب ما يحرم بالرّضاع.

١٨٥- عبد الرّحمن بن أبي عبد الله، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن

الرجل في غير مورد وغير كتاب، منها ما ورد في كتاب الوسائل الجزء ٢٩ الباب التاسع من أبواب صفات القاضي، وكذلك ورد في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه مقيّداً بتوصيفه بالبصري.

١٨٦- عبد الرّحمن بن أبي ليلا، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول في الباب ٦٨ من أبواب جهاد النفس.

١٨٧- عبد الرّحمن بن أبي نجران، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني في الباب ٨٩ من أبواب تروك الإحرام.

١٨٨- عبد الرّحمن بن الحجّاج، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في غير مورد وغير كتاب، منها ما ورد في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث في الباب ٢٠ من أبواب مقدّمة العبادات، وكذا في الجزء التاسع الباب الثالث من أبواب نواقض الوضوء، وكذا في الجزء الأوّل الباب ٣٨ من أبواب آداب الحمّام.

١٨٩- عبد الرّحمن الحذاء، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثالث في الباب ٧٥ من أبواب مقدّمات النكاح.

١٩٠- عبد الرّحمن بن حمّاد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب التهذيب في الجزء العاشر وتحديداً في الصفحة ٤ الحديث ١٤.

١٩١- عبد الرّحمن بن سالم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الجزء الأول الباب ٦٢ من أبواب مقدّمات النكاح.

١٩٢- عبد الرّحمن السرّاج، وردت رواية لمحمد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الجزء الثالث الباب ٢٦ من أبواب أحكام الملابس.

١٩٣- عبد الرّحمن بن سيابة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في رجال الكشي تحديداً في الحديث ٦٢٢، وكذا في كتاب أمالي الصدوق المجلس ٥٤ الحديث ١١.

١٩٤- عبد الرّحمن بن عمر بن أسلم، وردت رواية عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول الباب ٦١ من أبواب آداب الحمّام.

١٩٥- عبد الرّحمن بن محمّد واستظهر جمع بأنّه عبد الرّحمن بن محمّد العرزمي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إلى إسماعيل بن الفضل.

١٩٦- عبد الصمد بن بشير، وقد رواية محمد بن أبي عُمير عنه في رجال الكشي وتحديداً في الحديث ٥٣١، وكذا في أصول الكافي كتاب الحجة باب الإشارة والنص على الحسن بن علي (عليه السلام) الحديث الثاني، وكذا في أمالي الشيخ الطوسي الجزء الثاني مجلس يوم الجمعة التاسع من رجب سنة ٤٥٧ للهجرة الحديث الأخير.

١٩٧- عبد الله بن أبان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السادس الباب ٦٧ من أبواب أحكام العشرة.

١٩٨- عبد الله بن أبي يعفور، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني الباب الثامن من أبواب المتعة.

١٩٩- عبد الله بن بُكير، وردت رواية ابن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني في الباب ٣٦ من أبواب القراءة في الصلاة.

٢٠٠- عبد الله بن جندب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء الثالث في الباب ٥٣ من أبواب الدعاء، وكذا في الجزء الثالث في الباب ٢٥ من أبواب الأمر والنهي.

٢٠١- عبد الله بن الحجّاج، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في

كتاب الوسائل في الجزء الأول في الباب الرابع من أبواب مقدّمات التجارة، وكذا في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٢٠٢- عبد الله بن حسّان، وردت رواية محمّد بن أبي عمير عنه في الباب ٣٣ من أبواب كتاب كامل الزيارات.

٢٠٣- عبد الله بن الحسن بن علي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السادس الباب ٤٢ من أبواب الذكر.

٢٠٤- عبد الله بن سليمان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

٢٠٥- عبد الله بن سنان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في غير مورد، وكذا في غير كتاب، كما في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السادس الباب الثامن من أبواب مقدّمة العبادات، والجزء الأوّل الباب ٩٨ من أبواب آداب الحمام، والجزء الأوّل الباب ٧٤ من أبواب الدفن.

٢٠٦- عبد الله بن عبد الرحمن، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول الباب ٧٤ من أبواب آداب الحمام، وكذا في غيره من الكتب كما في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٢٠٧- عبد الله بن الفضل، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء السابع الصفحة ٢٨ من أبواب مقدّمة العبادات، والجزء التاسع باب ٤٣ من أبواب جهاد النفس، وفي علل الشرائع الجزء الثاني الباب ٣٨٥ الحديث ٥٢.

نعم، ورد عبد الله بن الفضل مقيّداً بالهاشمي ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان وردت في الوسائل الجزء الأول الصفحة ١٠٥ من أبواب المزار.

٢٠٨- عبد الله بن القاسم، ورواية محمّد بن أبي عُمير عنه وردت في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث الباب الرابع عشر من أبواب مقدّمة التجارة.

٢٠٩- عبد الله بن لطيف التفليسي، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في مشيخة من لا يحضُرُه الفقيه في طريقه إليه.

٢١٠- عبد الله بن مسكان، ورواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان وردت في غير مورد وغير كتاب، منها ما ورد في كتاب الوسائل في الجزء الثالث في الباب الثالث من أبواب ما تجب فيه الزكاة، وفي الجزء الأوّل الباب السادس من أبواب أقسام الحج، وفي الجزء السابع الباب الرابع عشر من أبواب الإحرام وغيرها.

٢١١- عبد الله بن المغيرة، ورواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا

العنوان وردت في غير مورد، منها ما ورد في الوسائل في الجزء الثالث في الباب الثامن من أبواب الجنابة، وكذا في الجزء الثالث عشر الباب الرابع عشر من أبواب صلاة المسافر، وكذا في الجزء السادس الباب ٢٣ من أبواب الوقوف في المشعر، وغيرها.

٢١٢- عبد الله بن يحيى الكاهلي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الجزء الخامس الباب ٣٧ من أبواب الجنابة، وكذا في الباب الخامس من أبواب المواقيت وفي غيرها.

٢١٣- عبد المؤمن الأنصاري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء العاشر الباب ١١ من أبواب صفات القاضي.

٢١٤- عبد الوهاب بن الصباح، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الجزء التاسع الباب ٥٥ من أبواب آداب السفر إلى الحج، وكذا في الجزء الثاني الباب ٧٠ من أبواب أحكام الأولاد.

٢١٥- عبد الواسط، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثاني الباب ٤٣ من أبواب الأطعمة المباحة.

٢١٦- عبد الله الحلبي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا

العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث الباب ٦١ من باب الأطعمة المباحة.

٢١٧- عبيد الله الطويل، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث الصفحة ٧٨ من أبواب جهاد النفس.

٢١٨- عبيد الله المرافقي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في مشيخة من لا يحضُرُه الفقيه في طريقه إليه.

٢١٩- عبيد الله الواسطي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب المحاسن الصفحة ٤٨٢.

٢٢٠- عُتيبة بيّاع القصب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء ٢٠ في الباب ٣٧ من أبواب المَزار.

٢٢١- عثمان بن عيسى، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث الباب ٢٨ من أبواب الصوم المندوب.

٢٢٢- عُقبة بن مَحرز أو محمّد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث الباب ٢٨ من أبواب النجاسات وفي غيرها من الموارد.

٢٢٣- العُلى، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في غير كتاب وغير مورد كما في كتاب التهذيب الجزء التاسع الصفحة ٣٨٧ باب ميراث من لا وارث له، وكذا في الاستبصار بالجزء الرابع صفحة ١٩٦ وفي التهذيب أيضاً وفي غيرها من الموارد.

٢٢٤- العلاء بن سيابة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الأول صفحة ٣٤ من أبواب الشهادات.

٢٢٥- العلاء بن المقعد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثاني الباب ٢٣ من أبواب الطواف، وكذا في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٢٢٦- علي بن أبي حمزة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في غير مورد وغير كتاب، منها كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث الباب ٢٣ من أبواب الاحتضار والباب ٢٦ من أبواب ما يُكتسب به والباب ٣٨ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٢٢٧- علي الأحمسي، وردت رواية ابن أبي عُمير عن الرجل في غير مورد وغير كتاب، منها ما ورد في كتاب الوسائل في الجزء الأول الصفحة ٨٢ من أبواب جهاد النفس، وكذا في كتاب أصول

الكافي كتاب الإيمان والكفر باب تعجيل عقوبة الذنوب الحديث التاسع.

٢٢٨- علي بن إسماعيل الميثمي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السابع الباب ٣٦ من أبواب جهاد العدو.

٢٢٩- علي بن إسماعيل بن عمّار، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في غير مورد وغير كتاب، منها ما ورد في كتاب الوسائل في الجزء الأول الباب ٣٠ من أبواب الأمر والنهي، والباب ١١ من أبواب أحكام التجارة وغيرها.

٢٣٠- علي الأسواري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب كمال الدين الباب ٣٤ الحديث رقم ٦.

٢٣١- علي الجَهضمي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء السادس الباب ٨٣ من أبواب جهاد النفس، وكذا في غيرها من الكتب ككتاب الخصال الباب رقم ١ الحديث ٥٦.

٢٣٢- علي بن الحديد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثامن الباب ٢١ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة.

٢٣٣- علي بن الحسن بن رباط، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء السادس الباب الأول من أبواب المتعة.

٢٣٤- علي بن الحسن الصيرفي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي وكذا فهرست النجاشي في طريقيهما إليه.

٢٣٥- علي بن حَنظلة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الباب الثامن من أبواب المواقيت.

٢٣٦- علي بن رئاب، وروايات محمّد بن أبي عُمير عن الرجل وردت في غير مورد وغير كتاب، منها ما ورد في كتاب الوسائل في الجزء الثاني الباب الأول من أحكام الدواب، والجزء الخامس الباب ٢٤ من أبواب كفّارات الصيد، والجزء الثاني الباب العاشر من أبواب الصرف.

نعم، ورد في بعض الموارد علي بن الزيات، كما في الجزء ١٩ من الوسائل الباب ٤٦ من أبواب جهاد النفس.

٢٣٧- علي بن عبد العزيز، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الخامس الباب ٢٩ من أبواب مقدّمات الطواف.

٢٣٨- علي بن عطية، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الثاني الباب ٢٧ من أبواب المواقيت في كتاب الصلاة، وكذا في الجزء الثالث الباب ٤٥ من أبواب أحكام الملابس، والجزء الرابع الباب ٧ من أبواب سجدتي الشكر، وكذا في توحيد الصدوق الباب السابع الحديث الرابع، وفي رجال الكشي الحديث ٧٣٤.

٢٣٩- علي بن عقبة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول الباب ١٩ من أبواب الركوع، والجزء الثاني الباب الأوّل من أبواب القصاص.

٢٤٠- علي بن عُيَينة، وردت الرواية عنه في أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر باب الشكر الحديث ١١.

٢٤١- علي بن المغيرة، وردت روايته عنه في كتاب كامل الزيارات الحديث الخامس من الباب ٣٢.

٢٤٢- علي بن النهدي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في الجزء السابع الباب التاسع، وكذا غيره من أبواب المزار.

٢٤٣- علي بن يقطين، وردت رواية الرجل عنه في كتاب الوسائل في الجزء الأوّل الباب الثاني والباب الثامن عشر، والجزء الأوّل الباب

العشرون من أبواب الدفن.

٢٤٤- عمّار بن مروان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل الجزء الثالث الباب ٤٠ من أبواب الحيض، والجزء الأوّل الباب ٣٦ من أبواب المتعة، والجزء السابع الباب ٢ من أبواب المواقيت في الحج.

نعم، ورد بعنوان عُمارة بن مروان كما في الوسائل الجزء السادس في الباب العاشر من أبواب زكاة الفطرة.

٢٤٥- عمران، والرجل مردّد بين أشخاص كما هو واضح، وقد وردت الرواية عنه في إثبات الهداة الجزء الأول الفصل ١٣ من الباب السادس الحديث المتسلسل ٢٢٠.

٢٤٦- عمر بن أُذَينة، وأحاديث وروايات محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان وردت في غير مورد وغير كتاب، منها على سبيل المثال ما ورد في كتاب الوسائل في الجزء الثامن الباب الثامن، والجزء الرابع الباب ٢٨، والجزء الأوّل الباب ٣١ من أبواب مقدّمات العبادات.

٢٤٧- عمر بن حنظلة، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب كمال الدين الباب ٦١ الحديث السابع.

٢٤٨- عمر بن سالم، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل

في فهرست النجاشي في طريقه إليه، كذلك ورد في فهرست الطوسي في طريقه إليه.

٢٤٩- عمر بن شهاب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في أصول الكافي كتاب الدعاء باب القول عند الاصباح والإمساء الحديث السادس.

٢٥٠- عمر بن عاصم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في غير مورد وغير كتاب، منها كما ورد في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الخامس الباب ٢٠ من أبواب الطواف، وكذا في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٢٥١- عمر الكرابيسي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب معاني الأخبار باب نوادر المعاني الحديث رقم ٦٣، وكذا في كتاب التهذيب الجزء الثامن صفحة ٢٧٠.

٢٥٢- عمر بن يزيد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في غير مورد وغير كتاب، منها ما ورد في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الرابع الباب ٢٩ من أبواب النفقات، وكذا في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه، وكذا في رجال الكشي الحديث رقم ٣٨.

٢٥٣- عمر بن أبي المقدام، المتتبع لرواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل

بهذا العنوان يجد بأنّها منتشرة في غير كتاب كما ورد في كتاب الوسائل في الجزء الحادي عشر الباب العشرون من أبواب مقدّمة العبادات، وكذا في روضة الكافي الحديث رقم ٢٥٩، وفي كمال الدين الباب ٦١ الباب ٢٣.

٢٥٤- عمر بن الجميع، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السادس الباب السادس من أبواب السجود، والجزء الثاني الباب ٦٣ من أبواب آداب السفر إلى الحج، وكذا في معاني الأخبار في باب معنى المطيطاء.

٢٥٥- عَنبسة بن مصعب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الأول الباب الخامس من أبواب ما يُحرَم باستيفاء العدد.

٢٥٦- عيسى بن عبد الله الأشعري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب علل الشرائع وتحديداً في الجزء الثاني في الباب ٣٧٣ في الحديث الأوّل منه.

٢٥٧- عيسى الفراء، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الباب ١١ من الجزء ١٥ من أبواب مقدّمات العبادات.

٢٥٨- عيص بن القاسم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٢٥٩- عُيَينة بيّاع القصر، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب ثواب الأعمال وتحديداً في ثواب من زار الحسين (عليه السلام) الحديث الثاني.

٢٦٠- الغفّار الطائي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الجزء السادس الباب ٢٩ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة.

٢٦١- غياث بن إبراهيم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الباب ٤٠ من أبواب الأطعمة المباحة، وكذا في كمال الدين الباب ٤٢ الحديث ٨ الباب ٢٢ الحديث ٦٧.

٢٦٢- الفرّاء، ويحتمل اتحاده مع عيسى الفرّاء، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الخصال الباب الأول الحديث ٨٠.

٢٦٣- فُضالة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل الجزء الثالث الباب السابع من أبواب الماء المطلق.

٢٦٤- الفضل بن عبد الملك أبو العبّاس، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب كمال الدين في الصفحة ٧٥ من طبعة النجف

سنة ١٣٨٩ للهجرة.

٢٦٥- الفضل بن عثمان المرادي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٢٦٦- الفضل بن يونس، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير جزء وغير مورد وغير باب، منها في الجزء العاشر الباب الأوّل من أبواب وجوب الحج وشرائطه، والباب ١٢ من أبواب الأطعمة المحرّمة، وكذا غيرها.

٢٦٧- فُضيل بن غزوان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السادس الباب ٢٨ من أبواب مقدّمات الطواف.

٢٦٨- فُضيل بن محمّد الأشعري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في رجال الكشي الحديث رقم ٣١٥.

٢٦٩- فُضيل مولى راشد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول الباب ٣٣ من أبواب نكاح العبيد.

٢٧٠- الفضيل بن يسار، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الجزء الثاني الباب ٤٢ من أبواب أحكام العشرة.

٢٧١- قاسم الصيرفي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الجزء الأول الباب ٢٤ من أبواب آداب السفر إلى الحج.

٢٧٢- القاسم بن عروة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في أحاديث كثيرة، منها ما ورد في كتاب الوسائل الجزء الأول الباب ٢٤ من أبواب مقدّمات العبادات، والجزء الأول والجزء السابع الباب ١٦ من أبواب المواقيت في كتاب الصلاة.

٢٧٣- القاسم بن الفضيل، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في فهرست النجاشي في طريقه إليه، وكذا في كتاب الوسائل في الجزء الخامس الباب ٢٣ من أبواب أحكام الوصايا.

٢٧٤- القاسم بن محمّد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الجزء السابع الباب ٢٧ من أبواب الاحتضار، وكذا في كامل الزيارات في الحديث الثالث من الباب التاسع، وفي أصول الكافي كتاب الحجّة باب مورد أمير المؤمنين (عليه السلام) الحديث السادس.

٢٧٥- قتيبة الأعشى، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في ذيل الحديث الثالث من الباب الخامس من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما عن الخصال، وكذا في الوسائل، أمّا في الخصال فقد كان في الباب الأول الحديث رقم ٩٤.

٢٧٦- كـرّام، وقـد وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عـن الرجـل بهـذا العنـوان في غـير مـورد وغـير كتـاب، منهـا مـا ورد في كتـاب الوسـائل الجـزء الثالـث البـاب السـادس مـن أبـواب وجـوب الصـوم، والبـاب العـاشر مـن أبـواب مـا يصـحّ منـه الصـوم، والبـاب الحـادي عـشر مـن أبـواب بقيـة الصـوم الواجـب.

٢٧٧- كردويـه، وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عـن الرجـل بهـذا العنوان في كتـاب الوسـائل الجـزء الثالـث البـاب ١٦، والجـزء الثـاني بـاب ١٥ مـن أبـواب المـاء المطلـق.

٢٧٨- كُليـب الصيـداوي، وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عـن الرجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل الجـزء الثالـث البـاب ١٥ مـن أبـواب الأشربـة المحرّمـة، وقـد يـرد بعنـوان كُليـب بـن معاويـة الأسـدي كـما في فهرسـت الشـيخ الطـوسي في طريقـه إليـه، وقـد يـرد بعنـوان كُليـب بـن معاويـة الصيـداوي كـما في الوسـائل الجـزء الثـاني البـاب ٢١ مـن أبـواب الأمـر والنهـي.

٢٧٩- مالـك بـن أعـين، وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عـن الرجـل في كتـاب الوسـائل في الجـزء الخامـس عـشر البـاب ٤٨ مـن أبـواب الذكـر.

٢٨٠- مالـك بـن أنـس، وردت روايـة محمّـد بـن أبي عُمـير عـن الرجـل بهـذا العنـوان في غـير مـورد وفي غـير كتـاب، كـما في كتـاب الوسـائل الجـزء

الأول الباب ٣٠ من أبواب الذكر، وفي أمالي الصدوق المجلس ١٧ الحديث الأوّل، وفي الخصال باب الثلاثة الحديث ٢١٤، وقد يرد بعنوان مالك الجهني كما في كتاب الوسائل الجزء الثالث الباب ١١٤ من أبواب الحمّام، وكذا في أمالي الصدوق المجلس ٤٥ الحديث السابع.

٢٨١- مالك بن عطية، كما ورد في أمالي الشيخ الطوسي المجلس الثامن الحديث ١٣.

٢٨٢- مثنّى بن الحضرمي، كما ورد في فهرست الشيخ الطوسي وكذا في فهرست النجاشي في طريقهما إليه.

٢٨٣- مثنّى بن الوليد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل الجزء السابع الباب ٢٣ من أبواب الاحتضار.

٢٨٤- محسن بن أحمد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في الوسائل الجزء الثاني الباب العاشر من أبواب القصاص في النفس.

٢٨٥- محمد بن أبي حمزة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في غير مورد كما في الجزء الثالث الباب ٥٩ والجزء الأول الباب ٦٥ والجزء الثالث الباب ١١٠ من أبواب آداب الحمّام.

٢٨٦- محمد بن إسحاق، وروايات محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان وردت في غير مورد، كما في الوسائل الجزء الرابع الباب ٣٣ من أبواب صلاة الجماعة، والجزء السابع الباب ١٧ من أبواب صلاة المسافر، والجزء الرابع الباب ٩٩ من أبواب العشرة.

٢٨٧- محمّد بن أعيُن، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في أصول الكافي في كتاب الدعاء باب الدعاء للكرب والهمّ والخوف الحديث العاشر والحديث ٢٤.

٢٨٨- محمّد الجُعفي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل بهذا العنوان في الجزء الخامس الباب ٢٨ من أبواب التعقيب، وكذا في أمالي الشيخ المفيد المجلس ٢٢ الحديث ٩.

٢٨٩- محمد الحدّاد الكوفي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٢٩٠- محمّد بن الحسن بن زياد العطّار، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٢٩١- محمّد بن الحكم أخو هشام بن الحكم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء التاسع الباب ١٨ من أبواب أحكام شهر رمضان، والجزء الرابع الباب ١٠٢

من أبواب ما يُكتسب به.

٢٩٢- محمّد بن حكيم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء التاسع الباب ١٦ من أبواب المواقيت، والجزء الأول الباب ٥٦ من أبواب الدعاء، والجزء ١٨ الباب ٤٥ من أبواب جهاد النفس.

٢٩٣- محمّد بن حمران، وقد وردت روايات محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثاني الباب ٢٤ من أبواب التيمّم، والباب ٤٤ من أبواب المواقيت، والباب ٣٣ من أبواب الدعاء.

٢٩٤- محمّد الزعفراني، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الثامن الباب الأول من أبواب مقدّمات التجارة، وكذا في كتاب تهذيب الأحكام الجزء السابع الصفحة ٣.

٢٩٥- محمّد بن السكين، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في أصول الكافي كتاب الحجّة باب أنّ مثل سلاح رسول الله (صلّى الله عليه وآله) الحديث الثاني.

٢٩٦- محمّد بن سليمان الأصفهاني، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٢٩٧- محمّد بن سنان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل في كتاب الوسائل في الجزء ١٩ الباب ٧٧ من أبواب الدفن.

٢٩٨- محمّد بن شعيب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الأول الباب ٢٩ من أبواب التكفين، وكذا وردت في كتاب كمال الدين الصفحة ٧٠ طبعة النجف الأشرف عام ١٣٨٩ للهجرة.

٢٩٩- محمّد بن طلحة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الثالث الباب ٣٢ من أبواب صلاة الجمعة.

٣٠٠- محمّد بن عاصم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثاني الباب الثالث من أبواب الأشربة المحرّمة.

٣٠١- محمّد بن عبد الحميد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل في الجزء الثالث الباب ١٤ من أبواب زكاة الفطرة.

٣٠٢- محمّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب كمال الدين الباب ٤٢ الحديث السابع، وكذا في أمالي الصدوق المجلس ٣٧ الحديث الرابع.

٣٠٣- محمّد بن عثمان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء السادس الباب الخامس من أبواب الربا.

٣٠٤- محمّد بن عطية الحنّاط، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه وكذا في كتاب الكافي في باب الصوم الباب ٧٠.

٣٠٥- محمّد بن عمران العَجلي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه، وكذا في كتاب الخصال الباب الأوّل الحديث ٨٤.

٣٠٦- محمّد بن عمر، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء ١٣ الباب ٤٨ من أبواب الذكر.

٣٠٧- محمّد بن عمر بن أذينة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في رجال الكشي الحديث رقم ٥٤٨.

٣٠٨- محمّد بن عمر بن الوليد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثالث الباب ٩٤ من أبواب آداب المائدة.

٣٠٩- محمّد بن الفيض التميمي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

٣١٠- محمّد القبطي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في أمالي الشيخ الطوسي المجلس ٢٣ الحديث العاشر.

٣١١- محمّد بن قيس، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل في الجزء الأوّل الباب الثامن من أحكام المضاربات، والباب ٣٩ من أبواب آداب المائدة.

٣١٢- محمّد بن كردوس، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الأوّل الباب التاسع من أبواب الوضوء.

٣١٣- محمّد بن مَرازم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الأوّل الباب ٧٥ من أبواب أحكام العشرة.

٣١٤- محمّد بن مروان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في غير مورد وغير كتاب، كما ورد في كتاب الوسائل في الجزء الأوّل الباب ٧٣ من أبواب المزار، وكذا في كامل الزيارات في الحديث ١٨ من الباب ٧٩ والحديث ٢ من الباب ٨٤.

٣١٥- محمّد بن مسلم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الخامس الباب ٤٢ من أبواب الوضوء، وكذا في الجزء الثاني الباب ٩٦ من أبواب

أحكام الأولاد، وكذا في أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر باب الوسوسة الحديث الثالث.

٣١٦- محمّد بن مقرن، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الثاني الباب ٢٩ من أبواب المائدة.

٣١٧- محمّد بن مهاجر، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الأول الباب ٢ من أبواب صلاة الجنازة.

٣١٨- محمّد بن ميسر بن عبد العزيز، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٣١٩- محمّد بن النعمان مؤمن الطاق، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء العاشر الباب الأول من أبواب أفعال الصلاة.

٣٢٠- محمّد بن يحيى الخَثعمي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الرابع الباب الثامن من أبواب وجوب الحج وشرائطه، وكذا في الجزء السادس الباب ٢٥ من أبواب الوقوف بالمشعر، والجزء التاسع الباب ٢٣ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما.

٣٢١- محمّد بن يونس، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الرابع عشر الباب ١٩ من أبواب المواقيت في كتاب الصلاة.

٣٢٢- مَرازم بن حكيم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في الجزء الثاني من الوسائل الباب ٢٧ من أبواب مقدّمة العبادات، والجزء الثاني الباب العاشر من أبواب الوضوء.

٣٢٢- مسمع، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الأول منه في الباب ٢٢ من أبواب قواطع الصلاة، وكذا في الجزء ٢٤ الباب ١٨ من أبواب أحكام شهر رمضان.

٣٢٤- معاذ الجوهري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السادس الباب ٨٢ من أبواب جهاد النفس، وكذا في توحيد الصدوق الباب ٦٢ الحديث العاشر.

٣٢٥- معاوية بن شريح، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الأوّل الباب السادس، وكذا الجزء الثاني الباب الثالث عشر من أبواب زكاة الغلاة.

٣٢٦- معاوية بن عمّار، ورواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا

العنوان كثيرة، منها ما ورد في كتاب الوسائل في الجزء الرابع الباب ١٥ من أبواب الماء المطلق، والباب الأول والباب التاسع من أبواب نواقض الوضوء.

٣٢٧- معاوية بن ميسرة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٣٢٨- معاوية بن وهب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الأول الباب الثاني من أبواب الأذان والإقامة، وكذا الباب الثاني من أبواب الدعاء والباب الحادي والأربعين من أبواب الصدقة.

٣٢٩- معلّى بن خُنيس، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في غير مورد وغير كتاب، كما وردت في كتاب الوسائل الجزء الرابع الباب الحادي عشر من أبواب بيع الثمار، وكذا في رجال الكشي الحديث رقم ٤٦٠.

٣٣٠- معلّى بن عثمان أبو عثمان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٣٣١- معمّر بن يحيى، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء السادس الباب الثامن من أبواب الكفّارات.

٣٣٢- مفضّل بن صالح أبو جميلة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثالث الباب العاشر من أبواب التشهّد، وكذا في كتاب كمال الدين الصفحة ٢٨٠ طبعة النجف الأشرف.

٣٣٣- المفضّل بن عمر، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في غير مورد وغير كتاب، كما في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السادس الباب ٣٢ من أبواب المَزار، وكذا الباب ٤١ من أبواب الأمر والنهي، وفي كتاب فضائل الأشهر الثلاث الحديث ٦٩.

٣٣٤- المفضّل بن قيس بن رُمانة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في غير كتاب وغير مورد، كما في كتاب الوسائل في الباب ١٢ من أبواب صفات القاضي، وفي كتاب رجال الكشي الحديث ٣٢١ والحديث ٣٢٣.

٣٣٥- المفضّل بن مزيد أخو شعيب الكاتب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في غير مورد وغير كتاب، كما في روضة الكافي الحديث ٢٥٧ ورجال الكشي الحديث ٥٢٥، وكذا الحديث ٧٠١ والحديث ٧٠٢.

٣٣٦- مفضّل بن يزيد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الرابع الباب ١٤ من أبواب

أحكام العشرة، والباب الثاني من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما.

٣٣٧- منصور بن حازم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الأوّل الباب ١٠٩ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما، والباب الأوّل من أبواب زيارة البيت، وكذا في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٣٣٨- منصور بن عمرو، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب ثواب الأعمال وتحديداً في ثواب من شدّد عليه القرآن وإن ورد بعنوان منصور بن يونس لا منصور بن عمرو.

٣٣٩- منصور بن يونس، وقد روى محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في غير مورد كما وردت في الوسائل وتحديداً في الباب ٢٠ والباب ٢٣ من أبواب مقدّمة العبادات.

٣٤٠- موسى بن بكر، وقد وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأول الباب ٨١ من أبواب الدفن، والباب الأوّل من أبواب ما تجب فيه الزكاة، والباب الأوّل من أبواب الصدقة.

٣٤١- موسى بن عامر، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل

بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الأوّل الباب ٣٦ من أبواب آداب السفر إلى الحج.

٣٤٢- مهران بن محمّد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل في الجزء الخامس الباب الأوّل من أبواب الصدقة، وكذا في كتاب معاني الأخبار باب معنى طينة خبال الحديث الثاني، وكذا في كتاب الخصال الباب الأول الحديث ٨٢.

٣٤٣- ميسر، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء التاسع الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس، وإن ورد أيضاً بعنوان ميسر بن عبد العزيز كما في كتاب الوسائل الجزء الأول الباب السابع من أبواب أحكام العيوب.

٣٤٤- نصر بن كُثَير، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثالث الباب ٤٢ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٣٤٥- نضر بن سُوَيد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الأول الباب ١١ من أبواب الدين والقرض والباب ٢٥ من أبواب الأطعمة المباحة، كما وقع في الحديث الثاني في المجلس ٢٣ من أمالي الشيخ المفيد.

٣٤٧- الوليد بن صبيح، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل

في كتاب الوسائل في الجزء الأول الباب ٦٦ من أبواب أحكام الملابس، وكذا في روضة الكافي الحديث ٤٦٩.

٣٤٨- وليد بن العلاء الوصافي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٣٤٩- وهب بن عبد ربّه، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل الجزء الثامن الباب ٤٠ من أبواب النجاسات، والباب ٢٠ من أبواب النيابة في الحج، والباب ٧٨ من أبواب جهاد النفس.

٣٥٠- وَهيب بن حفص، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في أصول الكافي باب البداء الحديث الثامن، وكذا في رجال الكشي الحديث ١٨.

٣٥١- هارون بن خارجة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل الجزء السابع الباب ١٤ من أبواب النجاسات والباب ١٧ من أبواب المواقيت في كتاب الصلاة.

٣٥٢- هارون بن عبد الملك، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب توحيد الصدوق وتحديداً في الباب الحادي عشر الحديث الرابع منه.

٣٥٣- هاشم بن المثنّى، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في

كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الثالث الباب التاسع من أبواب ما يُحرّم بالمصاهرة.

٣٥٤- هاشم بن الحكم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء الرابع الباب السادس من أبواب الماء المطلق والباب ٣٤ من أبواب أحكام الخَلوة والباب ٣٨ من أبواب آداب الحمّام.

٣٥٥- هشام بن سالم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الجزء السابع الباب ١٢ والباب ١٨ والباب ٢٠ من أبواب مقدّمات العبادات.

٣٥٦- هَيثم الصيرفي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل الجزء الثامن الباب ٤٩ من أبواب المستحقّين للزكاة، والباب ٢٣ من أبواب الدين والقرض.

٣٥٧- يحيى بن الحجّاج، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في الوسائل الجزء الرابع الباب ٨ من أبواب أحكام العقود.

٣٥٩- يحيى بن الطويل، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الأوّل الباب ٦١ من أبواب جهاد العدو، وقد يرد تحت عنوان يحيى الطويل صاحب المُقري أو المصري أو البصري، وحديثه عنه بهذا العنوان وردت في كتاب

الوسائل الجزء الثاني الباب الثاني من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما، وكذا في الجزء الأول الباب الخامس من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما.

٣٦٠- يحيى بن عليم الكلبي العليمي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٣٦١- يحيى بن عمران بن علي بن أبي شعبة الحلبي، وردت روايته عنه بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٣٦٢- يعقوب بن شُعيب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل الجزء الثالث الباب ١٧ من أبواب الإحرام، والباب ٢١ من أبواب تروك الإحرام، والباب الخامس من أبواب العمرة.

٣٦٣- يعقوب بن عُثيم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

٣٦٤- يعقوب بن يقطين، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الوسائل في الجزء ١٦ تحديداً في الباب ١٢ من أبواب نواقض الوضوء.

٣٦٥- يوسف بن أيوب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب التاسع من أبواب

الصرف.

٣٦٦- يوسف البزّاز، وردت روايته عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الجزء الثاني الباب ٣٨ من أبواب جهاد النفس.

٣٦٧- يونس بن ظبيان، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في الوسائل في الجزء ١٩ الباب الرابع من أبواب أقسام الحج، وكذا في أصول الكافي كتاب التوحيد باب النهي عن الجسم والصورة الحديث السادس.

٣٦٨- يونس بن عمارة، وردت روايته عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل الباب ٣٢ من باب الأمر والنهي وما يناسبهما.

٣٦٩- يونس بن يعقوب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتب كثيرة وموارد كثيرة كما وردت في كتاب الوسائل في الباب السادس والباب الرابع عشر والباب ٤٢ من أبواب الحيض وغيرها.

٣٧٠- أبو إسحاق الخفّاف، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب ١٦٢ من أبواب أحكام العشرة.

٣٧١- أبو إسماعيل، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في الوسائل في الباب الثاني من أبواب مقدّمات التجارة،

والباب ١٠٨ من أبواب أحكام العشرة، والباب السابع من أبواب آداب المائدة.

٣٧٢- أبو الأعز أو أبو الأغر النخّاس، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في مشيخة من لا يحضره الفقيه.

٣٧٣- أبو البَختري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الرابع من أبواب صلاة الاستسقاء.

٣٧٤- أبو بصير، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتب الحديث في موارد كثيرة، منها ما ورد في الوسائل في الباب العاشر من أبواب التشهّد، والباب الأوّل من أبواب الزكاة، والباب التاسع من أبواب ما يُحرّم بالمصاهرة، والباب ١٠٧ من أبواب أحكام الأولاد، وغيرها.

٣٧٥- أبو بكر الحضرمي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع عشر من أبواب النكاح المحرّم.

٣٧٦- أبو جرير القمّي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب الثاني من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٣٧٧- أبو جعفر الشامي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٥ من أبواب التعقيب، وكذا وردت في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إلى جعفر بن عثمان.

٣٧٨- أبو حبيب، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس عشر من أبواب بيع الحيوان.

٣٧٩- أبو الحسن الأسدي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثاني من أبواب إعداد الفرائض.

٣٨٠- أبو الحسن الأنباري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٨ من أبواب الذكر.

٣٨١- أبو الحسن الحذّاء، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب الأوّل من أبواب حدّ القذف، وكذا في باب توحيد الصدوق باب الاستطاعة الحديث ١٧ من الباب ٥٦.

٣٨٢- أبو الحسن الصيرفي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في توحيد الصدوق في الباب العاشر الحديث الرابع.

٣٨٣- أبو الحسين الأحمسي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٧٢ من أبواب الأطعمة المباحة.

٣٨٤- أبو حفص الأعشى، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب التوحيد للصدوق.

٣٨٥- أبو حمزة الثمالي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٠ من أبواب آداب التجارة، والباب ٥٩ من أبواب الأطعمة المحرّمة، وبعنوان أبي حمزة في الباب ٢٢ من أبواب الصوم المندوب.

٣٨٦- أبو حنيفة السابق، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٦٠ من أبواب المزار، وكذا في كامل الزيارات في الحديث الرابع من الباب ٧٦، كما وردت بعنوان أبو حنيفة سائق الحاج كما في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٣٨٧- أبو خديجة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثاني من أبواب نافذة شهر رمضان، وكذلك في الباب ١٩ من أبواب الطواف.

٣٨٨- أبو الربيع القزّاز، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل

بهذا العنوان في أصول الكافي في كتاب الحجة في باب نادر في الحديث الرابع.

٣٨٩- أبو زياد النهدي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب الرابع عشر من أبواب الماء المطلق.

٣٩٠- أبو سعيد المكاري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب ٣٤ من أبواب كفّارات الصيد.

٣٩١- أبو الصباح مولى آل سام أو آل بسّام، وردت رواية الرّجل عنه بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي، وكذا في رجال الكشي الحديث ٢٩٠.

٣٩٢- أبو عبد الله رجل من أصحابنا، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب الرابع من أبواب صفات القاضي.

٣٩٣- أبو عبد الله الخزّاز، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في الوسائل في الباب ٢٩ من أبواب مقدّمات الطواف، والباب الرابع من أبواب الطواف.

٣٩٤- أبو عبيدة الحذّاء، وردت رواية محمد عن الرجل بهذا العنوان

في كتاب الوسائل في الباب الرابع عشر من أبواب مقدّمات الحدود.

٣٩٥- أبو علي الحرّاني، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٦٥ من أبواب صلاة الجماعة.

٣٩٦- أبو علي صاحب الأنماط، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٩ من أبواب الأذان والإقامة والباب ١٢ من أبواب مقدّمات الطواف.

٣٩٧- أبو علي صاحب الشعير، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٥ من أبواب فعل المعروف.

٣٩٨- أبو علي صاحب الكامل، وردت الرواية عنه في الباب ٢٧ من أبواب الصدقة في كتاب الوسائل، كما ورد بعنوان أبو علي صاحب الكِلَل كما في الوسائل الباب ٤٢ من أبواب الطواف.

٣٩٩- أبو عمير، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب الحادي عشر من أبواب الأذان والإقامة.

٤٠٠- أبو عوف البجلي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب ٤٩ من أبواب المائدة،

كما وردت بعنوان أبو عوف العجلي كما في رواية محمّد بن أبي عُمير عنه في كتاب الخصال الباب الأوّل الحديث ٨١.

٤٠١- أبو مالك الجهني، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه، وكذا في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٤٠٢- أبو مالك الحضرمي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٥ من أبواب جهاد النفس.

٤٠٣- أبو محمّد الخزّاز، وردت رواية ابن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٤٠٤- أبو محمّد الفرّاء، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب ٤٥ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٤٠٥- أبو محمّد الفَزاري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٤٠٦- أبو محمّد القزّاز، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٤٠٧- أبو محمّد الوابشي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل

في هذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٠ من أبواب آداب المائدة، وكذا في أمالي الشيخ الطوسي في الحديث ١١.

٤٠٨- أبو مخلّد السرّاج، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٤٠٩- أبو مسعود الطائي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٣ من أبواب القراءة في الصلاة، وكذا في كتاب التهذيب الجزء الثاني طبعة النجف الأشرف الصفحة ١٢٤ الحديث ٤٦٩.

٤١٠- أبو المغيرة، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب إثبات الهداة الباب ٣٥ الفصل ٢١ الرقم ٧٨.

٤١١- أبو هارون المكفوف، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثامن من أبواب التعقيب.

٤١٢- أبو هلال، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٤١٣- ابن أبي عوف البجلي، وردت روايته في كتاب المحاسن وتحديداً في الصفحة ٤٢٤.

٤١٤- أبي أخي سعيد، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في أصول الكافي كتاب الدعاء باب الدعاء للكرب

الحديث ١٦، كما ورد بعنوان ابن أخي الفُضيل في الباب ٤٣ من أبواب جهاد النفس، والباب الخامس من أبواب نواقض الوضوء.

٤١٥- ابن عُيينة البصري، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب الخامس من أبواب أحكام السُكنى والحَبيس.

٤١٦- أخو أديم، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٣ من أبواب الدعاء.

٤١٧- اللفافي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب ٢٢ من أبواب الأطعمة المباحة.

٤١٨- المَشرقي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل في كتاب الوسائل في الباب الثامن من أبواب ما يُمسك عنه الصائم.

٤١٩- النخعي، وردت رواية محمّد بن أبي عُمير عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب ٤١ من أبواب الصوافي.

تنبيهات

التنبيه الأول:

أنّ هذا الاستقراء استفدناه من كتاب مشايخ الثقات لميرزا غلام رضا عرفانيان، فمن أراد التفصيل فليراجع.

التنبيه الثاني:

أنّه عادةً ما كانت النسخة المنظورة في كتاب الوسائل هي نسخة دار الكتب الإسلامية المؤلّفة من عشرين مجلد.

التنبيه الثالث:

لا إشكال ولا شبهة بأنّه استقراء ناقص، فيمكن أن تثبت بعض الموارد عند بعض المستقرئين الجدد، ويمكن أن يُضاف إليه باستقراء أوسع وأشمل موارد أكثر، ومن الطبيعي بأنّ هذا يؤثر في عملية حساب الاحتمال فلاحظ.

وبعبارة أخرى:

ان كل شيخ جديد تثبت رواية ابين ابي عمير عنه فهذا سوف يضيف قيمة احتمالية تقترب من ربع من ١٪ على المجموع للقيم الاحتمالية، وكذا الحال فيما اذا لم يثبت واحد من هؤلاء المشايخ فانه

سوف يقلّل ما نسبته ربع من ١٪ من مجموع الاحتمالات على تفصيل ذكرناه في حساب الاحتمال.

الملحق الثاني

مشايخ صفوان بن يحيى البجلي بيّاع السابري:

١- أبان بن عثمان، ورواية صفوان بن يحيى عنه وردت في غير موردٍ وفي أكثر من كتابٍ، منها ما ورد في كتاب الوسائل في الباب الثامن والعشرين من أبواب الحيض، والباب ٥١ من أبواب الصدقة، والباب ١٣ من أبواب جهاد العدو.

٢- إبراهيم بن أبي البلاد، ورواية صفوان بن يحيى عنه في الوسائل في الباب الأول من أبواب السواك، وقد يرد إبراهيم بن أبي زياد كما ورد في كمال الدين في الباب الأول الحديث الثاني، وقد يرد إبراهيم بن زياد كما في أمالي الشيخ الطوسي المجلد الأول الحديث ٤٥، وقد يرد بعنوان إبراهيم بن زياد الخزّاز أبو أيوب كما في كتاب إثبات الهداة الجزء الأول الباب التاسع الحديث ٨١٠.

٣- إبراهيم بن عبد الحميد، وقد روى صفوان بن يحيى عن الرّجل في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٤- إبراهيم بن عثمان المكنّى بأبي أيوب الخزّاز الكوفي، ورواية صفوان بن يحيى عنه وردت في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٥- إبراهيم الكرخي، ورواية صفوان بن يحيى عنه في كتاب الوسائل وردت في الباب ٤٦ من أبواب أحكام الأولاد.

٦- إبراهيم بن محمد الأشعري، ورواية صفوان بن يحيى عنه وردت في الوسائل في الباب الثاني عشر من أبواب المتعة.

٧- إبراهيم بن محمّد من مهاجر، ورواية صفوان بن يحيى عنه بهذا العنوان وردت في كتاب الاستبصار للشيخ الطوسي في جزءه الرابع في الحديث ٦٤٤.

٨- إبراهيم بن ميمون، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثالث والثلاثين من أبواب مقدّمات الطواف.

٩- إبراهيم بن نعيم العبدي، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه، وقد يرد أيضاً بعنوان إبراهيم بن يحيى بن أبي البلاد كما في كتاب إثبات الهداة الصفحة ٢٩٣ طبعة قم.

١٠- أرطئة بن حبيب، أو أرطئة بن حبيب الأسدي، ورواية صفوان بن يحيى عنه وردت في الوسائل في الباب ٤٦ من أبواب جهاد العدو.

١١- إسحاق بن عمّار، ورواية صفوان بن يحيى عنه بهذا العنوان

وردت في غير مورد وفي غير كتاب، منها على سبيل المثال ما ورد في الوسائل في الباب ٢٩ من أبواب مقدّمة العبادات، والباب ١٢ من أبواب نواقض الوضوء، والباب ١٨ من أبواب الجنابة.

١٢- إسحاق بن غالب، ورواية صفوان بن يحيى عنه بهذا العنوان وردت في الوسائل في غير مورد منها في الباب السابع من أبواب ما تجب فيه الزّكاة، والباب الأول من أبواب الصدقة، والباب الثالث عشر منه.

١٣- إسحاق بن المبارك، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب الأول والباب الثاني من أبواب زكاة الفطرة.

١٤- إسماعيل بن جابر، ورواية صفوان بن يحيى عنه بهذا العنوان وردت في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العاشر من أبواب الماء المطلق والباب ١٦ من أبواب المواقيت، والباب ٢١ من أبواب صلاة المسافر.

١٥- إسماعيل بن عبد الرّحمن الجعفي الكوفي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن هذا الرّجل في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إلى الجعفي.

١٦- أيوب بن راشد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا

العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٥ من أبواب أحكام العقود.

١٧- أيوب بن عطية أبو عبد الرّحمن، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

١٨- بُرد الإسكافي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٨ من أبواب ما يُكتسب به.

١٩- بُريد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٩ من أبواب لباس المصلّي، والباب الرابع من أبواب أقسام الحج، والباب العاشر من أبواب ما يحرم بالكفر من كتاب النكاح.

٢٠- بسطام الزيّات، وردت رواية الرجل عنه بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع من أبواب الدعاء، وكذلك في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٢١- بشير بن أبي أراك النبال، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرجل بهذا العنوان في غيبة النعماني في باب ما جاء في الشدّة.

٢٢- بشير الدّهان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الخصال في باب علم رسول الله (صلّى الله عليه

وآلـه) في الحديـث الثامـن.

٢٣- جـارود بـن المُنـذر، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرجـل بهـذا العنـوان في فهرسـت الشـيخ الطـوسي في طريقـه إليـه.

٢٤- جعفـر بـن بشـير، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب ١٨ مـن أبـواب مقدّمـات الطـلاق.

٢٥- جعفـر بـن سُـماعة، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب التهذيـب وتحديـداً في الجـزء الثالـث الصفحـة ٨٥ الخـبر ٢٤٢.

٢٦- جعفـر بـن محمّـد بـن الأشـعث، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في أصـول الـكافي في كتـاب الحجّـة بـاب مولـد أبي عبـد الله جعفـر بـن محمّـد (عليهـما السـلام) الحديـث السـادس.

٢٧- جعفـر بـن محمّـد بـن يحيـى، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عنـه في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب السـادس مـن أبـواب زكاة الفطـرة.

٢٨- جميـل بـن درّاج، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل في كتاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب ٥٧ مـن أبـواب أحـكام المسـاجد، والباب ٢١ مـن أبـواب أقسـام الحـج، والبـاب ٢١ مـن أبـواب الإحرام.

٢٩- الجهـم بـن حميـد، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل بهـذا

العنوان في أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر باب صلة الرحم الحديث الثالث.

٣٠- الحارث بن المغيرة، وردت رواية الرّجل عنه في الوسائل وتحديداً في الباب الخامس من أبواب المواقيت، والباب ٣١ من أبواب الدعاء، وكذلك وردت في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٣١- حَجر بن زائدة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الحادي عشر من أبواب ما يحرم بالكفر.

٣٢- حذيفة بن منصور، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٦ من أبواب صلاة المسافر، والباب ٢١ من أبواب أعداد الفرائض.

٣٣- حَريز، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٦ من أبواب النيابة للحجّ، وكذلك الباب ٤٠ من أبواب تروك الإحرام.

٣٤- الحسن بن علي بن فضّال، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣١ من أبواب الجنابة.

٣٥- الحسن بن عمّار، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثاني من أبواب الذبح.

٣٧- الحسن بن أبي العلاء، وردت رواية صفوان بن يحيى عنه في الوسائل وتحديداً في الباب ٢٩ من باب الأذان والإقامة، وكذلك الباب السابع من أبواب التشهّد، والباب ٣٢ من أبواب مقدّمات الطواف.

٣٨- الحسين بن أبي غندر، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٥ من أبواب ما يُمسك عنه الصائم، والباب ١٦ من أبواب كامل الزيارات.

٣٩- الحسين بن أبي مُنذر، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٢٥ من أبواب الأطعمة المباحة.

٤٠- حسين بن أحمد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٤١- الحسين بن خالد الصيرفي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٣ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة.

٤٢- الحسين بن زرارة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٣ من أبواب الأطعمة المحرّمة، وكذلك في الكافي الجزء السادس صفحة ٢٥٨، وكذلك في التهذيب

الجزء التاسع صفحة ٧٨.

٤٣- الحسين بن زيد أو ابن يزيد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٦ من أبواب الذكر.

٤٤- الحسين بن عطيّة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع من أبواب مقدّمات الحدود.

٤٥- الحسين بن مصعب، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٥ من أبواب أحكام العشرة.

٤٦- الحسين بن مهران، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثالث من أبواب الذكر.

٤٧- حفص بن البُختري، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٤ من أبواب الإحرام.

٤٨- حفص بن قَرط، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الكافي وتحديداً في الجزء الخامس منه في الصفحة ١٣٣

الحديث السادس.

٤٩- الحكم بن أيمن، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل في الباب ١٨ من أبواب كفّارات الصيد.

٥٠- حكم بن حكيم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٨ من أبواب وجوب الحج وشرائطه، وكذا الباب الثامن من أبواب النيابة في الحج، وكذا في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٥١- حمّاد بن أبي طلحة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب إثبات الهداة الجزء الأوّل الحديث ٢٥٥ من أحاديث الباب الثامن.

٥٢- حمّاد بن عثمان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٤ من أبواب ما يمسك عنه الصائم، والباب ١٤ من أبواب أقسام الحج، والباب ١٥ من أبواب الإحرام.

٥٣- حمّاد بن عيسى، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الخامس من أبواب أقسام الحج، وقد يرد بعنوان حمّاد النار، وروايته عنه بهذا العنوان في رجال الكشي وتحديداً في الحديث ٤٥٧.

٥٤- حمران بن أعيُن، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في أصول الكافي كتاب الحجة باب في أنّ الأئمّة (عليهم السلام) بمن يُشبّهون الحديث الأوّل.

٥٥- حمزة بن حمران، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع من أبواب أعداد الفرائض.

٥٦- حمزة بن الطيّار، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في رجال الكشي وتحديداً في الحديث رقم ٦٤٩.

٥٧- حميد بن المثنّى أبو المَعزى، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٥٨- حنّان بن سدير، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب ما يحرم بالمصاهرة، وكذا وردت في كامل الزيارات الحديث ١٥ من الباب ٢٧.

٥٩- حيدر بن أيّوب، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في عيون أخبار الرّضا (عليه السلام) في جزءه الأول الباب الرابع الحديث ١٥.

٦٠- خالد بن أبي إسماعيل، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرجل

بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه، وكذا في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٦١- خالد بن إسماعيل، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثالث من أبواب ما يحرّم بالنسب.

٦٢- خالد بن محمّد الأصم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٥ من أبواب تروك الإحرام.

٦٣- خالد بن نُجَيح، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الرابع من أبواب مقدّمات التجارة.

٦٤- خُزيمة بن يقطين، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب موجبات الإرث، وكذا في الباب السابع من أبواب ميراث الأبوين والأولاد.

٦٥- خِضر، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع والخمسين من أبواب جهاد النفس.

٦٦- خلّاد بن خالد المَقري، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٦٧- خلف بن حمّاد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٨٦ من أبواب ما يُكتسب به.

٦٨- داود بن الحُصين، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثاني من أبواب مقدّمة العبادات، وكذا في الباب الأول من أبواب صفات القاضي، وكذا في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إلى عمر بن حنظلة.

٦٩- داود بن فرقد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٥ من أبواب صلاة العيد، والباب ٥٨ من أبواب آداب المائدة، وكذا في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٧٠- ذَريح، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٦ من أبواب أعداد الفرائض.

نعم، قد يرد بعنوان ذَريح المحارب ورواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان وردت في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الأوّل من

أبواب صلاة الجنازة، والباب السابع من أبواب وجوب الحج، وقد يرد أيضاً بعنوان ذَريح بن يزيد المحارب كما وردت في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب مقدّمات التجارة.

٧١- رَبعي بن عبد الله، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع من أبواب المواقيت، وكذا في الباب الثامن من أبواب صلاة الجمعة، وكذا في الباب ٧٩ من باب أحكام الأولاد.

٧٢- رُفاعة بن موسى، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٤ وكذا في الباب ٢٧ من أبواب شروط الحج وشرائطه، وقد يرد بعنوان رُفاعة بن موسى النخّاس، كما ورد في طريقه في فهرست الشيخ الطوسي إليه.

٧٣- زرارة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٧ من أبواب آداب الحمّام.

٧٤- زكريا بن إدريس القمّي أبو جرير، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٢ من أبواب آداب القراءة في الصلاة.

٧٥- زياد أبو الحسن الواسطي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن

الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٦ من أبواب كفّارات الصيد.

٧٦- زيد بن الجَهم الهلالي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٣ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة.

٧٧- زيد الشحّام أبو أسامة، وقيل أنّه هو زيد بن يونس، وقيل أنّه ابن موسى أبو أسامة الشحّام كما ذكره النجاشي في فهرسته، ووردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٦ من أبواب الدعاء، وكذا في الباب الأول من أبواب أحكام العشرة، وكذا في الباب ٦٤ من أبواب المَزار.

٧٨- سالم أبو الفضل وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد، كما في الباب الثاني من أبواب نواقض الوضوء، والباب السابع من أبواب الحلق والتقصير، والباب ٤٧ من أبواب نكاح العبيد والإماء.

نعم، قد يرد بعنوان سالم الحنّاط أبو الفضل، ورواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان وردت في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٨ من أبواب آداب التجارة، وقد يرد بعنوان سالم بن الفضيل.

٧٩- السرّي بن خالد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٦ من أبواب أحكام الملابس، وكذا وردت في الخصال في الباب ١ الحديث رقم ٦٥.

٨٠- سعد بن أبي خلف، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الرابع عشر من أبواب صلاة المسافر، والباب ٣٩ من أبواب ما يمسك عنه الصائم.

٨١- سعدان بن مسلم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب أحكام السكنى والحبيس، كما وقع حديثه عنه في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

٨٢- سعيد بن عبد الرّحمن، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في فهرست النجاشي.

٨٣- سعيد بن يسار، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع من أبواب النفاس، وكذا في الباب السادس والثلاثين من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٨٤- سليمان بن أبي زينبة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثالث عشر من أبواب ما

يمسك عنه الصائم.

٨٥- سليمان بن خالد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب أقسام الحج، والباب ٢٤ من أبواب كفّارات الصيد.

٨٦- سُماعة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الخامس من أبواب من يصح منه الصوم، وقد يرد بعنوان سُماعة بن مهران، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب كتاب الاعتكاف.

٨٧- سندي بن الربيع، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٨٨- سيف التمّار، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في غير مورد من كتاب الوسائل، كما في الباب ٤١ من أبواب وجوب الحج وشرائطه، والباب ١٦ من أبواب الطواف، وغيره.

٨٩- سيف بن عُميرة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وغيره، كما في الباب ٦٠ من أبواب المزار، وكذا في كامل الزيارات في الباب ٧٦ الحديث ٣.

٩٠- شعيب الحدّاد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير باب ومورد، فقد وردت في الباب ٣١ من أبواب الأمر والنهي، والباب ٥ من أبواب أحكام العقود، والباب ١٩ من أبواب أقسام الطلاق.

٩١- شعيب العَقرقوفي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير بابٍ كما في الباب ٢٥ من أبواب مقدّمات الطواف، والباب ٢٣ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة.

٩٢- صالح القمّاط أبو خالد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في رجال الكشي وتحديداً في الحديث ٧٣١.

٩٣- صالح النيلي، وقد يُقال له صالح بن الحكم النيلي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٠ من أبواب النجاسات.

٩٤- صباح الأزرق، وهو صباح بن عبد الحميد الأزرق الكوفي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في أصول الكافي كتاب الحجة باب ما نصّ الله عزّ وجلّ ورسوله على الأئمّة (عليهم السلام) وتحديداً في الحديث السابع.

٩٥- صَبيح أبو الصباح، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

٩٦- صفوان بن مهران الجمّال، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل في غير باب، كما في الباب الثاني من أبواب الوضوء والباب ٤٥ من أبواب وجوب الحج وشرائطه، وكذلك في غير الوسائل كما في كتاب الخصال في باب الثلاثة الحديث رقم ٩٧.

٩٧- طلحة بن زيد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي، وكذا في كتاب الوسائل في الباب ٤٥ من أبواب الشهادات.

نعم، قد يرد بعنوان طلحة النَّهدي، وهو طلحة بن زيد النَّهدي، ورواية صفوان بن يحيى عن الرجل بهذا العنوان وردت في كتاب الوسائل في الباب الثاني من أبواب حدّ المحارب.

٩٨- عاصم بن حميد، وهو قد يرد مطلقاً وقد يرد مقيّداً بالحنّاط، وقد يرد بالحَنفي مقيّداً بالحَنفي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان عاصم بن الحميد في كتاب الوسائل في غير موردٍ وغير بابٍ، كما في الباب الخامس عشر من أبواب أحكام الخلوة، والباب السابع عشر من أبواب المواقيت، والباب الخامس عشر من أبواب تروك الإحرام.

٩٩- عبّاس بن الوليد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٠٠- عبد الأعلى، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤١ من أبواب الصدقة.

١٠١- عبد الحميد بن سعد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في غير موردٍ من كتاب الوسائل كما في الباب ٢١ من أبواب صلاة الجنازة، والباب السادس من أبواب من تجب عليه الزكاة، والباب الثامن من أبواب أحكام العقود.

نعم، قد يرد بعنوان عبد الحميد بن سعيد، ورواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان وردت في الوسائل وتحديداً في الباب ٨٣ من أبواب الطواف، والباب ٣٧ من أبواب ما يُكتسب به، والباب الثالث من أبواب السعي.

١٠٢- عبد الرّحمن بن أبي نَجران، ورواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان وردت في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٧ من أبواب القراءة في الصلاة، وكذا في غيرها من الأبواب كالباب ٨٩ من أبواب تروك الإحرام.

١٠٣- عبد الرّحمن بن أعين، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع، وكذا في الباب ٢١ من أبواب أقسام الحج.

١٠٤- عبد الرّحمن بن الحجاج، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير موردٍ وبابٍ، كما في الباب ٢٢ والباب ٢٣ من أبواب مقدّمات العبادات، وكذا في الباب ١١ من أبواب أحكام الخَلوة.

١٠٥- عبد الله بن بُكير، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير موردٍ وباب، كما في الباب ٣٠ من أبواب أحكام الخَلوة، والباب ١٠ والباب ١٢ من أبواب صلاة الجمعة.

١٠٦- عبد الله بن الجُندب، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتب الوسائل في غير باب ومورد، كما في الباب رقم ٢٠ من أبواب الأطعمة والأشربة، وكذا في الباب رقم ٦ من أبواب ميراث الخُنثى وغيرها.

١٠٧- عبد الله الحلبي، وقد يرد بعنوان عُبيد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي، ورواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان عبد الله الحلبي وردت في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٤ من أبواب مقدّمات الطلاق.

١٠٨- عبد الله بن خدّاش المَنقري، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في ميراث الأبوين والأولاد.

نعم، قد يرد بعنوان عبد الله بن خرّاش البصري، ورواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان وردت في كتاب كمال الدين وتحديداً في الباب ٢٢ الحديث رقم ٤٠ في الصفحة رقم ٢٣٣، وكذا وردت فيه عنوان عبد الله بن خدّاش البصري.

١٠٩- عبد الله بن سليمان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

١١٠- عبد الله بن سنان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢١ من أبواب الأذان والإقامة، وكذلك في الباب الخامس من أبواب أحكام شهر رمضان، وفي الباب ١٦ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

١١١- عبد الله بن محمّد، ويمكن أن يكون عبد الله بن محمّد الشُّعيري اليماني المذكور في رجال الشيخ الطوسي في أصحاب الكاظم (عليه السلام)، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان عبد الله بن محمّد في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٤ من أبواب الطواف.

١١٢- عبد الله بن مِسكان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في غير موردٍ من كتاب الوسائل وغير بابٍ، كما في الباب رقم ٤٠ من أبواب الدفن، والباب رقم ١٨ من أبواب صلاة الجماعة، والباب رقم ٤٢ من أبواب وجوب الحج

وشرائطه.

١١٣- عبد الله بن المُغيرة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل بهذا العنوان، وتحديداً وردت في الباب السابع عشر من أبواب المَزار، وكذا في الباب الثاني عشر من أبواب جهاد العدو.

١١٤- عبد الله بن الوليد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٧ من أبواب جهاد النفس، ومع توصيفه بالوصّافي في الباب ١٣ من أبواب الصدقة والباب السادس من أبواب فعل المعروف.

١١٥- عبد الله بن يحيى الكاهلي، فقد يرد بهذا العنوان وقد يرد بعنوان الكاهلي فقط، وقد روى صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان عبد الله بن يحيى الكاهلي في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العاشر من أبواب أعداد الفرائض.

١١٦- عبد الوهّاب، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثاني من أبواب غسل المس.

١١٧- عثمان بن عيسى، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثامن من

أبـواب الايـلاء.

١١٨- العـلاء بـن رَزيـن، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل بهذا العنـوان في غـير مـورد مـن كتـاب الوسـائل وغـير بـاب، كـما في البـاب رقـم ٢٨ مـن أبـواب الوضـوء، والبـاب السـادس مـن أبـواب الجنابـة، والبـاب ٦٠ مـن أبـواب الدعـاء.

١١٩- عـلي بـن أبي حمـزة، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل في غـير مـورد وبـاب كـما في البـاب رقـم ١٣ مـن أبـواب المواقيـت، وكـذا في فهرسـت الشـيخ الطـوسي في طريقـه إليـه، وكـذا في أصـول الـكافي في كتـاب التوحيـد في بـاب النهـي عـن الجسـم والصـورة الحديـث رقـم ١.

١٢٠- عـلي بـن إسـماعيل الدّغـشي، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل في غـير مـوردٍ وغـير بـاب، كـما في البـاب الثامـن مـن أبـواب المسـتحقّين للـزكاة، والباب السـادس مـا يحـرم بالرّضـاع، والبـاب ٢٧ مـن أبـواب الديـن والقـرض.

نعـم، قـد يـرد بروايـة صفـوان بـن يحيـى عـلي بـن إسـماعيل مطلـق مـن غـير تقييـد بالدَّغـشي، وقـد يـرد مقيّـداً بالدَّغـشي فلاحـظ.

١٢١- عـلي بـن إسـماعيل الميثمـي، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في مشـيخة مـن لا يحـضره الفقيـه، وذكـر كذلـك

بأنّ قد وردت أيضاً في تهذيب الأحكام طبعة النجف الأشرف في الجزء الأوّل الصفحة ٣٦١ الحديث ١٠٨٩ ولكنّها محل تأمل ونقاش.

١٢٢- علي الصائغ، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٦ من أبواب الصرف.

١٢٣- علي بن عبد العزيز، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إلى فُضَيل الأعور.

١٢٤- علي بن مَطر، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب الرابع من أبواب كتاب الجعالة، وكذا في الباب ١٢ من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى.

١٢٥- عمرو بن أُذينة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣١ من أبواب مقدّمات العبادات، وكذا في الباب الثالث من أبواب المستحقّين للزكاة، وفي الباب ٢٣ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

١٢٦- عمرو بن حنظلة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل

بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الخامس من أبواب المواقيت في كتاب الصلاة، وكذا في الباب ٢٧ من أبواب المتعة.

١٢٧- عمرو بن رياح، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٥ من أبواب صلاة المسافر.

١٢٨- عمرو بن يزيد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

١٢٩- عمرو بن أبي المقدام، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١١ من أبواب التيمم.

١٣٠- عمرو بن أبي نَصر، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٨ من أبواب نواقض الوضوء.

١٣١- عمرو الأزرق، وقد يُقال له عمرو بن عبد الله الأزرق، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٣٢- عمرو بن الأفرق، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل

بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٣٣- عمرو بن حُريث، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل في الباب الأول من أبواب مقدّمة العبادات، والباب ٢٦ من أبواب أحكام المساكن، وكذا في الباب ٢١ من أبواب المواقيت في كتاب الحج، وإن كان في المورد الأخير قُيّد بالصيرفي.

١٣٤- عَنبسة بن بجاد العابد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٣٥- عَنبسة بن مصعب، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب الخلع والمباراة، وكذا وردت في رجال الكشي وتحديداً في الحديث رقم ٥١٥.

١٣٦- عيسى بن أعيُن، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب كمال الدين وتحديداً في الباب ٦١ في الحديث الخامس منه.

١٣٧- عيسى بن السرّي أبو اليسع، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر باب دعائم الإسلام الحديث السادس، كما وردت أيضاً في رجال الكشي في الحديث رقم ٧٩٩.

١٣٨- عيسى شَلقان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في إثبات الهداة الجزء الثالث الباب ٢٣ الحديث ٦٥.

١٣٩- العيص بن القاسم، قد يرد مطلقاً ورواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بحال الإطلاق وردت في الوسائل وتحديداً في الباب ٣١ من أبواب أحكام الخلوة، وكذا في الباب التاسع والعشرين من أبواب المستحقين للزكاة، وفي الباب الرابع من أبواب من يصح منه الصوم.

نعم، قد يرد مقيّداً بالبجلي كما في كامل الزيارات الباب ٧٦ الحديث رقم ١.

١٤٠- فُضالة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير باب، كما في الباب ١٤، وكذا في الباب ٨ من أبواب أحكام العقود.

١٤١- فضل أبو العبّاس، وقد يرد أيضاً بعنوان فضل بن عبد الملك أبو العباس البقباق، وقد روى صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان فضل أبو العبّاس في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١١ من أبواب مقدّمة العبادات.

١٤٢- فُضيل الأعور، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في رجال الكشي وتحديداً في الطريق ٤٢٨.

١٤٣- فُضيل بن يسار، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثامن من أبواب صلاة الجمعة.

١٤٤- القاسم بن محمّد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في الباب ٤١ من أبواب وجوب الحج وشرائطه، وكذا في الباب ١٨ من أبواب المتعة.

١٤٥- قُتيبة الأعشى، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب التاسع من أبواب بيع السلف.

١٤٦- كرام بن عمرو الخَثعمي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب إثبات الهداة تحديداً في جزئه الثاني الصفحة ٤٨٣.

١٤٧- كُليب الأسدي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٦ من أبواب آداب المائدة، نعم قد يرد بعنوان كُليب الصيداوي وذُكِر أنّه واحدٌ، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان كُليب الصيداوي في كتاب الوسائل في غير موردٍ كما في الباب العاشر من أبواب الوضوء والباب ٢٣ من أبواب السجود.

١٤٨- مثنّى بن عبد السلام، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٢ من أبواب كفّارات الصيد.

١٤٩- محمّد بن أبي حمزة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب زكاة الفطرة.

١٥٠- محمّد بن أبي عُمير، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٣ من أبواب الأمر والنهي.

١٥١- محمّد بن أبي الهَزهاز، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٨ من أبواب الدعاء.

١٥٢- محمّد بن أبي يعقوب البلخي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب إثبات الهداة الجزء الثالث باب معجزات أبي الحسن الرضا (عليه السلام) الحديث ٨٥.

١٥٣- محمّد بن إسحاق بن عمّار، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٠ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة.

١٥٤ محمّد بن بشير الدهان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الخصال باب ألف باب يفتح كلّ باب ألف باب الحديث رقم ١٨.

١٥٥- محمّد بن الحارث، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٢ من أبواب الأطعمة المحرّمة.

١٥٦- محمّد بن الحسن العطّار، وقد يُذكَر بعنوان محمّد بن الحسن بن زياد العطّار، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان محمّد بن الحسن العطّار في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٢ من أبواب بقية الصلوات المندوبة.

١٥٧- محمّد الحلبي، وهو محمّد بن علي بن أبي شعبة الحلبي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان محمّد الحلبي في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الأول من أبواب الاستحاضة.

١٥٨- محمّد بن حكيم، وقيل أنّ المراد به محمّد بن حكيم الخثعمي، كما ورد في الوسائل في الباب الثالث من أبواب العلل، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان محمّد بن حكيم في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٣ من أبواب ما تجب فيه الزكاة، والباب ١٣ من أبواب زكاة الذهب والفضّة، والباب ٤٣ من أبواب مقدّمات النكاح.

١٥٩- محمّد بن حمران، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

١٦٠- محمّد بن سنان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٠ من أبواب أحكام الإجارة، والباب ٦٤ من أبواب آداب المائدة.

١٦١- محمّد بن عبد الله، وهذا الرّجل مردد بين أشخاص، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العاشر من أبواب السجود.

١٦٢- محمّد بن عثمان الجَذري أو الخدري، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العاشر من أبواب أحكام شهر رمضان.

١٦٣- محمّد بن الفُضيل وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٤ من أبوب الشهادات.

١٦٤- محمّد بن مروان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢١ من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما، وكذا في أصول الكافي كتاب الحجّة باب أنّه من عرف إمامه لم يضرّه إلى آخره الحديث رقم ٢.

١٦٥- محمّد بن مسعود الطائي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب التاسع من أبواب أحكام الوقوف والصدقات.

١٦٦- محمّد بن مسلم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في غير موردٍ وغير باب من كتاب الوسائل، كما في الباب الرابع من أبواب أحكام العقود، وكذا الباب الرابع من أبواب أحكام المساكن.

١٦٧- محمّد بن مُضارب، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العاشر من أبواب أقسام الطلاق وغيرها.

١٦٨- محمّد بن نعمان الأحول، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٨ من أبواب صلاة الجماعة.

١٦٩- محمّد بن يحيى الساباطي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل في كتاب الوسائل في الباب ١٢ من أبواب صلاة الكسوف والآيات.

١٧٠- محمّد بن يعفور البلخي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب عيون أخبار الرضا (عليه السلام) وتحديداً

في الجزء الثاني منه في الباب رقم ٥٠ الحديث الثالث.

١٧١- مَرازم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العاشر من أبواب أحكام الوصايا، وكذا وردت أيضاً في رجال الكشي وتحديداً في الحديث رقم ٧٤٤.

١٧٢- المَرزبان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان المَرزبان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب ما يحرم بالمصاهرة، وكذا وقع حديثه عنه في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

نعم، قد يرد بعنوان المَرزبان بن عمران، ورواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان وردت في الوسائل وتحديداً في الباب الخمسين من أبواب جهاد العدو.

١٧٣- مَروان بن إسماعيل، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في إثبات الهداة وتحديداً في الجزء الخامس صفحة ١٨٦ الباب ١٥ في معجزات أبي عبد الله الحسين (عليه السلام) الحديث رقم ١٨.

١٧٤- مرّة مولى خالد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٧٨ من أبواب تروك الإحرام.

١٧٥- مَسمع، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير بابٍ، كما في الباب الخامس من أبواب الركوع، والباب رقم ٢٥ من أبواب صلاة المسافر، والباب رقم ٤٠ من أبواب ما يُكتسب به.

١٧٦- معاوية بن شريح، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في غير مورد وباب من كتاب الوسائل، فقد وردت في الباب الأول من أبواب الآثار، وكذا في الباب ١٢ من أبواب النجاسات.

١٧٧- معاوية بن عثمان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي وتحديداً في طريقه إليه.

١٧٨- معاوية بن عمّار، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير موردٍ وباب، كما في الباب الخامس من أبواب الوضوء، والباب رقم ٦٠ من أبواب أحكام المساجد، والباب رقم ٢١ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

١٧٩- معاوية بن وهب، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب رقم ١٢ من أبواب المستحقّين للزكاة، والباب الأوّل من أبواب أحكام العشرة، والباب رقم ٥٦ من أبواب تروك الإحرام.

١٨٠- المُعلّى أبو عثمان، وكذلك يُقال له المُعلّى بن عثمان الأحول الكوفي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان المُعلّى أبو عثمان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب الرابع من أبواب السواك، والباب السابع عشر من أبواب المواقيت، والباب ٤٤ من أبواب آداب التجارة.

١٨١- معلّى بن خُنيس، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٨٢- المعلّى بن عثمان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في إثبات الهداة الجزء الأول الباب السادس الحديث رقم ٤٠.

١٨٣- مَندل، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرجل بهذا العنوان في كتاب كمال الدين وتحديداً في الباب ٦١ الحديث ٢٢ منه.

١٨٤- مُنذر بن جعفر، وقد قيل بأنّه مُنذر بن جُفَير أو ابن جَيفر، والظاهر بأنّه تصحيف، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٨ من أبواب الكفّارات، وأمّا مُنذر بن جُفَير أو جَيفر فقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٨٥- منصور بن بُزُرج، وقيل بأنّه هو منصور بن يونس، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب رقم ٢٠ من أبواب المهور.

١٨٦- منصور بن حازم، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في غير مورد وغير كتاب، كما في كتاب الوسائل في الباب السابع والباب الرابع عشر من أبواب الماء المطلق والباب الثامن من أبواب الاثار.

١٨٧- موسى بن بكر، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٨١ من أبواب الدفن، وكذا في الباب الرابع عشر من أبواب النجاسات، والباب الثاني عشر من أبواب أعداد الفرائض.

١٨٨- موسى بن الحسن، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٥ من أبواب الوقوف بالمشعر.

١٨٩- موسى بن يزيد، وفي بعض النسخ كما في فهرست النجاشي موسى بن بريد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان موسى بن يزيد في فهرست النجاشي في طريقه إليه، وكذا في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٩٠- مَيسر بن عبد العزيز، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وغيره، أمّا في كتاب الوسائل فقد وردت في الباب الأول من أبواب الدعاء، وأمّا في غيره فقد وردت في أصول الكافي كتاب الدعاء باب فضل الدعاء الحديث رقم ٣.

١٩١- نصر بن كُثَير، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٢ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

١٩٢- الوليد بن حسان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب كامل الزيارات الحديث رقم ٨ الباب ٦٩.

١٩٣- الوليد بن هشام، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الستون من أبواب كتاب العتق.

١٩٤- هارون بن خارجة، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في غير مورد وباب، كما في كتاب الوسائل في الباب السادس من أبواب أعداد الفرائض، والباب العاشر من أبواب الإحصار والصد، والباب الأربعون من أبواب الذبح.

١٩٥- هشام بن الحكم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل

بهذا العنوان في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه.

١٩٦- هشام بن سالم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٧ من أبواب الذكر، وكذا في الباب ٣٩ من أبواب بقية الصلوات المندوبة، وكذا في الباب ٦٤ من أبواب تروك الإحرام.

١٩٧- هيثم التميمي، وقد يُقال له هيثم بن عروة التميمي، وقد يُقال له ابن عروة التميمي، أمّا صفوان بن يحيى فقد روى عن هيثم التميمي بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الخمسون من أبواب الطواف، وأمّا بعنوان هيثم بن عروة التميمي فقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في فهرست النجاشي في طريقه إليه.

١٩٨- الهيثم بن واقد، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٢ من أبواب الذكر.

١٩٩- يحيى الأزرق، وقد يُقال له يحيى بن عبد الرّحمن الأزرق، كما ورد في الباب ١٩ من أبواب السعي في الوسائل، أمّا صفوان بن يحيى فقد روى عن الرّجل بعنوان يحيى الأزرق في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢١ من أبواب النيابة في الحج، وكذا في الباب رقم ٨ من أبواب كفّارات الصيد، والباب ٦٤ من أبواب الطواف.

٢٠٠- يزيد أبو خالد القمّاط، وقد يروي عنه أيضاً بعنوان أبي خالد القمّاط، وقد وقعت رواية صفوان بن يحيى عن الرجل بعنوان يزيد أبو خالد القمّاط في رجال النجاشي في طريقه إليه.

٢٠١- يزيد بن خليفة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب ٣٩ من أبواب صلاة الجنازة، وكذا في الباب الحادي عشر من أبواب الصوم المندوب، وكذا في الباب ٢٦ من أبواب كفّارات الصيد.

٢٠٢- يعقوب بن شُعيب، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثامن، وكذا في الباب السادس عشر، وكذا في الباب الواحد والستون من أبواب المواقيت في كتاب الصلاة.

٢٠٣- يوسف بن إبراهيم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثالث عشر من أبواب لباس المصلّي، وكذا في الباب العاشر منها.

٢٠٤- يونس، وقد استظهر جمعٌ بأنّه يونس بن عبد الرّحمن المعروف، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان أي يونس من دون تقييدٍ بشيء آخر في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الخامس من أبواب مقدّمات الحدود.

٢٠٥- يونس بن ظبيان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب رقم ٤ من أبواب أقسام الحج.

٢٠٦- يونس بن يعقوب، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الأول من أبواب ما تجب فيه الزكاة.

٢٠٧- أبو الأعز النخّاس، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إليه.

٢٠٨- أبو بُردة ابن رجاء، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٧١ من أبواب جهاد العدو، وكذلك في الباب رقم ١٧ من أبواب أحكام المزارعة.

٢٠٩- أبو بصير، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العاشر من أبواب الركوع، وكذا وردت في الباب السادس من أبواب أقسام الحج.

٢١٠- أبو بكر الحضرمي، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع عشر من أبواب حدّ القذف.

٢١١- أبو جعفر مَردعة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب من لا يحضره الفقيه وتحديداً في الجزء الثالث منه الصفحة ٢٦٢ من طبعة النجف الأشرف.

٢١٢- أبو جميلة، وهو المفضّل بن صالح، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٥ من أبواب أحكام المساكن.

٢١٣- أبو حمزة، وهو ثابت بن دينار كما قيل، وقد وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٠ من أبواب آداب المائدة، وكذلك ورد بهذا العنوان في كتاب أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر باب من كسى مؤمناً الحديث الثالث.

٢١٤- أبو سعيد المُكاري، وذُكِر أنّ اسمه هاشم بن حيّان أو هشام بن حيّان، وردت رواية صفوان بن يحيى عن أبو سعيد المُكاري في هذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع من أبواب الإحرام، والباب الخامس من أبواب عقد البيع وشروطه، وكذا في الباب السادس عشر من أبواب بقية كفّارات الإحرام.

٢١٥- أبو سليمان الجصّاص، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب أصول الكافي كتاب الدعاء باب دعوات موجزات الحديث الثاني.

٢١٦- أبو عُيينة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس عشر من أبواب كتاب الظهار.

٢١٧- أبو محمّد الخيّاط، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٣ من أبواب أحكام الإجارة.

٢١٨- أبو مخلّد السرّاج، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٤١ من أبواب أحكام العشرة، والباب الخامس من أبواب كتاب الاستيلاد.

٢١٩- أبو نعيم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثالث من أبواب الذبح.

٢٢٠- أبو هلال، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب رقم ٦٠ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٢٢١- ابن عُيينة، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثالث من أبواب الكفّارات.

٢٢٢- أخو دارم، وردت رواية صفوان بن يحيى عن الرّجل بعنوان

أخـو دارم في كتـاب معـاني الأخبـار بـاب نـوادر المعـاني.

٢٢٣- المجاهـد، وردت روايـة صفـوان بـن يحيـى عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب ٣٧ مـن أبـواب مقدّمـات الطـواف.

تنبيهات:

التنبيه الأول:

أنّ ما ذكرناه من أسماء للمشايخ إنّما استعنا في إيرادها بكتاب مشايخ الثقات للميرزا غلام رضا عرفانيان اليزدي، فمن أراد المزيد من التفصيلات فليراجع الكتاب.

التنبيه الثاني:

لا إشكال ولا شبهة بأنّه استقراء ناقص وغير كامل، وبالتالي فيمكن لأي شخص أن يقوم باستقراء أكبر وأوسع فلعلّه يتحصّل على مشايخ أكثر.

التنبيه الثالث:

لا إشكال ولا شبهة بأنّ كلّ شيخ جديد يُضاف إلى هؤلاء المشايخ سوف يؤثّر في نتيجة حساب الاحتمال سلباً أو إيجاباً؛ لأنه يحمل قيمة احتمالية تصل الى نصف من الواحد من المئة سلباً-كما إذا لم يثبت له توثيق او ثبت تضعيفه في الرواية- او ايجاباً- كما اذا ثبتت وثاقته او ثبت الوثوق بمروياته -على تفصيل موكول إلى محلّه.

الملحق الثالث

مشايخ أحمد ابن محمد بن أبي نصر البزنطي:

١- أبان ابن عثمان، روى البزنطي عن أبان ابن عثمان بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الأول من أبواب مقدمة العبادات، وكذلك روى عنه بهذا العنوان في الباب الثالث عشر من أبواب الركوع، والباب الأول من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٢- أبان ابن محمد البجلي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الحديث التاسع من الباب السادس عشر من أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما.

٣- إبراهيم ابن شيبة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير بابٍ كما في الباب الثالث والثلاثين من أبواب صلاة الجماعة والباب ٢٥ من أبواب صلاة المسافر.

٤- إبراهيم بن محمد الأشعري، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في أصول الكافي كتاب الحجة باب مولود النبي صلى الله عليه وآله الحديث رقم ٣١.

٥- إبراهيم ابن نعيم، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في

كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٩ من أبواب الصوم المندوب.

٦- أحمد بن زياد، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٧٤ من أبواب أحكام الوصايا وكذا في الباب ٢٩ من أبواب أقسام الطلاق.

٧- أحمد ابن المبارك، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب٣٣ من أبواب آداب الحمّام وكذلك غيره .

٨- أحمد ابن يحيى المُقري، وردت رواية البزنطي عن الرّجل في كتاب التهذيب في أواخر ميراث المُلاعنة وتحديداً في الجزء التاسع الصفحة،٣٤٨.

٩- إدريس ابن زيد، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٢ من أبواب عقد البيع وشروطه.

١٠- إسماعيل بن أبي حنيفة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٩ من أبواب الشهادات.

١١- إسماعيل ابن جابر، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في رجال الكشي وتحديداً في الحديث رقم خمسة.

١٢- إسماعيل ابن شعيب، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٧ من أبواب الأطعمة المحرمة.

١٣- أيمن ابن مُحرز وردت، رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العشرين من أبواب مقدمات الطواف، وكذلك في كتاب الخصال باب الخمسة الحديث رقم ٢١.

١٤- ثعلبة الأسْدي، وردت رواية البزنطي عن الرجل في كتاب الإرشاد للشيخ المفيد في باب علامات قيام القائم عليه السلام وتحديداً في الصفحة ٣٣٩.

١٥- ثعلبة ابن ميمونة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب الثاني عشر من أبواب التشهّد، والباب الثامن عشر من أبواب المتعة، والباب الخامس عشر من أبواب الكفارات.

١٦- جميل ابن درّاج، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٨ من أبواب صلاة الجنازة، والباب العاشر من أبواب قضاء الصلوات، وكذلك في الباب الثالث عشر من أبواب السعي.

١٧- حبيب الخَثْعمي، وردت رواية البزنطي عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٩ من أبواب الطواف.

١٨- حسّان الجمّال، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب أصول الكافي وتحديداً كتاب التوحيد باب النوادر الحديث الثامن.

١٩- الحسن بن علي بن أبي حمزة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب التاسع من أبواب كتاب التدبير والمكاتبة والإستيلاد.

٢٠- الحسن بن علي بن يقطين، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٨ من أبواب آداب الحمّام.

٢١- الحسن بن محمد الهاشمي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٣ من أبواب جهاد النّفس.

٢٢- الحسن ابن موسى الخنّاط، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الرابع من أبواب ميراث الأبوين والأولاد.

٢٣- الحسين بن خالد، وردت رواية البزنطي على الرّجل بهذا العنوان

في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب الثامن والثلاثين من أبواب وجوب الحج وشرائطه، والباب ٣٤ من أبواب الدعاء، والباب ١٢ من أبواب الأطعمة المباحة.

٢٤- الحسين بن المختار، وردت رواية البزنطي على الرّجل في كتاب عيون أخبار الرضا (عليه السلام) وتحديداً في الجزء الأول منه الباب الرابع الحديث، ٢٣.

٢٥- الحسين بن موسى، وردت رواية البزنطي عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثامن عشر من أبواب صلاة الجنازة، وكذلك وردت روايته عنه في أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر، باب الرضا بموهبة الإيمان الحديث الثالث، وكذا في توحيد الصدوق الباب الرابع عشر الحديث الثالث.

٢٦- الحكم ابن مسكين، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثلاثين من أبواب نكاح العبيد.

٢٧- حمّاد ابن عثمان، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب ٢٩ من أبواب لباس المصلّي، والباب ١٦ من أبواب ما يمسك عنه الصائم، والباب ١٤١ من أبواب أحكام العِشرة.

٢٨- حمّاد ابن عيسى، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في باب رقم ٢٣ من أبواب الخلل الواقعِ في الصلاة، والباب ٦٥ من أبواب جهاد العدو.

٢٩-حمدان الحُضيني، ويحتمل أن يراد منه حمدان ابن إبراهيم الحُضيني الأهوازي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل في كتاب معرفة الرجال المعروف برجال الكشّي وتحديداً في الحديث، ١٠٦٤.

٣٠- حمزة ابن اليسَعي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤١ من أبواب كفّارات الصيد.

٣١- حنّان ابن سَدير، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب التاسع من أبواب ما يُكتسب به.

٣٢- خلاّد ابن عِمارة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع والخمسين من أبواب ما يُمسك عنه الصائم.

٣٣- داوود ابن الحصين، وردت رواية البزنطي عن الرّجل في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب الثلاثون من أبواب صلاة الجنازة، والباب الثامن عشر من أبواب صلاة الجماعة،

والبـاب السـادس مـن أبـواب أحـكام الرّهـن.

٣٤- داوود ابـن سرحـان، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل في كتـاب الوسـائل في غـير مـورد وبـاب، عـلى سـبيل المثـال مـا ورد في البـاب الثـاني والخمسـين مـن أبـواب آداب الحـمّام، والبـاب الخامـس مـن أبـواب التيمـم، والبـاب الثالـث والسـتين مـن أبـواب أحـكام الملابـس.

٣٥- داوود الطائـي، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب الأول مـن أبـواب حـدّ المحـارب.

٣٦- داوود ابـن فَرقـد، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في فهرسـت الشـيخ الطـوسي في طريقـه إليـه.

٣٧- دُروسـت، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب الأول مـن أبـواب الإحتضـار.

٣٨- رُفاعـة، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب الرابـع مـن ابـواب الإحصـار والصّـد، وكـذا وردت روايتـه عنـه في أصـول الـكافي، في كتـاب الحجّـه بـاب مولـود النبـي صـلى الله عليـه وآلـه، الحديـث رقـم ٢٦.

نعـم ورد رُفاعـة مقيـداً بإبـن موسـى وقـد وردت روايـة البزنطـي عـن رُفاعـة ابـن موسـى هـذا في كتـاب الوسـائل، وتحديـداً في البـاب ٨٣

مـن أبـواب الطـواف.

٣٩- روح ابـن صالـح، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في عِلـل الشرائـع وتحديـداً في الجـزء الثـاني منـه البـاب ٣٤٣ علـة الزلزلـة الخـبر الثامـن.

٤٠- زكريـا ابـن آدم، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب السـادس، وكـذا في غـيره مـن الأبـواب مـن كتـاب الصّيـد والذبائـح، وكـذا في كتـاب عيـون أخبـار الرضـا (عليه السلام)، وتحديـداً في الجـزء الاوّل منـه البـاب الرابـع الحديـث، ٦.

٤١- سـعيد ابـن ابي جَهـم، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنوان في رجـال الكـشي وتحديـداً في الصفحـة ٤٥١ الخـبر المرقّم ٨٤٩.

٤٢- سـعيد ابـن عَمـرو، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب الرابـع عـشر مـن أبـواب زكاة الذهـب والفضّـة.

٤٣- سُـماعَة، وردت روايـة البزنطـي عـن الرجـل في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب رقـم ٢٠ مـن أبـواب كفـارات الإسـتمتاع، وكـذا في البـاب رقـم ٩ مـن أبـواب الوقـوف.

نعـم ورد أيضـاً بعنـوان سُـماعة ابـن مَهـران، وقـد وردت روايـة البزنطـي

عن سُماعة ابن مهران هذا في كتاب الوسائل، وتحديداً في الباب ٢٩ من أبواب النفقات.

٤٤- صالح ابن سعيد، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب عقاب الأعمال وتحديداً في عقاب الناصبي الخبر الثالث.

٤٥- صَباح الحذّاء، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثامن من أبواب كفّارات الإستمتاع.

٤٦- صفوان ابن يحيى، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في موارد وأبواب متعدّدة، منها الباب العشرون من أبواب اقسام الطلاق وأحكامه، والباب الثالث من أبواب العدد ونحوه.

٤٧- صفوان ابن مَهران الجمّال، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في أحاديث كثيرة في كتاب الوسائل وفي غير باب، كما في الباب التاسع من أبواب الماء المطلق، والباب السادس من أبواب الأذان والإقامة، والباب السابع والخمسون من أبواب جهاد النفس.

٤٨- الضحّاك ابن زيد أو ابن يزيد، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العاشر من

أبـواب المواقيـت في كتـاب الصـلاة.

٤٩- عاصـم ابـن حميـد، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب ٥٠ مـن أبـواب الإحـرام، وكـذا في البـاب ٤٩ مـن أبـواب صـلاة الجماعـة، نعـم ورد أيضـاً بعنـوان عاصـم ابـن الحميـد، كـما في البـاب الثـاني مـن أبـواب صـلاة الجماعـة مـن الوسـائل.

٥٠- عبـد الرّحمـن ابـن حمّـاد، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب الثالـث مـن أبـواب غسـل الميـت.

٥١- عبـد الرّحمـن ابـن سـالم، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل في غـير بـاب ومـورد، كـما في البـاب الرابـع مـن أبـواب الوضـوء، وكـذا في البـاب ٢٤ مـن أبـواب غسـل الميّـت.

٥٢- عبـد الصمـد ابـن عبيـد الله، وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب إثبـات الهـداة البـاب ٢٥ في معجـزات أبي الحسـن (عليه السلام)، وكـذا في الجـزء الثالـث الصفحـة ٢٦٥ مـن الطبعـة قـم.

٥٣- عبـد الكريـم ابـن عمـرو، وقيـل إنـه هـو الخَثعمـي وقـد وردت روايـة البزنطـي عـن الرّجـل بهـذا العنـوان في كتـاب الوسـائل وتحديـداً في البـاب الرابـع عـشر مـن أبـواب المـاء المطلـق، والبـاب ٣٢ مـن أبـواب

ما يُمسك عنه الصائم، وأما بعنوان عبد الكريم ابن عمرو الخثعمي، فقد وردت رواية البزنطي عنه في كتاب علل الشرائع وتحديداً في الجزء الثاني الباب ١٦١ الحديث السابع.

٥٤- عبد الكريم ابن نصر، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب كامل الزيارات، وتحديداً في الباب السابع عشر الحديث التاسع.

٥٥- عبد الله ابن بُكير، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثالث عشر من أبواب الطواف.

٥٦- عبد الله ابن سليمان الصيرفي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع من أبواب مقدمات الطلاق وشرائطه.

٥٧- عبد الله ابن سنان، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب العاشر من أبواب الحيض، والباب ٤٢ من أبواب الصدقة، والباب ٧ من أبواب الشُفعة.

٥٨- عبد الله ابن عَجلان، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٨ من أبواب المواقيت.

٥٩- عبد الله ابن محمد الشامي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب ٣٨ من أبواب الأطعمة المباحة وغيرها.

٦٠- عبد الله ابن المُغيرة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، كما في الباب رقم ٦٠ من أبواب آداب الحمّام، والباب رقم ٤٢ من أبواب الصدقة، والباب رقم ١٨ من أبواب مقدمات النكاح وآدابه.

٦١- عبد الله ابن يحيى الكاهلي، وقد وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل، وتحديداً في الباب ٣٢ من أبواب غسل الميت، وكذا في فهرست الشيخ الطوسي في طريقه إليه، وكذلك وردت في أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر باب الشرك الحديث رقم ٦.

٦٢- عُقبة ابن جعفر، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي في باب رد من قال لا ولد لأبي محمد (عليه السلام)، وكذلك في كتاب كمال الدين الصفحة ٢٢٤.

٦٣- العلاء، وردت رواية البزنطي عن العلاء مطلقة من دون تقييدٍ بشيءٍ كما في الكتاب الوسائل الباب الخامس عشر من أبواب القبلة، نعم ورد أيضاً بعنوان العلاء بن رَزين، وقد وردت رواية البزنطي عن العلاء بن رَزين بهذا العنوان في الباب الأول من

أبواب ما يحرم بالكفر، وكذلك في الباب ٢٦ من أبواب الطواف.

٦٤- علي ابن أبي حمزة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل، وتحديداً في الباب ٣١ من أبواب مقدمة العبادات، والباب ٦٢ من أبواب آداب الحمّام، والباب ٢١ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٦٥- علي ابن جعفر، وقد وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الخصال في مبحث ذكر المكتوب بين كتفي محمود.

٦٦- علي، ويعني به ابن رئاب، وقد وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٤ من أبواب مكان المصلّي.

٦٧- علي ابن سليمان، هذا بناءً على ما في السرائر وأما بناءً على ما في الوسائل في الطبعة الأخيرة فهو علي ابن سلمان، وردت رواية البزنطي عن الرجل بعنوان علي ابن سليمان في كتاب الوسائل وتحديداً في باب ٣٨ من أبواب مواقيت الصلاة.

٦٨- علي ابن عقبة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب، مثل ماورد في الباب رقم ٨٠ من أبواب آداب الحمّام، والباب رقم ٥٠ من أبواب جهاد النفس.

٦٩- عَنبسة ابن مصعب، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٤ من أبواب وجوب الحج وشرائطه.

٧٠- عيسى الفرّاء، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في أصول الكافي وتحديداً في كتاب الإيمان والكفر باب فضل فقراء المؤمنين الحديث رقم ١٥.

٧١- عيسى ابن مهران، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٣ من أبواب موجودات الضمان، وكذلك وردت في الباب ٣٧ من أبواب ديّات الأعضاء.

٧٢- عُيَينَة، أو عُتَيبَة، أو عُتبَة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بعنوان عُيَينة في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٥ من أبواب المستحقين للزكاة.

٧٣- الفضل ابن أبي قُرّة الكوفي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٨٠ من أبواب أحكام العشرة.

٧٤- فُضَيل سَكْرَة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٢٨ من أبواب غسل الميت.

٧٥- القاسم مَولى أبي أيوب، وقيل بأنه هو القاسم ابن عُروَة كما

يظهر من ترجمته، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان أي عنوان القاسم مولى أبي أيوب في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٦ من أبواب المواقيت.

٧٦- مثنّى ابن عبد السلام، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٧٩ من أبواب تروك الإحرام، وكذا أيضا وردت في الباب٥٥ من أبواب كفّارات الصيد.

٧٧- مثنّى ابن الوليد، وردت رواية البزنطي عن الرجل بهذا العنوان في غير مورد وكتاب كما في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب صلاة الجنازة، وكذلك في مشيخة من لا يحضره الفقيه في طريقه إلى إسحاق ابن يزيد.

٧٨- محمّد أخو عرّام، وردت رواية البزنطي عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٨ من أبواب جهاد النفس، نعم ورد بعنوان آخر وهو محمد ابن اخَ عَرّام، وقد وردت رواية البزنطي عن الرجل بهذا العنوان في أصول الكافي في كتاب الدعاء باب الدعاء للعلل والأمراض الحديث العاشر.

٧٩- محمد ابن حكيم، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب التوحيد من أصول الكافي في باب النهي عن الجسم والصورة وتحديداً في الحديث رقم ٤.

٨٠- محمد ابن حمران، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٣ من أبواب آداب الحمّام، وكذا في أصول الكافي كتاب التوحيد باب النوادر الحديث رقم ٧.

٨١- محمّد ابن سُماعة، وقد وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثاني من أبواب نواقض الوضوء، وكذلك في الباب ٢١ من أبواب التيمّم وكذلك في الباب٢٨ من أبواب الصدقة.

٨٢- محمّد ابن سُماعة الصيرفي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في الباب العشرون من أبواب كفارات الإستمتاع، والباب العاشر من أبواب إحرام الحج والوقوف بعرفة.

٨٣- محمّد ابن سُماعة ابن مهران، وردت رواية البزنطي عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الخامس من أبواب الوقوف بالمشعر.

٨٤- محمد ابن عبد الله، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في غير موردٍ وغير بابٍ كما في الباب الثاني من أبواب النيابة في الحج، والباب ٢٢ من أبواب ما يُحرم بالمصاهَرة، نعم ورد محمد ابن عبد الله مطلقاً ومقيداً، والتقييد ورد بعنوان محمّد ابن عبد

الله الأشعري كما في كتاب الوسائل في الباب العاشر من أبواب المتعة، وكذلك قيد بمحمّد ابن عبد الله القمّي، وقد وردت رواية البزنطي عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العاشر من أبواب النيابة في الحج.

٨٥- محمد ابن علي ابن أبي عبد الله، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الثالث من أبواب ما يجب فيه الخمس، وكذلك ورد بعنوان محمد ابن علي فقط، كما في أصول الكافي باب الفيء والأنفال الحديث رقم ٢١.

٨٦- محمّد ابن الفضيل، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في أصول الكافي في كتاب التوحيد باب العرش والكرسي الحديث السادس.

٨٧- محمّد ابن مسلم، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السادس من أبواب مقدمة العبادات.

٨٨- مَرازم ابن حكيم، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب العشرون من أبواب أقسام الحج.

٨٩- مروان ابن مسلم، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان

في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٣٦ من أبواب صلاة الجنازة.

٩٠- معاوية ابن عمّار، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وفي غير باب منها ما في الباب رقم ٣٠ من أبواب صلاة الجمعة، والباب رقم ٥٦ من أبواب جهاد العدوّ.

٩١- معاوية ابن مَيسرة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الأول من أبواب بيع الثمار.

٩٢- معمّر ابن يحيى، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب السابع من أبواب الكفّارات.

٩٣- المفضّل ابن صالح، وردت رواية البزنطي عن الرّجل في كتاب الوسائل في غير مورد وباب كما في الباب الثاني من أبواب أحكام العشرة، والباب الخامس من أبواب كفّارات الصيد، وكذا ورد في كتاب الخصال للصدوق في الباب الثالث الحديث ١٧٢.

٩٤- المفضّل ابن عُمرو، وردت رواية البزنطي عن الرّجل في كتاب أمال الشيخ الطوسي في الحديث ٣٤.

٩٥- موسى ابن بَكر، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب كما في الباب ٢٧ من أبواب صلاة الجنازة، والباب ١١ من أبواب القصاص في النفس.

٩٦- مهران ابن أبي نصر، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان

في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب رقم ١١ من أبواب المواقيت في الحج.

٩٧- نُجيح، وقيل بأنه نُجيح ابن مسلم وعلى كل حال فقد وردت رواية البزنطي عن نُجيح بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٤٦ من أبواب تروك الإحرام.

٩٨- النَظْر ابن قرّاش، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب٤٤ من أبواب الذبح.

٩٩- هارون ابن الجَهم، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٨ من أبواب ما يُكتسب به.

١٠٠- هارون ابن مسلم، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب٣٦ من أبواب صلاة الجنازة.

١٠١- هشام ابن سالم، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٩ من أبواب أحكام شهر رمضان.

١٠٢- يحيى ابن عمران، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب معاني الأخبار باب معنى النافلة.

١٠٣- يونس ابن يعقوب، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا

العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب كما في الباب رقم ١٤ من أبواب أعداد الفرائض، والباب رقم ٣٧ من أبواب مقدمات النكاح، والباب رقم ٥ من أبواب الذبائح.

١٠٤- أبو بصير، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب كما في الباب رقم ٢٣ من أبواب المتعة، والباب ٤٨ من أبواب صلاة الجمعة، والباب ١٤ من أبواب العِدد.

١٠٥- أبو جَرير القمّي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٥٦ من أبواب لباس المصلّي.

١٠٦- أبو الحسن الموصلي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في أصول الكافي في كتاب التوحيد وتحديداً في مبحث الكون والمكان والحديث الخامس، وكذلك في باب إبطال الرؤية الحديث السادس، وكذلك في كتاب توحيد الصدوق الباب الثامن الحديث السابع.

١٠٧- أبو الحسين الخادم بيّاع اللؤلؤ، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الخصال الباب الثالث عشر في حد بلوغ الغلام الحديث الأول.

١٠٨- أبو الربيع، وردت رواية البزنطي عن الرّجل في كتاب عِلل

الشرائع في الباب ٧٧ الحديث السابع.

١٠٩- أبو سعيد القمّاط، وردت رواية البزنطي عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ١٣ من أبواب ما يُمسك عنه الصائم.

١١٠- أبو علي الخزّاز، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب عيون أخبار الرضا (عليه السلام) وتحديداً في الجزء الأول منه الباب الرابع الحديث الثامن.

١١١- أبو عِمارة، وردت رواية البزنطي عن الرجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الرابع من أبواب الأنفال.

١١٢- أبو عُيَينة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الأول من أبواب زكاة الذهب والفضة.

١١٣- أبو المَعزة، وردت رواية البزنطي عن الرّجل في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الحادي عشر من أبواب عقد النكاح، وكذلك وردت في أمال الشيخ الطوسي المجلس ٣٤ الحديث الرابع.

١١٤- أبو الوليد، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب التاسع من أبواب قواطع الصلاة.

١١٥- ابن أبي يعفور، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٦٩ من أبواب جهاد العدوّ، وكذلك وقع أيضاً روايته عنه في الباب الثامن من أبواب الدفن.

١١٦- ابن النجاشي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب إثبات الهداة الجزء الثالث الصفحة ٣٢٤.

١١٧- المسعودِ، ويمكن أن يراد به القاسم ابن مَعن وردت رواية البزنطي عن الرّجل بعنوان المسعود في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب الرابع من أبواب حد السرقة.

١١٨- المَشرقي، وردت رواية البزنطي عن الرجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل في غير مورد وباب كما في الباب الثامن من أبواب ما يُمسك عنه الصائم ووقت الإمساك، وكذا في الباب الرابع والعشرون من أبواب عقد النكاح.

١١٩- الميثمي، وردت رواية البزنطي عن الرّجل بهذا العنوان في كتاب الوسائل وتحديداً في الباب ٦٦ من أبواب صلاة الجماعة.

تنبيهاتٌ:

التنبيه الأول:

أننا استفدنا ترتيب هؤلاء المشايخ من كتاب مشايخ الثقات لميرزا غلام رضا عرفانيان، فمن أراد مزيد تفصيل وجهات أُخرى فعليه بمراجعة ذلك الكتاب.

التنبيه الثاني:

أن هذا هو استقراء أقل ما يوصف به أن يكون ناقص ومحدود، وبالتالي فيمكن لكل باحث أن يستقرأ بدائرة أوسع وأشمل وأدق، ويمكن أن يثبت جملة من الموارد الجديدة، أو يخرج وينفي جملة من الموارد المثبتة خصوصاً مع وجود حركة التحقيق والتدقيق في المصادر الروائية.

التنبيه الثالث:

أن كل موردٍ جديد خارج هذا الاستقراء يثبت أو ينفي مورد كنّا قد أثبتناه في هذا الاستقراء يمكن أن يؤثّر وبشدّة في حساب الاحتمال الذي تقدّم، وبالتالي فعلى كل من يثبت مورد جديد عليه أن يعيد حساب الاحتمال بناءً على نتائج إستقرائه الجديد، وكل من

ينفي وجود مورد من هذه الموارد التي تقدمت فكذلك عليه أن يعيد حساب الاحتمال بناءً على أرقامه ومعطياته الجديدة.

وبعبارة أخرى:

ان كل شيخ جديد يثبت لأحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي سيضيف ما قيمته ١٪ تقريباً الى حساب الاحتمال زيادة اذا كان ثابت الوثاقة او موثوقاً بمروياته، بينما كل شيخ من المذكورين في هذا الاستقراء لم يثبت لدى المستقرء الجديد فإن ذلك سينعكس نقصاناً في القمية المجموعية للاحتمال بمقدار ١٪ تقريباً ،مما يبطأ من عملية البناء في حساب الاحتمال-على تفصيل ذكرناه في محلّه من حساب الاحتمال-.

وبذلك يتم الحديث عن مشايخ الثقات ابن أبي عُمير، وصفوان ابن يحيى، وأحمد ابن محمد ابن أبي نصر البزنطي، بهذه العجالة والحمد لله رب العالمين، عليه نتوكّل وهو نعم المولى ونعم الوكيل.

والحمد لله رب العالمين.

فهرسُ المصادرِ والمراجعِ

فهرسُ المصادرِ والمراجعِ

القرآن الكريم.

١. اختيار معرفة الرجال: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠ هـ) ، تحقيق : تصحيح وتعليق : مير داماد الأسترابادي / تحقيق : السيد مهدي الرجائي ، سنة الطبع : ١٤٠٤ هـ المطبعة : بعثت – قم ، الناشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

٢. الإرشاد: المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لتحقيق التراث، الطبعة : الثانية. سنة الطبع : ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م ، الناشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان.

٣. الاستبصار: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠ هـ) ، تحقيق وتعليق : السيد حسن الموسوي الخرسان. الطبعة : الرابعة.، سنة الطبع : ١٣٦٣ هـ ش المطبعة : خورشيد ، الناشر: دار الكتب الإسلامية – طهران.

٤. أصول علم الرجال بين النظرية والتطبيق: الداوري، الشيخ مسلم بن صمد حسن الاصفهاني(معاصر) تأليف وتحقيق: محمد علي

علي صالح المعلم، الطبعة الثانية: مزيدة ومنقحة ١٤٢٣هـ.

٥. الأمالي: الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق : قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة - قم، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٤١٧، الناشر : مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة.

٦. الأمالي: الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق : قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة - قم، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٤١٧هـ، الناشر : مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة.

٧. الأمالي: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠ هـ)، تحقيق : قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة، الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٤١٤ هـ ،الناشر : دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع - قم.

٨. الأمالي: المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق : حسين الأستاد ولي ، علي أكبر الغفاري، الطبعة : الثانية، سنة الطبع : ١٤١٤ - ١٩٩٣ م، الناشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان .

٩. الإمامة والتبصرة: أبو الحسن علي بن الحسين بن بابويه القمي

(ت٣٢٩هـ)، تحقيق : مدرسة الإمام المهدي عليه السلام - قم المقدسة، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٤٠٤ - ١٣٦٣ ش، الناشر : مدرسة الإمام المهدي عليه السلام - قم المقدسة.

١٠. بحار الأنوار الجامعة لدرر اخبار الائمة الاطهار: المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي (ت ١١١٠ هـ) الطبعة : الثانية المصححة. سنة الطبع : ١٩٨٣م ، الناشر : مؤسسة الوفاء - بيروت – لبنان.

١١. بحوث رجالية في تفسير القمّي: الشيخ عادل هاشم (معاصر) ، الطبعة المحققة سنة الطبع: ٢٠٢٣م. ، المطبعة: مطبعة الصادق عليه السلام.، الناشر: دار الكوخ.

١٢. بحوث رجالية في كامل الزيارات. الشيخ عادل هاشم (معاصر)، (مخطوط).

١٣. بحوث في الفاظ التوثيق: الشيخ عادل هاشم (معاصر) الطبعة الأولى سنة الطبع: ٢٠٢٢م، المطبعة: مطبعة الصادق عليه السلام. الناشر: مؤسسة الصادق للطباعة والنشر.

١٤. بحوث في الكتب الأربعة: الشيخ عادل هاشم (معاصر) الطبعة الأولى.، سنة الطبع: ٢٠٢٢م. ، المطبعة: مطبعة الصادق عليه السلام. ، الناشر: مؤسسة الصادق للطباعة والنشر.

١٥. بصائر الدرجات: الصفّار، أبو جعفر محمد بن الحسن القمي (ت

٢٩٠ هـ) ، تحقيق : الحاج ميرزا حسن كوچه باغي. سنة الطبع : ١٤٠٤ ، المطبعة : مطبعة الأحمدي – طهران، الناشر : منشورات الأعلمي – طهران.

١٦. تاريخ ابن معين: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد (ت ٢٣٣هـ)، تحقيق : عبد الله احمد حسن، المطبعة : دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت، الناشر : دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت.

١٧. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: أحمد بن علي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : دراسة وتحقيق : مصطفى عبد القادر عطا .، الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان.

١٨. تاريخ جرجان: السهمي، حمزة بن يوسف بن إبراهيم (ت٤٢٧هـ) ، الطبعة : الرابعة، سنة الطبع : ١٤٠٧هـ، المطبعة : عالم الكتب للطباعة والنشر – بيروت، الناشر : عالم الكتب للطباعة والنشر – بيروت.

١٩. تذكرة الحفاظ: الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)، الطبعة : الأولى. سنة الطبع: ١٩٥٣م.، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت – لبنان.

٢٠. ترجمة الإمام الحسين (عليه السلام): ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت٥٧١ هـ)، تحقيق : الشيخ محمد باقر المحمودي، الطبعة : الثانية، سنة الطبع : ١٤١٤هـ، المطبعة : فروردين، الناشر : مجمع إحياء الثقافة الإسلامية - قم - ايران.

٢١. تعليقة على منهج المقال: الوحيد البهباني، محمد باقر بن محمد أكمل (ت١٢٠٦ هـ)، طبعة حجرية، الناشر: مكتبة اهل البيت عليهم السلام.

٢٢. تفسير القمي: القمي علي بن إبراهيم (ت ٣٢٩ هـ)، مطبعة النجف: سنة ١٣٨٧هـ.، منشورات مكتبة الهدى.

٢٣. تكملة الرجال: الكاظمي، عبد النبي بن علي بن أحمد (ت ١٢٥٦هـ) ، تحقيق وتقديم :السيد محمد صادق بحر العلوم. الطبعة الأولى: ١٤٢٥هـ.، المطبعة: مهر.، الناشر: انوار الهدى.

٢٤. تنقيح المقال في علم الرجال: المامقاني، عبد الله محمّد حسن بن عبد الله (ت ١٣٥١هـ) ، تحقيق واستدراك: الشيخ محيي الدين المامقاني، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ.، الناشر: مؤسسة ال البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

٢٥. التنقيح في شرح العروة الوثقى: كتاب الطهارة: الخوئي، أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت ١٤١١هـ)، الطبعة: الثانية، المطبعة : بهرام ، الناشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة

والنشر – قم.

٢٦. تهذيب الأحكام: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠ هـ) ، تحقيق وتعليق : السيد حسن الموسوي الخرسان الطبعة : الثالثة. ، سنة الطبع : ١٣٦٤ هـ ش. المطبعة : خورشيد، الناشر : دار الكتب الإسلامية – طهران.

٢٧. تهذيب التهذيب: العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر(ت ٨٥٢ هـ) الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٤٠٤ - ١٩٨٤ م، الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان .

٢٨. تهذيب الكمال: المزي، جمال الدين يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف الحلبي الشافعي (ت٧٤٢هـ)، تحقيق : تحقيق وضبط وتعليق : الدكتور بشار عواد معروف ، الطبعة : الرابعة سنة الطبع : ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان .

٢٩. التوحيد: الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق : تصحيح وتعليق : السيد هاشم الحسيني الطهراني، الناشر : منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة.

٣٠. ثواب الأعمال وعقاب الأعمال: الصدوق، ابو جعفر محمد بن

علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ) . تحقيق: السيد محمد مهدي السيد حسن الخرسان، الطبعة : الثانية. سنة الطبع : ١٣٦٨ ش ، المطبعة: أمير - قم ، الناشر : منشورات الشريف الرضي - قم.

٣١. جامع المقاصد: الكركي، علي بن حسين بن علي بن محمد العاملي (ت٩٤٠هـ)، تحقيق : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٤٠٨هـ، المطبعة : المهدية - قم، الناشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث - قم المشرفة.

٣٢. الجرح والتعديل: الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ت ٣٢٧ هـ)، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٣٧١هـ - ١٩٥٢ م، المطبعة : مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٣٣. جوابات أهل الموصل: المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق : الشيخ مهدي نجف الطبعة : الثانية. سنة الطبع : ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، الناشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان.

٣٤. خاتمة مستدرك الوسائل: النوري، الحسين بن محمد تقي (ت ١٣٢٠هـ) ، تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، الطبعة: الأولى. سنة الطبع : رجب ١٤١٥. المطبعة : ستارة - قم، الناشر:

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم - ايران.

٣٥. الخصال: الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ) ، تحقيق : تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري. ، سنة الطبع : ١٨ ذي القعدة الحرام ١٤٠٣ هـ ، الناشر: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة.

٣٦. خلاصة الأقوال: الحلي، الحسن بن يوسف بن علي بن محمد بن مُطهّر (ت٧٢٦هـ) ، تحقيق : الشيخ جواد القيومي الطبعة : الأولى. ، سنة الطبع : عيد الغدير ١٤١٧. ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي، الناشر : مؤسسة نشر الفقاهة.

٣٧. ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: الشهيد الأول، محمد بن مكي بن محمد العاملي الجزيني (ت ٧٨٦ هـ) تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، تاريخ النشر: ١٤١٩ هـ الطبعة: الأولى المطبعة : ستاره - قم، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

٣٨. رجال ابن الغضائري دراسة وتحليل: الشيخ عادل هاشم (معاصر). مخطوط.

٣٩. رجال المستمسك: الغزي، علي سعدون (معاصر)، المطبعة: دار الكفيل للطباعة والنشر، الطبعة الاولى: ٢٠١٧هـ.، الناشر: مجلة دراسات علمية.

٤٠. الرجال: ابن الغضائري، أبو الحسين أحمد بن الحسين (توفي في النصف الأول من القرن الخامس الهجري) تحقيق : السيد محمد رضا الجلالي، الطبعة : الأولى. سنة الطبع : ١٤٢٢ ، المطبعة : سرور. الناشر : دار الحديث.

٤١. الرجال: ابن داود الحلي، أبو محمد الحسن بن علي (ت ٧٤٠هـ) ، تحقيق وتقديم : السيد محمد صادق آل بحر العلوم. ، سنة الطبع : ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م، الناشر : منشورات مطبعة الحيدرية - النجف الأشرف.

٤٢. الرجال: البرقي، احمد بن عبد الله بن احمد بن محمد بن خالد(ت ٢٧٤هـ) ، تحقيق: حيدر محمد علي البغدادي، الطبعة الثانية: ١٤٣٣هـ، منشورات: مؤسسة الامام الصادق عليه السلام.

٤٣. الرجال: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠ هـ) ، تحقيق : جواد القيومي الإصفهاني ، الطبعة : الأولى. سنة الطبع : رمضان المبارك ١٤١٥ هـ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٤٤. الرعاية في علم الدراية : الشهيد الثاني، زين الدين بن علي الجبعي العاملي (ت ٩٦٥ هـ) ، تحقيق : عبد الحسين محمد علي البقال، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤٠٨، المطبعة : بهمن، الناشر :

مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي - قم المقدسة.

٤٥. روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه: المجلسي، محمد تقي بن مقصود علي (ت١٠٧٠ هـ) ، تحقيق وتعليق: حسين الموسوي الكرماني وعلي بناه الاشتهاري، الطبعة الثانية: ١٤٠٦ هـ، الناشر: مؤسسة الثقافة الاسلامية.

٤٦. سير أعلام النبلاء: الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ) تحقيق : إشراف وتخريج : شعيب الأرنؤوط / تحقيق : حسين الأسد، الطبعة : التاسعة سنة الطبع : ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان .

٤٧. الضعفاء: العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن محمد بن حماد (ت٣٢٢هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة : الثانية سنة الطبع : ١٤١٨هـ المطبعة : دار الكتب العلمية - بيروت، الناشر : دار الكتب العلمية . بيروت .

٤٨. العدة في أصول الفقه: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠ هـ) ، تحقيق : محمد رضا الأنصاري القمي الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ذي الحجة ١٤١٧هـ

٤٩. علل الشرائع: الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي

(ت ٣٨١ هـ) ، تحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، سنة الطبع : ١٩٦٦ م ، الناشر : منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها - النجف الأشرف.

٥٠. عيون أخبار الرضا: الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ) ، تصحيح وتعليق وتقديم : الشيخ حسين الأعلمي ، سنة الطبع : ١٩٨٤ م المطبعة : مطابع مؤسسة الأعلمي - بيروت - لبنان ، الناشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان.

٥١. الغَيبة : الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠ هـ) ، تحقيق : الشيخ عباد الله الطهراني ، الشيخ علي أحمد ناصح، الطبعة : الأولى. سنة الطبع : شعبان ١٤١١ . المطبعة : بهمن، الناشر : مؤسسة المعارف الإسلامية - قم المقدسة.

٥٢. فلاح السائل: ابن طاووس، رضي الدين علي بن موسى بن جعفر (ت ٦٦٤ هـ)، تحقيق: غلام حسين المجيدي . المطبعة: مطبعة مكتب الاعلام الاسلامي.، الطبعة الأولى. سنة ١٤١٩هـ، الناشر: مركز انتشارات دفتر تبليغات إسلامي ١٣٧٧هـ.

٥٣. فهرست أسماء مصنفي الشيعة: النجاشي، أحمد بن علي (ت ٤٥٠ هـ) ، الطبعة : الخامسة. ، سنة الطبع : ١٤١٦ ، الناشر : مؤسسة

النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة،

٥٤. فهرست كتب الشيعة وأصولهم: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠ هـ)، تحقيق : الشيخ جواد القيومي. الطبعة : الأولى. ، سنة الطبع : شعبان المعظم ١٤١٧ هـ المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي، الناشر : مؤسسة نشر الفقاهة.

٥٥. قبسات من علم الرجال: السيستاني، السيد محمد رضا بن السيد علي (معاصر) ، ، جمعها ونظمها: السيد محمد البكاء، الطبعة الأولى سنة ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦م، الناشر: دار المؤرخ العربي – بيروت – لبنان.

٥٦. قرب الإسناد: الحميري، أبو العباس عبد اللهّ بن جعفر بن الحسن بن مالك (توفي نحو ٣١٠هـ)، ، تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٤١٣هـ المطبعة : مهر - قم، الناشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث – قم.

٥٧. الكاشف في معرفة من له رواية في كتب السنّة: الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق : قابلها بأصل مؤلفيها وقدم لها وعلق عليها : محمد عوامة (دار القبلة للثقافة الاسلامية - جدة) وخرج نصوصها: أحمد محمد نمر الخطيب (مؤسسة علوم القرآن - جدة)، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٤١٣

- ١٩٩٢ م، الناشر : دار القبلة للثقافة الاسلامية - جدة / مؤسسة علوم القرآن – جدة.

٥٨. الكافي: الكليني، ابو جعفر محمد بن يعقوب الرازي(ت ٣٢٩ هـ) ، تحقيق : تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري. الطبعة : الخامسة سنة الطبع : ١٣٦٣ ش. ، المطبعة : حيدري، الناشر : دار الكتب الإسلامية – طهران.

٥٩. كامل الزيارات: ابن قولويه، جعفر بن محمد بن جعفر (ت ٣٦٧هـ)، تحقيق : الشيخ جواد القيومي. الطبعة : الأولى. ، سنة الطبع : عيد الغدير ١٤١٧هـ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي، الناشر : مؤسسة نشر الفقاهة.

٦٠. الكامل في الضعفاء: الجرجاني، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد (ت٣٦٥هـ)، تحقيق : قراءة وتدقيق : يحيى مختار غزاوي، الطبعة : الثالثة، سنة الطبع : محرم ١٤٠٩ - ١٩٨٨ م، الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان.

٦١. الكامل في ضعفاء الرجال: الجرجاني، أبو أحمد عبد الله بن عدي (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق: يحيى مختار غزاوي الطبعة : الثالثة. سنة الطبع : ١٩٨٨ م، الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان.

٦٢. كشف الرموز في شرح المختصر النافع: الفاضل الآبي، أبو علي، الحسن بن أبي طالب بن أبي المجد اليوسفي (كان حياً ٦٧٢هـ)، تحقيق : الشيخ علي پناه الإشتهاردي ، الحاج آغا حسين اليزدي ، الطبعة: الأولى ، سنة الطبع : ذي الحجة ١٤١٠هـ ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة .

٦٣. كليّات في علم الرجال: السبحاني، جعفر بن محمد حسين التبريزي(معاصر)، الطبعة السادسة ١٤٢٥هـ، طبع ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٦٤. كمال الدين واتمام النعمة: الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ) ، تحقيق : تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري ، سنة الطبع : محرم الحرام ١٤٠٥ هـ ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٦٥. لسان الميزان: العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر(ت ٨٥٢ هـ) ، الطبعة : الثانية. سنة الطبع : ١٩٧١ م، الناشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت – لبنان.

٦٦. المباحث الرجالية: الشيخ عادل هاشم (معاصر) ، الطبعة الأولى: سنة ٢٠٢٠م، الناشر: دار المحجة البيضاء بيروت- لبنان.

٦٧. المجروحين: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ التميمي

(ت ٣٥٤ هـ)، تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، توزيع : دار الباز للنشر والتوزيع - عباس أحمد الباز - مكة المكرمة .

٦٨. مجمع الرجال: القُهْبائي، عناية اللهّ بن شرف الدين علي بن محمود (ت بعد ١٠٢٦ هـ)، صححه وعلق عليه: السيد ضياء الدين العلامة، طبع باصفهان ١٣٨٤هـ.

٦٩. المحاسن: البرقي، أحمد بن محمد بن خالد (ت٢٧٤هـ) ، تحقيق : تصحيح وتعليق : السيد جلال الدين الحسيني ، سنة الطبع : ١٣٧٠ هـ، الناشر : دار الكتب الإسلامية – طهران.

٧٠. مختصر بصائر الدرجات: الحلّي، أبو محمّد حسن بن سليمان بن محمّد (ت ق ٩هـ)، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٣٧٠ - ١٩٥٠ م ، الناشر : منشورات المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف.

٧١. مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام: العاملي، السيد محمد بن علي بن الحسين الموسوي الجبعي، (ت ١٠٠٩ هـ) تحقيق: مؤسسة ال البيت لاحياء التراث .، المطبعة: مهر- قم، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ. الناشر: مؤسسة ال البيت لاحياء التراث.

٧٢. مرحلة ما قبل الاصول الرجالية: الشيخ عادل هاشم (معاصر)، الطبعة: الأولى سنة الطبع: ٢٠٢١م . ، المطبعة: مطبعة الصادق عليه السلام. ، الناشر: مؤسسة الصادق للطباعة والنشر.

٧٣. مستمسك العروة الوثقى: الحكيم، السيد محسن بن مهدي بن صالح الطباطبائي (ت ١٣٩٠هـ) ، الطبعة الرابعة - مطبعة الآداب - النجف الأشرف - ١٣٩١هـ.

٧٤. مستند العروة الوثقى: كتاب الصلاة: الخوئي، أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت ١٤١١هـ)، الطبعة : الثالثة. سنة الطبع : ذي الحجة ١٤١٠ ، المطبعة : صدر - قم، الناشر : دار الهادي للمطبوعات قم.

٧٥. مشايخ الثقات: غلام رضا عرفانيان(معاصر)، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٤١٧ هـ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي.

٤. مصباح المنهاج: الحكيم، السيد محمد سعيد الطباطبائي (ت١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م)، الطبعة الثانية ٢٠٠٧م ، الناشر: مؤسّسة الحكمة للثقافة الاسلامية.

٧٦. معالم الدين وملاذ المجتهدين: ابن الشهيد الثاني، جمال الدين أبو منصور الحسن الجبعي، العاملي (ت١٠١١هـ) تحقيق : لجنة التحقيق، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٧٧. معاني الاخبار: الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ)، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري، سنة

الطبع : ١٣٧٩ - ١٣٣٨ ش، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٧٨. المعتبر: المحقق الحلي، أبو القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق وتصحيح : عدة من الأفاضل / إشراف : ناصر مكارم شيرازي ، سنة الطبع : ١٣٦٤ هـ ش، المطبعة : مدرسة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، الناشر : مؤسسة سيد الشهداء عليه السلام - قم.

٧٩. معجم رجال الحديث: الخوئي، أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت ١٤١١هـ)، الطبعة : الخامسة ، سنة الطبع : ١٤١٣ - ١٩٩٢ م.

٨٠. مقياس الرواية في علم الدراية: المازندراني، الشيخ علي اكبر السيفي (معاصر) ، الطبعة الثانية: ١٤٣١ هـ، طبع ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة.

٨١. من لا يحضره الفقيه: الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ) ، تحقيق: علي أكبر الغفاري. الطبعة : الثانية، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٨٢. منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال: الاسترابادي، الميرزا محمد بن علي (ت ١٠٢٨هـ)، تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء

التراث، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ربيع الاول ١٤٢٢هـ، المطبعة : ستارة – قم، الناشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث – قم

٨٣. المهذب البارع: ابن فهد، أحمد بن محمد الأسدي(ت ٨٤١ هـ)، تحقيق : الشيخ مجتبى العراقي سنة الطبع : رجب المرجب ١٤٠٧هـ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة .

٨٤. ميزان الاعتدال: الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : علي محمد البجاوي. الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٩٦٣ م ، الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر – بيروت – لبنا ن .

٨٥. الوجيزة (رجال المجلسي): المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي (ت ١١١٠ هـ) ، تصحيح وتحقيق: محمد كاظم رحمن ستايش ، الطبعة: الأولى ٢٠٠٠م، الناشر: مؤسسة الطباعة والنشر في وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي(ايران).

٨٦. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة: الحر العاملي، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ هـ)، تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، الطبعة : الثانية سنة الطبع : ١٤١٤ المطبعة : مهر – قم، الناشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث بقم المشرفة .

فهرسُ المحتويات

الموضوع	الصفحة
تمهيد:	٩
الأمر الأول:	٩
الأمر الثاني:	١٠
الفائدة الأولى:	١٠
الفائدة الثانية:	١١
المسيرة التاريخية لكلّ اتجاه	١٢
الاتجاه الأول في هذا التوثيق العام	١٣
أولاً: في مرحلة القرن السابع الهجري:	١٣
ثانياً: في مرحلة القرن الثامن الهجري، وفيها:	١٥
ثالثاً: في مرحلة القرن التاسع الهجري:	١٦
رابعاً: مرحلة القرن العاشر الهجري، وفيها:	١٧
خامساً: مرحلة القرن الحادي عشر الهجري، وفيها:	١٨
الاتجاه الثاني في هذا التوثيق العام	٢١
الأول:	٢١
المورد الأول:	٢١
المورد الثاني:	٢٢
الأول:	٢٤
الثاني:	٢٥

الموضوع	الصفحة
الثالث:	٢٥
الرّابع:	٢٥
الخامس:	٢٦
الشخصية الأولى:	٢٧
صفوان بن يحيى بيّاع السابري	٢٧
الكلام في طبقته في الحديث:	٢٩
الطائفة الأولى:	٣١
الطائفة الثانية من الروايات:	٣٣
الشخصية الثانية: محمد بن أبي عمير	٣٤
الكلام في طبقته في الحديث:	٣٦
الشخصية الثالثة: أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي	٣٦
الوجه الأول:	٣٨
الوجه الثاني:	٤٥
الوجه الثالث:	٤٨
الوجه الرّابع:	٥٢
الوجه الخامس:	٥٥
الوجه السادس:	٥٧
المقدمة الأولى:	٦٠

الموضوع	الصفحة
المقدمة الثانية:	٦١
النحو الأول:	٦٢
النحو الثاني:	٦٣
المعنى الأول:	٦٤
المعنى الثاني:	٦٤
الوجه السابع:	٦٥
المقدمة الأولى:	٧٠
الطريق الأول:	٧٠
الطريق الثاني:	٧٠
المقدمة الثانية:	٧١
المقدمة الثالثة:	٧١
المنشأ الأول:	٧٢
المنشأ الثاني:	٧٣
المنشأ الثالث:	٧٦
المقدمة الرابعة:	٨١
المقدمة الخامسة:	٨٥
الاتجاه الأول:	٨٥
الاتجاه الثاني:	٨٨

الموضوع	الصفحة
المقدمة السادسة:	٨٨
الجهة الأولى:	٩٠
الجهة الثانية:	٩٠
١ ـ إبراهيم بن عمر اليماني الصنعاني:	٩٢
٢ ـ إسحاق بن عبد العزيز البزاز:	٩٥
٣ ـ الحسن بن راشد:	٩٦
الوجه الأول:	٩٧
٤ ـ الحسن بن علي بن أبي عثمان سجّادة:	١٠٠
٥ -الحسين بن أحمد المنقري:	١٠٢
المحاولة الأولى:	١٠٥
الأمر الأول:	١٠٧
الأمر الثاني:	١٠٧
الأمر الأول:	١٠٧
الأمر الثاني:	١٠٨
المحاولة الثالثة:	١١٠
٦ -داود بن كثير الرقي:	١١١
٧ ـ زياد بن مروان القندي:	١١٤
٨ ـ زياد بن المنذر، أبو الجارود:	١١٦

الموضوع	الصفحة
٩ ـ عبد الرحمن بن سالم:	١١٧
١٠ -عبد الله بن القاسم:	١١٨
الأول: عبد الله بن القاسم الحارثي:	١١٩
الثاني: عبد الله بن القاسم الحضرمي:	١٢٠
الثالث: عبد الله بن القاسم الجعفري:	١٢١
١١ ـ علي بن أبي حمزة البطائني:	١٢٢
المحاولة الأولى:	١٢٥
المحاولة الثانية:	١٢٧
١٢ ـ علي بن حديد:	١٢٨
١٣ ـ عمرو بن أبي المقدام:	١٣٧
الأمر الأول:	١٣٩
الأمر الثاني:	١٤٠
١٤ ـ عمرو بن جميع:	١٤٣
المحاولة الأولى:	١٤٦
المحاولة الثانية:	١٤٦
المحاولة الثالثة:	١٤٧
المحاولة الرابعة:	١٤٧
١٥ ـ محمد بن سنان:	١٤٩

الموضوع	الصفحة
١٦ ـ المعُلى بن خُنيس:	١٥٢
المورد الأول:	١٥٢
المورد الثاني:	١٥٢
١٧ ـ المفضّل بن صالح، أبو جميلة:	١٥٤
الأمر الأول:	١٥٨
الأمر الثاني:	١٥٩
الأمر الثالث:	١٥٩
١٨ ـ المفضّل بن عمر الجعفي:	١٥٩
الأمر الأول:	١٦٣
الأمر الثاني:	١٦٣
١٩ ـ وهب بن وهب، أبو البُختري:	١٦٤
المحاولة الثانية:	١٦٥
المحاولة الثالثة:	١٦٦
٢٠ ـ يونس بن ظبيان:	١٦٧
المحاولة الأولى:	١٦٨
المحاولة الثانية:	١٦٩
القسم الأول:	١٧٠
القسم الثاني:	١٧١

الموضوع	الصفحة
القسم الثالث:	١٧١
القسم الرّابع:	١٧٢
الشخصية الثانية: صفوان بن يحيى، بيّاع السابري	١٧٤
١ - يونس بن ظبيان:	١٧٤
المحاولة الأولى:	١٧٤
المحاولة الثانية:	١٧٥
٢ -علي بن أبي حمزة البطائني:	١٧٦
٣ ـ المفضّل بن صالح الأسدي، أبو جميلة:	١٧٨
٤ ـ عبد الله بن خدّاش:	١٨٠
الأمر الأول:	١٨١
الأمر الثاني:	١٨٢
٥ ـ معلّى بن خُنيس:	١٨٥
الشكل الأول:	١٨٥
الشكل الثاني:	١٨٦
٦ ـ محمد بن سنان:	١٨٩
٧- صالح بن الحكم النيلي:	١٩١
الملاحظة الأولى:	١٩٢
الملاحظة الثانية:	١٩٣

الموضوع	الصفحة
القسم الأول:	١٩٥
القسم الثاني:	١٩٥
القسم الثالث:	١٩٥
القسم الرّابع:	١٩٥
الشخصية الثالثة: أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي	١٩٧
١ ـ المفضّل بن صالح، أبو جميلة:	١٩٧
٢ ـ علي بن أبي حمزة البطائني:	١٩٩
٣ ـ الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني:	٢٠٢
٤ ـ عبد الرّحمن بن سالم:	٢٠٦
٥ ـ عبد الله بن محمد الشامي:	٢٠٩
الملحق الأوّل	٢١٥
تنبيهات	٢٩٢
الملحق الثاني : مشايخ صفوان بن يحيى البجلي بيّاع السابري:	٢٩٤
تنبيهات:	٣٣٧
الملحق الثالث: مشايخ أحمد ابن محمد بن أبي نصر البزنطي:	٣٣٨
تنبيهاتٌ:	٣٦٠
فهرسُ المصادرِ والمراجعِ	٣٦٣
فهرسُ المحتويات	٣٨٣